

سلسلة بحوث وأوراق عمل
مؤتمرات وملتقيات علمية (٢)



١٥

سلسلة
بأبحاث
B . C . W . S

مركز بأبحاث لدراسات المرأة

بحوث ندوة الابتزاز المفهوم – الأسباب – العلاج

المقامة بجامعة الملك سعود

ابيع الثاني ١٤٣٢ هـ

إعداد مركز بأبحاث لدراسات المرأة

بالتعاون مع قسم الثقافة الإسلامية بالجامعة



حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى

ح مركز باحاثات لدراسات المرأة، ١٤٣٢هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

الصياح، علي عبد الله شديد

بحوث ندوة الابتزاز: المفهوم - الأسباب - العلاج / علي عبد

الله شديد الصياح . - الرياض، ١٤٣٢هـ

ص ٢٧٨؛ ١٧ × ٢٤ سم

ردمك: ١ - ٧ - ٩٠٢٤٠ - ٦٠٣ - ٩٧٨

١ - الابتزاز ٣ - المعاصي والذنوب

٣ - المرأة في الإسلام أ. العنوان

١٤٣٢/١٠٥٣٢

ديوي ٣، ٢١٢

رقم الإيداع: ١٤٣٢/١٠٥٣٢

ردمك: ١ - ٧ - ٩٠٢٤٠ - ٦٠٣ - ٩٧٨



المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .

أما بعد :

فإنه يسر مركز باحثات لدراسات المرأة بالتعاون مع قسم الثقافة الإسلامية بجامعة الملك سعود أن يضع بين يدي الباحثين أوراق المشاركين في ندوة الابتزاز (المفهوم - الأسباب - العلاج) ، والتي أقيمت في جامعة الملك سعود بتاريخ ٢ - ٣ ربيع الآخر ١٤٣٢هـ - ٧ - ٨ مارس ٢٠١١م ، وقد رتبت الأوراق حسب الجلسات .

نسأل الله سبحانه وتعالى أن يوفقنا جميعاً لما يحبه ويرضاه .

مركز باحثات لدراسات المرأة

المفهوم والواقع

رئيس الجلسة

معالي مدير الجامعة الأستاذ الدكتور عبد الله بن عبد الرحمن العثمان.

المشاركون

معالي الشيخ الدكتور صالح بن عبد الله بن حميد.

رئيس المجلس الأعلى للقضاء.

معالي الدكتور يوسف بن أحمد العثيمين.

وزير الشؤون الاجتماعية.

معالي الشيخ عبد العزيز بن حميد الحمين.

الرئيس العام لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

معالي الشيخ محمد بن فهد آل عبد الله.

رئيس هيئة التحقيق والادعاء العام.

التعليقات:

الدكتور فؤاد بن عبد الكريم العبد الكريم.

مدير عام مركز باحثات لدراسات المرأة.

الابتزاز «المفهوم والواقع»

الدكتور/ صالح بن عبد الله بن حميد

رئيس المجلس الأعلى للقضاء

سيرة ذاتية للمشاركة

أولاً: المعلومات الشخصية:

| | |
|---------------|------------------------------------|
| الاسم | صالح بن عبد الله بن محمد بن حميد . |
| المؤهل العلمي | دكتوراه . |
| العمل الحالي | رئيس المجلس الأعلى للقضاء . |

ثانياً: الإنتاج العلمي:

- رفع الحرج في الشريعة الإسلامية ضوابطه وتحقيقاته .
- أدب الخلاف .
- أحداث ومواقف في طريق العزة .
- تلييس مردود في قضايا حية .
- التوجيه غير المباشر في التربية وتغيير السلوك .
- .. وغيرها .

ثالثاً: الخبرات العملية:

- عضو هيئة كبار العلماء .
- رئيس مجمع الفقه الإسلامي الدولي .
- عضو في الهيئة التأسيسية للمجلس الأعلى العالمي للمساجد برابطة العالم الإسلامي .
- عضو الهيئة العليا لتطوير مكة المكرمة .
- عضو في لجنة التقويم الشامل للتعليم .
- .. وغيرها .

المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء المرسلين
نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

فإن من الجرائم المعاصرة التي شغلت حيزاً من القضايا في هيئات الأمر بالمعروف
والنهي عن المنكر وفي المحاكم «جريمة الابتزاز» حيث أفضت تلك الجريمة مضاجع
المصلحين والغيورين لما تمثله هذه الجريمة من ضعف وفساد وقلة مروءة مع كونها
محرمة في الشرع والعقل والفطر المستقيمة .

إن هذه الظاهرة الخطيرة تحتاج للوقوف أمامها بحزم وإدراك مكانم الخلل
ومعالجتها معالجة استباقية بقطع الأسباب المؤدية إليها وتعليق النفوس بالله - جل وعلا
- بمراقبته واليقين بأنه لا تخفى عليه خافية : ﴿يَعْلَمُ خَائِنَةَ الْأَعْيُنِ وَمَا تُخْفِي الصُّدُورُ﴾
[غافر : ١٩] ، كما يبرز أهمية التوعية بخطر هذا الداء وتلك الجريمة على المجتمع ، وهو
ما قامت به - مشكورة - جامعة الملك سعود بإقامة هذه الندوة عن الابتزاز : «أسبابه -
أخطاره - علاجه» ، ومنها جاءت هذه الورقة حول : «الابتزاز : المفهوم والواقع» حيث
جاءت في المباحث التالية :



المبحث الأول : تعريف الابتزاز وحكمه .

المبحث الثاني : أنواع الابتزاز .

المبحث الثالث : أسباب الابتزاز وآثاره .

المبحث الرابع : واقع الابتزاز .

المبحث الخامس : علاج الابتزاز .

سائلاً الله - عز وجل - العون والتوفيق والسداد . وصلى الله على نبينا محمد
وعلى آله وصحبه وسلم .

المبحث الأول تعريف الابتزاز وحكمه

تعريف الابتزاز:

الابتزاز،

- تعريفه لغة: مأخوذ من الثلاثي بزز، يقال: بزَّ الشيء يبيزه بزاً اغتصبه، والبز السَّلب، وابتزرت الشيء: استلبته، ومنه المثل: من عزَّ بزَّ، أي من غلب سلب^(١).
- واصطلاحاً: وردت في هذا عبارات متعددة منها:
 - ١ - محاولة تحصيل مكاسب مادية أو معنوية من شخص أو أشخاص طبيعي أو اعتباري بالإكراه بالتهديد بفضح سر من وقع عليه الابتزاز.
 - ٢ - استغلال القوة مقابل ضعف إنسان آخر سواء كان هذا الضعف مؤقتاً أو دائماً.
 - ٣ - محاولة للإكراه وسلب الإرادة والحرية لإيقاع الأذى الجسدي أو المعنوي على الضحايا عن طريق وسائل يتفنن الجاني في استخدامها لتحقيق جرائمه الأخلاقية أو المادية أو كليهما معاً.

(١) لسان العرب (بزز) (٥/٣١٢).

والابتزاز هو غمط سلوكي للفساد الإداري، يمارسه بعض الموظفين من العاملين في الأجهزة المسؤولة عن حماية ونشر الأمن والطمأنينة أو مراقبة النشاطات الاقتصادية أو غيرها من الأجهزة التحقيقية والتأديبية والعقابية، كالسجون والمحاكم، أو من قبل اللجان الانضباطية ونقاط التفتيش والسيطرة والمرور والتفتيش الصحي والرقابة على الأسعار ودوائر البلدية وموظفي الجمارك العاملين في المطارات أو نقاط الحدود، فغالباً ما يلجأ بعض هؤلاء إلى ابتزاز المراجعين والمتهمين ممن تشوب قضاياهم أو تنقلاتهم شائبة عن طريق تخويفهم أو تهديدهم لإرغامهم على دفع المبالغ أو تقديم الأشياء العينية، أو عرضونهم للإيذاء الجسدي أو التعذيب النفسي أو التوقيف أو المراقبة، أو فضحهم عبر وسائل الإعلام وإصاق التهم بهم والإساءة لسمعتهم، ومواقف كهذه يحرص عامة الناس على تجنبها ودفعها عن أنفسهم بكل ما يملكون، حتى ولو كانوا على يقين من أنها تهم باطلة وملفقة، فالبريء حين يُتهم يدفع ثمناً باهظاً من حريته وإنسانيته وسمعته قبل أن يثبت براءته.

• الفرق بين الابتزاز والرشوة:

يلتقي الابتزاز مع الرشوة في تحقيق نفع مادي أو معنوي للمبتز والمرتشي، ويفترق الابتزاز عن الرشوة، أن الرشوة تدفع طواعية من قبل مقدمها وبرضاه لأنها تحقق له منفعة أو مصلحة أو تدفع عنه أذى أو ضرراً، في حين ينطوي الابتزاز على استخدام التهديد بالإيذاء الجسدي والنفسي أو الإضرار بالسمعة والمكانة الاجتماعية بتلفيق الفضائح وإصاق التهم ونشر الأسرار؛ مما يجبر الشخص المبتز على الدفع مكرهاً لمن يبتزه.

وهذه الممارسة تعدّ بحق شكلاً خطيراً من أشكال الفساد الإداري الذي تبتلى به بعض الأقطار وبعض المؤسسات^(١).

(١) من بحث منشور في الشبكة العنكبوتية.

وقد يتجاوز الابتزاز ذلك الفساد الإداري ليكون سلوكاً بذنباً يتبعه بعض ضعاف النفوس لاستغلال الطرف الآخر من أجل مقاصد شهوانية وذلك عن طريق التصوير والتسجيل لأمر يخشى ذلك الطرف انتشارها لكونها تمثل فضيحة اجتماعية أو هتكاً لأسرار شخصية .

حكمه:

لا شك في تحريم الابتزاز؛ وذلك لما يلي:

أولاً: أنه أكلٌ لأموال الناس بالباطل، قال سبحانه: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ وَتُدْلُوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا فَرِيقًا مِّنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ١٨٨]، وقال ﷺ: «لا يحل مال امرئ مسلم إلا بطيب نفس منه»^(١).

ثانياً: أنه إضرارٌ بالآخرين نفسياً واجتماعياً ومالياً، والضرر حرام ومن القواعد المقررة في الشرع أنه «لا ضرر ولا ضرار».

ثالثاً: أنه استغلالٌ للمنصب والقوة بطريق غير مشروع.

رابعاً: أنه هتكٌ للأسرار والحرمان المأمور بسترها، وإيذاء للمؤمنين والمؤمنات وقد قال الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بغيرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدْ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا﴾ [الأحزاب: ٥٨].

خامساً: أنه وسيلة محرمة لتحقيق أمر محرّم فاجتمع فيه حرمة الوسيلة وحرمة الغاية .

(١) رواه اندارقطني (٢٦/٣) عن أنس - رضي الله عنه -، ورواه أحمد (١١٣/٥) عن عمرو بن يثرب . ورجال أحمد ثقات . (مجمع الزوائد: ٤/١٧١).



المبحث الثاني أنواع الابتزاز



١- الابتزاز العاطفي:

ويقصد به موقف أو كلام يأخذه ممارس الابتزاز ليسبب لدى الطرف الآخر إحساساً بالخجل أو بالخطأ، أو ليحملة مسؤولية لا يتحملها. يستخدم الابتزاز العاطفي لتحقيق سيطرة عاطفية ونفسية على الآخرين، ولجعل الآخر يشعر أنه مدين أو مذنب في حق الشخص الذي يبتزه. وهو أسلوب دنيء في التعامل مع الآخرين.

٢- الابتزاز المادي:

وهو محاولة الحصول على المكاسب المادية عن طريق الإكراه استغلالاً لحالة ضعف.

والابتزاز ضعف العلاقة وهشاشتها بين ضعاف النفوس كما يبين تأثير المال على هذه النفوس وكيف يضحي الصديق بصديقه والقريب بقريبه والأخ بأخيه من أجل المال. وكيف يستبطن الحقد والكراهة مكان الحب والمحبة.

٢. الابتزاز الإلكتروني:

وهو استغلال الطرف الآخر لأجل مقاصد مادية أو شهوانية عن طريق الاحتفاظ بتسجيلات إلكترونية للتهديد بها. وتعد الصور أهم وسيلة في يد المبتزين، يأتي بعدها الصوت.

ومن أسباب الابتزاز الإلكتروني التهاون بإرسال الصور عبر الرسائل، أو عبر البريد الإلكتروني، أو حفظ الصور في ذاكرة الجوال، وعدم إزالتها عند بيع الجهاز، فيلجأ المبتز حين يملك هذه الصور إلى الضغط على صاحبها، وابتزازه من أجل تحقيق الغايات التي يبتغيها، ليفضحه بما يملك من صور أو أصوات. ولا يقف عند هذا الحد بل قد يقوم بتصوير أحوال وأوضاع ربما كانت مُشينة، ومن ثم يزداد التهديد، كما يزداد الوضع سوءاً إذا طلب مع ذلك أموالاً، بل ربما أشرك معه غيره.



المبحث الثالث أسباب الابتزاز وأثاره

أسباب الابتزاز:

١ - ضعف الوازع الديني، نتيجة ضعف الالتزام بأحكام الإسلام ولاسيما نوافل العبادات بعد الفرائض وعدم اختيار الرفقة الصالحة وخوف الله ومراقبته والخوف من سوء المصير وحلول العقوبة العاجلة والآجلة .

٢ - دخول وسائل الاتصال الحديثة بصورة كبيرة في حياة الأسر خصوصاً الفضائيات وشبكة المعلومات والهواتف الجواله وتعدد خدماتها واستخداماتها التي ألغت حواجز الحشمة وسواتر العفة التي كانت تحفظ الغافلين والغافلات قال تعالى: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ لُعُنُوا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ [النور: ٢٣] .

٣ - العمالة الوافدة التي تعمل في مجالات تتعامل مع الاحتياجات اليومية للناس . وهذه العمالة منها ما يتصف بضعف الاستقامة وقلة الديانة مما يجعلها تلج المسالك المحرمة في تعاملها مع عملائها .

٤ - بعض برامج القنوات الفضائية والإعلام الهابط، من الأفلام والمسلسلات والأغاني التي تعرض في هذه الفضائيات المشاهد المحرمة التي توجج العواطف وتلهب المشاعر ويشاهدها غير المحصنين، مما جرأ كثيراً من الشباب من الجنسين على إقامة علاقات محرمة وجعلهم يستسهلون طريق الحرام.

٥ - تقصير الأسرة في القيام بواجباتها التي خلقها الله لها مثل توجيه الأبناء بالحب والمودة وتمثل القدوة الحسنة بحسن التصرف والحياء والحشمة والاحترام المتبادل.

٦ - الجهل بالأمور وعدم معرفة الحقائق والمعلومات الكاملة والصحيحة عن موضوعات حساسة، مثل: الانترنت، والجوال وعدم تقدير العواقب.

٧ - عدم مراقبة الإباء لأولادهم ورعايتهم، فكل أب ينبغي أن يهتم بمطالب ذويه بطرق سليمة وحكيمة مجتنباً الشك المريب الذي تضيع معه الثقة، ولا مستسلماً للثقة العمياء.

٨ - حب التجربة والتقليد والتأثر، وأصدقاء السوء، ولاشك أن الصحبة لها دور كبير في التأثير كما قال تعالى: ﴿وَيَوْمَ يَعَضُ الظَّالِمُ عَلَى يَدَيْهِ يَقُولُ يَا لَيْتَنِي اتَّخَذْتُ مَعَ الرَّسُولِ سَبِيلاً﴾ [الفرقان: ٢٧]، وكما قال ﷺ: «إنما مثل الجليس الصالح والجليس السوء كحامل المسك ونافخ الكبر فحامل المسك إما أن يحذيك وإما أن تبتاع منه وإما أن تجد منه ريحاً طيبة ونافخ الكبر إما أن يحرق ثيابك وإما أن تجد منه ريحاً خبيثة»^(١).

٩ - الفراغ والحرمان من المحبة والتودد: فإن من الوالدين من يحرم أولاده من الشفقة بهم وحنانهم والتودد إليهم والقرب منهم؛ مما يدفعهم إلى البحث عن ذلك خارج المنزل، ويشد الأمر إذا كان ذلك في حق البنات، فهن أرق شعوراً، وأندى عاطفة، فإذا شعرت بضعف في هذا الجانب ربما قادها إلى البحث عن طرق منحرفة، ولعل هذا من أسباب فشو المعاكسات وضياع الآداب، ومعلوم ذلك الرجل الذي

(١) رواه البخاري في صحيحه «باب المسك» من كتاب الذبائح والصيد (٥٢١٤).

جاء إلى النبي ﷺ وقال له: نحن لا نقبل أبناءنا، فقال له عليه الصلاة والسلام: «أو أملك لك أن نزع الله من قلبك الرحمة؟!»^(١) وكانت فاطمة تدخل عليه فيقوم إليها ويقبلها^(٢) ويجلسها مكانه بعد أن يضمها إليه، فأين المسلمون من تربيته ﷺ؟.

يضاف إلى هذا العامل أمر آخر له علاقة بأثر التقية على الحياة الأسرية وهو الصورة الذهنية المخادعة وهي الصورة التخيلية والنفسية لشخص أو شيء غائب يشترك في حملها أفراد جماعة ما وتمثل رأياً متشابهاً إلى حد المبالغة أو موقفاً عاطفياً من شخص أو قضية أو حدث، هذه الصورة الذهنية المخادعة والتي ترسمها وسائل الإعلام في أذهان المشاهدين والمتابعين لزوج المستقبل مثلاً والذي تصوره الآلة الإعلامية في صورة رجل مثالي وسيم الملامح ذي مواهب وملكات يملأ البيت حباً وسعادة وعيشاً هنيئاً، هذه الصورة الذهنية المخادعة تشكل عقول كثير من المتابعين ناقصي الإدراك قلبي التجربة وتجعلهم تحت تأثيرها طويلاً بعيداً عن واقع الحياة مما يسهل الوقوع في براثن الابتزاز^(٣).

١٠ - الجهل بطرق التربية الرشيدة وأساليبها الحسنة من قبل الوالدين، كان حذيفة بن اليمان - رضي الله عنه - يقول: «كان الناس يسألون النبي ﷺ، عن الخير وكنت أسأله عن الشر مخافة أن أقع فيه»^(٤) وبعض الأسر لا تقوم بتوعية أفرادها توعية كافية

(١) رواه البخاري في صحيحه في «باب رحمة الولد وتقبيله ومعانقته» من كتاب الأدب (٥٦٥٢)،
ومسلم في صحيحه في «باب رحمته ﷺ بالصبيان والعيال وتواضعه وفضل ذلك» من كتاب الفضائل (٤٩٦٥).

(٢) رواه أحمد في مسنده (٢٧٨١٤).

(٣) الاحتساب على جريمة الابتزاز للدكتور سلطان بن عمر الحصين من منشورات الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ص (١٢٨).

(٤) رواه البخاري في صحيحه في باب «علامات النبوة في الإسلام» من كتاب المناقب (٣٤١١).

بشأن الشر الموجود في هذا العصر؛ مما جعل الصغار من الأحداث والمراهقين فتياناً وفتيات يعيشون في خيال سببه أن تعامل محارمها وأقاربها يغفل جانب التنبيه على الشر واحتمالاته وطرقه ووسائله وأسبابه فيقع هؤلاء الصغار الأغرار بسبب حسن النية ظناً منهم أن كل من يلاقونهم هم طيبون أصحاب مقاصد شريفة ونوايا حسنة .

١١ - ضعف الرقابة الأسرية، فإذا غاب جانب المتابعة والنقد والتوجيه من الوالدين أصبح من السهل على أفراد الأسرة الانحراف واتباع طرق غير سوية، فالابن الذي يقضي ساعات طويلة خارج منزله ويتغيب عن مدرسته كثيراً من غير أن يُعلم بذلك والداه أو يتجه إلى الانحراف أو الإدمان كل ذلك بسبب غياب الرقابة الأسرية، وكذلك الفتاة التي تكثر من الخروج بسبب أو بدون سبب، أو تخرج بدون رقيب أو مرافق، أو تقضي الساعات الطويلة أمام القنوات وشبكات المعلومات في المحادثات الهاتفية لثقتها التامة بعدم الرقابة الأسرية، قد يؤدي هذا كله إلى الانحراف الأخلاقي والفكري، والأسرة هي السبب الرئيسي بتهاونها في الرقابة على أبنائها وإعطائهم الحرية دون ضوابط أو حدود، ثم الذي يدفع الثمن هي الأسرة من سمعتها وشرفها ومكانتها ومن ورائها المجتمع حين يفقد أعز ما يملك من موارد وهي الموارد البشرية والتي تسخر من أجلها كل الموارد.

نعم الأولاد والبنات يجرون إلى آبائهم وأمهاتهم ما يسوؤهم وما ينغص عليهم حياتهم إذا لم يحرصوا على تربيتهم تربية صحيحة سليمة؛ لهذا قال بعض السلف: أول من يشقى بفساد الأولاد آباؤهم وأمهاتهم قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ مِنْ أَرْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ عَدُوًّا لَكُمْ فَاحْذَرُوهُمْ﴾ [التغابن: ١٤]، ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَتَخُونُوا أَمَانَاتِكُمْ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [الأنفال: ٢٧].

آثار قضايا الابتزاز:

- ١ - نشر الجريمة في المجتمع فكم من عورة لمسلمة أو مسلم تناقلها بعض ضعفاء النفوس في الأعراس ونشروها في أوساط المجتمع .
- ٢ - قتل لشخصيات الضحايا وهدم لحياتها وتدمير لمستقبلها .
- ٣ - نشر الأمراض النفسية والجنسية .
- ٤ - نشر الفوضى والخوف والاضطراب وعدم الطمأنينة .

وقفة مع النظام:

في غالب الأحيان تعتبر الوسائل التقنية الحديثة من شبكة عنكبوتيه ومواقع عالمية ومحلية وأجهزة الاتصال الحديثة من أدوات الابتزاز، وفي هذا الصدد تحسن الإشارة إلى مانص عليه نظام مكافحة الجرائم المعلوماتية في بلادنا، والذي يهدف إلى الحد من وقوع الجرائم المعلوماتية، وذلك بتحديد هذه الجرائم والعقوبات المقررة لكل منها، وبما يؤدي إلى المساعدة على تحقيق الأمن المعلوماتي، وحفظ الحقوق المترتبة على الاستخدام المشروع للحاسبات الآلية والشبكات المعلوماتية، كذلك حماية المصلحة العامة والأخلاق والآداب العامة، وحماية الاقتصاد الوطني، حيث نص على إيقاع عقوبة السجن بمدة لا تزيد على سنة وبغرامة لا تزيد على خمسمائة ألف ريال، أو بإحدى هاتين العقوبتين، لكل شخص يرتكب أيًا من الجرائم المعلوماتية التالية :

التنصت على ما هو مرسل عن طريق الشبكة المعلوماتية، أو أحد أجهزة الحاسب الآلي - دون وجه حق - أو التقاطه أو اعتراضه، الدخول غير المشروع لتهديد شخص أو ابتزازه، لحملة على القيام بفعل أو الامتناع عنه، ولو كان القيام بهذا الفعل أو الامتناع عنه مشروعاً، كذلك الدخول غير المشروع على موقع إلكتروني لتغيير تصاميم هذا الموقع، أو إلغائه، أو إتلافه أو تعديله، أو شغل عنوانه . المساس بالحياة


الخاصة عن طريق إساءة استخدام الهواتف الجواله المزودة بالكاميرا أو ما في حكمها، والتشهير بالآخرين وإلحاق الضرر بهم عبر وسائل تقنيات المعلومات المختلفة .

من الدراسات الميدانية للابتزاز:

أوصت ورشة عمل علمية بإجراء مزيد من الدراسات الميدانية الشاملة على قضايا الابتزاز والعمل على تحليل أسبابها للخروج بحلول علمية وعملية . . جاء ذلك في ورشة عمل نقاشية ضمن مقرر مادة قضايا معاصرة في فقه الاحتساب لمنسوبي قسم الحسبة بالمعهد العالي للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر التابع لجامعة أم القرى بعنوان (الابتزاز . . تعريفه وأنواعه وأسبابه وعلاجه) قدمها عددٌ من الدارسين^(١) تطرقت الورشة النقاشية إلى أن الابتزاز ظاهرة من أبرز الظواهر الدخيلة على مجتمعنا، في إشارة إلى أنها ظاهرة شغلت وسائل الإعلام، فأصبحت تفرد لها المساحات بشكل مستمر لتروي قصصاً من هذا الواقع ولاسيما التعدي على حقوق الآخرين واستغلالهم بغير وجه مشروع . وخرجت ورشة العمل بتوصيات واقتراحات للوقاية والعلاج من أبرزها تنمية تقوى الله والحياء، وتوعية المجتمع وتنمية الحس الأمني لدى المواطن واستشعار المسؤولية والتكامل في أداء الأدوار . وأكدت ورشة العمل ضرورة نشر ثقافة المكاشفة والمصارحة داخل أفراد الأسرة عما يعترى الفرد من مضايقات ومواقف خاطئة^(٢) .

(١) وهم عبد الكريم آل رباح، وجدي الحربي، حسان بن خالد المرادس بإشراف فضيلة الدكتور ناصر العلي الغامدي .

(٢) من بحث للأستاذ خالد عسكر العتري على الشبكة العنكبوتية .



المبحث الرابع

واقع الابتزاز

هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من أهم الجهات الرقابية التي تقوم بمواجهة هذه الجريمة والتصدي لها، وعادة ما تخلو تقاريرها من تفصيل الجرائم الأخلاقية، فلا تظهر إحصائية تبين عدد حالات الابتزاز بصورة مستقلة، لذا تم الاستفسار عن واقع الابتزاز من خلال ما لدى الرئاسة العامة لهيئات الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من إحصاءات فتبين أن عدد حالات الابتزاز منذ عام ١٤٢١هـ حتى عام ١٤٢٨هـ هو (٢٠٤) حالات في المملكة العربية السعودية، منها (١١٦) حالة في مدينة الرياض، بينما وجد أن عدد حالات الابتزاز في عام ١٤٣٠هـ فقط هو (٣٧٣) حالة، أي يفوق عدد حالات الابتزاز خلال ثمان سنوات بما يقارب الضعف.

ولاشك أنه تنام مخيف في عدد حالات الابتزاز يوجب الوقوف على سببه والعمل على علاجه واجتذاذه من المجتمع، ومساندة هيئات الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والجهات الأمنية الأخرى لمواجهة هذه الجريمة.

وفي استفتاء أجرته الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الإلكتروني، شارك فيه (١٠٨٦) فرداً، كان السبب الأول في ضعف الإيمان وقلة الوازع الديني، وهو أهم الأسباب المؤدية لهذه الجريمة حيث صوت ٥٤١ فرداً من المشاركين، وهو ما تمثل نسبته (٨, ٤٩٪) وجاء في المرتبة الثانية الإعلام والفضائيات الهابطة بنسبة (٧, ٢٥٪) وجاء بعد ذلك دور الأسرة بنسبة (٣, ١٣٪) ثم رفقاء السوء والصحة السيئة بنسبة (٢, ١٪).

وقد أظهر استطلاع أجراه موقع (لها أون لاين) الإلكتروني شارك فيه (١٨٢٣) شخصاً أن (٦, ٤٣٪) من المشاركين يرون أن انتشار هذه المسلسلات يعود إلى الفراغ العاطفي وضعف التواد بين أفراد الأسرة في البيوت في حين رأى (٥, ٣٤٪) من المصوتين أن ضعف الوازع الديني وراء هذا الانتشار، فيما اعتبر (١٦٪) أن عدم وجود بدائل إسلامية هو السبب، بينما أرجع (٦٪) من المشاركين هذا الانتشار إلى الأزمات التي تعاني منها مجتمعاتنا^(١).

(١) موقع لها أون لاين www.lahaonlin.com

المبحث الخامس علاج الابتزاز

لابد أن يتعاون الجميع في القضاء على هذه الظاهرة السيئة، وذلك من خلال الخطوات التالية:

أولاً، يجب على الأسرة تقوية الوازع الديني في النفوس والتحذير من الغفلة والاستهانة بالمعاصي، وأن ارتكاب الفواحش ما ظهر منها وما بطن والإصرار على ذلك يقود إلى قسوة القلوب التي توعد النبي أصحابها بقوله: «ويل لأقماع القول، ويل للمصرين الذين يصرون على ما فعلوه وهم يعلمون»^(١)، فكما أن القمُع يدخل ما يوضع فيه من جانب ويخرج من الجانب الآخر فكذلك قاسي القلب أذناه طرفا قمع، يدخل الكلام من الأذن اليمنى ليخرج من اليسرى، دون أن يستقر منه شيء، وبعض الناس الذين يمارسون الفواحش إذا نصحوا أو وعظوا لا يرتدعون وقد لا يحبون الناصحين ولا الواعظين فيكون جزاؤهم عظيماً.

ثانياً، لابد من توفر المودة والحنان والخصن الدافئ للأبناء، وبخاصة البنات؛ لكي لا يكون البحث عنه خارج الأسرة من أي شخص آخر، فالأم لا بد أن تكون صديقة

(١) رواه أحمد في مسنده (٦٥٨٣)، صحيح الجامع (٨٩٧).

لابتئها، والأب لا بد أن يُسمع أولاده لطيف الكلام وجميل الألفاظ والحنان ولمسات الأبوة الحانية، حتى يعتادوا سماع هذا الكلام الجميل والتعامل اللطيف، فيكون ذلك حامياً لهم من الوقوع في أي كلام معسول قد يسمعونه من ضعاف النفوس.

ولاشك أن العطف والرحمة من الصفات التي أمر بها الإسلام وحث عليها: ومن تأمل سنة النبي ﷺ يجد العناية النبوية الكريمة بهذا الجانب في تربيته لبناته الأربع فاطمة وزينب ورقية وأم كلثوم رضي الله عنهن وقد خصص النبي الكريم صلوات ربي وسلامه عليه البنات بخطاب خاص وعناية متفردة فقد روى الإمام البخاري في صحيحه من حديث عائشة ^(١) قالت: «دخلت امرأة معها ابنتان لها تسأل فلم تجد عندي شيئاً غير تمر فأعطيتها إياها فقسمتها بين ابنتيها ولم تأكل منها فخرجت فدخل النبي ﷺ علينا فأخبرته فقال من ابنتي من هذه البنات بشيء كن له سترأ من النار»^(١)، كما كان عليه الصلاة والسلام إذا قفل من خارج المدينة بدأ بزيارة بنته فاطمة، ومن ثم أزواجه المطهرات.

ثالثاً: لا بد من إعطاء الثقة للأبناء، مع المتابعة والمراقبة بطريق مباشر أو غير مباشر حسب الأحوال والمتطلبات، فتنضبط أوقات الدخول والخروج، ويعرف أصدقائهم، ولا بد من مراقبة القنوات الفضائية واستبعاد ما يؤثر على الأخلاق.

رابعاً: الحذر والحرص حين استخدام أجهزة الجوالات ولا سيما في تصوير أفراد العائلة من الإناث خصوصاً؛ لأنه قد يُفقد الجهاز أو يُسرق فيقع في أيدي بعض العابثين مع التنبه إلى عدم إرفاق ذاكرة الهاتف مع الجهاز أثناء صيانته؛ لأن بعض العاملين في هذه المحلات يستغلون وجود الصور أو يستخدمون برنامج استرجاع المحذوف من الذاكرة، فيحصلون على بعض الصور والمقاطع، ويستغلونها في الابتزاز، وقد ثبت

(١) رواه البخاري في صحيحه في "باب رحمة الولد وتقبيله ومعانفته" من كتاب الأدب (٥٦٤٩).

ذلك في بعض الوقائع، كما يجب التنبيه لجميع ما تحمله هذه الأجهزة في تقنياتها وأنواع خدماتها واستخداماتها وما سوف تأتي به هذه المخترعات والمكتشفات من جديد ومستجد مما يؤكد على ضرورة أن يهتم الآباء والمربون في متابعة كل جديد واتخاذ الإجراء الوقائي والتوجيهي المناسب.

خامساً: على من يقع في الابتزاز مصارحةً الأم أو الأب أو أحد الأهل والأقارب بحقيقة الأمر والاعتراف بالذنب والخطأ وإعلان التوبة والندم، وعلى أولياء الأمور التعقل وضبط النفس؛ لأن التوبة والاعتراف خير من التماذي في الباطل، ثم إنه لا يوجد من لا يخطئ، فكُل ابن آدم خطاء، وخير الخطائين التوابون، وهذه ثقافة ينبغي أن تسود وأن يعذر المقصر وتتاح له فرصة العودة ليكون سوياً أمنياً مطمئناً.

سادساً: عدم الانصياع وعدم اللين والخضوع للمبتز مهما تهدد وتوعد، لمن يقع في ذلك أن يبلغ الجهات المعنية كهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والتي أثبتت فعاليتها ولله الحمد، وسجلت نجاحاً كبيراً في حلّ كثير من قضايا الابتزاز وتخليص الواقع بكل سرية والمحافظة على السمعة فجزاهم الله خيراً وأحسن إليهم وبارك فيهم وفي جهودهم وسدد أعمالهم وخطاهم.

سابعاً: نقول للشباب الذي استغلّ زلة أخته المسلمة وغفلتها: اتق الله، وتذكر أن الله - جل وعلا - مطلع عليك، ولا يرضى بإيذاء المؤمنين والمؤمنات، فكما للناس أعراض يخشون عليها فأنت لك أيضاً عرض تخاف عليه وتخشى عليه، فأين الغيرة والحمية على أعراض أخواتك المسلمات؟! إن الذي لا يغار على أعراض المسلمات إنسان تخلى عن القيم والمكارم والمروءة، وما علم أن أصل الدين هو الغيرة، قال ابن القيم ~: «أصل الدين الغيرة، ومن لا غيرة له لا دين له، ومن عقوبات المعصية أنها تضعف الغيرة، وكلما اشتدت ملابسته للذنوب أخرجت من قلبه الغيرة على نفسه وأهله وعموم الناس، وقد تضعف في القلب جداً، فلا يستقيح بعد ذلك القبيح،

وكثير من هؤلاء لا يقتصر على عدم الاستقباح، بل يحسن الفواحش والظلم لغيره، ويزينه له، ويدعوه إليه؛ ولهذا كان الديوث أخبث خلق الله، والجنة عليه حرام^(١) فهل يرتدع أمثال هؤلاء ويتوبون إلى الله فينقذون أنفسهم من الهلاك في الدنيا والآخرة. أعود بالله من الشيطان الرجيم: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بغيرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا﴾ [الأحزاب: ٥٨]^(٢).

ثامناً: إيجاد التنظيمات الملائمة:

لقد عانت بعض المجتمعات من أمثال هذه الجرائم زمناً طويلاً فاحتاجت إلى سن بعض التنظيمات والقوانين التي تحد من تلك الجرائم فقد أجازت بلدان أمريكا اللاتينية طائفة من القوانين لمعاقبة التحرش الجنسي بدءاً بالمكسيك عام ١٩٩١م وانتهاءً ببيورتوريكو عام ٢٠٠٣م كما أجاز في دولة تشيلي قانون يعرّم التحرش الجنسي ويحدد عقوباته وذلك بعد ١٤ عاماً من النقاشات البرلمانية وتم التوقيع عليه من قبل رئيس الجمهورية ليصبح بذلك قانوناً نافذ المفعول، وقد تزامن هذا مع اليوم العالمي للمرأة^(٣).

ولاشك أن هذه التنظيمات والعقوبات تسهم في منع هذه الظاهرة وتردع من ضعاف النفوس من الإقدام عليها، وهنا يأتي دور جهات القبض وتعاملها بحكمة وحزم مع هذه القضايا، كما يبرز دور الجهات القضائية وما تصدره من أحكام وعقوبات لمن يقدم على هذه الجريمة.

(١) من بحث صالح الخبيري منشور مجلة الدعوة (٢١٩٨).

(٢) الاحساب على جريمة الابتزاز للدكتور سلطان بن عمر الحصين ص (١٥٥).

الابتزاز

ودور الرئاسة العامة
لهيئة الأمر بالمعروف
والنهي عن المنكر في
مكافحته

معالي الشيخ / عبد العزيز بن حميد الحمين

الرئيس العام لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر



سيرة ذاتية للمشارك

أولاً: المعلومات الشخصية:

| | |
|---|--------------|
| عبد العزيز بن حمين بن أحمد الحمين. | الاسم |
| الرئيس العام لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. | العمل الحالي |

ثانياً: التعليم:

- متخرج من كلية الشريعة بالرياض عام ١٤٠٧ هـ جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.

ثالثاً: الخبرات العملية:

- مستشار متفرغ بالديوان الملكي من ٢٨/٧/١٤٢٧ هـ.
- عمل رئيساً بالمحكمة العامة بمحافظة الرس من ١٢/٥/١٤١٥ هـ حتى عمل قاضياً بالمحكمة العامة بمحافظة العلا من ١٢/١٠/١٤١١ هـ ٢٨/٧/١٤٢٧ هـ.
- عمل ملازماً قضائياً من ١/١/١٤٠٨ هـ.
- أميناً عاماً للجنة الإسكان التنموي بمنطقة القصيم.
- عضواً باللجنة العليا بمكتب البحوث والدراسات.
- رئيساً للجمعية الخيرية لتحفيظ القرآن الكريم بمحافظة الرس.
- رئيساً لجمعية البر الخيرية بمحافظة الرس.
- رئيساً لمجلس إدارة مركز التأخي لرعاية المسنين بمحافظة الرس.

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين، وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد،

فقد جاءت الشريعة الإسلامية من لدن الخالق تبارك وتعالى محكمة البناء، قوية الأسس، متينة القواعد، صالحة لكل زمان ومكان، بها تكون استقامة حياة الإنسان وسعادته في الدارين، ومما جاءت به هذه الشريعة الغراء العناية الفائقة والرعاية الكريمة للأعراض والمحارم وما يتصل بها، وجعلت ذلك من الضرورات الخمس، وكليات الشريعة المعتبرة فلا قيام للحياة ولا استقامة لمعاش الناس بدون تحقق تلك الضرورات وصيانتها والمحافظة عليها .

وقد جاءت عناية الشريعة بالأعراض والمحارم لما ينطوي على التفريط بها والتهوين من شأنها من جرائم ومفاسد وخيمة على الفرد والأسر والمجتمع .

وتأتي جرائم الابتزاز في مقدمة الجرائم الأخلاقية لما اجتمع فيها من عدة جرائم مركبة: فعل المنكر والإكراه عليه والاستمرار في فعله والتهديد بالفضيحة وتصل في بعض الأحيان إلى فتح أوكار للدعارة من خلالها .

والجرائم الأخلاقية على اختلاف صورها تعد من أكبر أسباب انحطاط

المجتمعات وتفكيك كيان الأسرة وظهور الخيانات الزوجية التي هي معول هدم لكيان الأسرة وظهور صور وأنماط لانحرافات متعددة تنخر في بنيان المجتمع وتحطم نسيجه الأخلاقي وبنيته القيمية والسلوكية .

ولما كانت جريمة الابتزاز بدأت تظهر وتنتشر ، في المجتمعات الإسلامية عموماً ، وفي المجتمع السعودي خصوصاً ، وأصبحت مشكلة تؤرق أهل الاختصاص من رجال الأمن وحراس الفضيلة ، رأيت أن أشارك بهذه البحث لألقي فيه الضوء على (الابتزاز ودور الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في مكافحته) وذلك لتغطية جانب من المحور الأول لندوة (الابتزاز) التي تقيمها مشكورة جامعة الملك سعود خلال الفترة من ٢ - ٣ / ٤ / ١٤٣٢ هـ ، وسيكون بحثنا - بإيجاز - حول المحاور الآتية :

- ١ - مفهوم الابتزاز .
- ٢ - أركان الابتزاز .
- ٣ - تاريخ الابتزاز في العالم .
- ٤ - واقع الابتزاز .
- ٥ - أسبابه .
- ٦ - وسائله وأساليبه .
- ٧ - بيئات الابتزاز .
- ٨ - وظائف ضحايا جريمة الابتزاز .
- ٩ - أنواع الابتزاز .
- ١٠ - سمات الفئة العمرية التي يقع عليها الابتزاز .

١١ - دوافعه .

١٢ - آثاره .

١٣ - دور جهاز هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في مكافحة الابتزاز .

١٤ - الخاتمة .

١٥ - التوصيات .



وفيما يأتي تفصيل هذه المحاور:

أولاً: أهمية الموضوع:

تكمن أهمية طرح هذا الموضوع فيما يلي:

- ١ - بروز هذه المشكلة في المجتمعات الإسلامية عموماً، وفي المجتمع السعودي خصوصاً، مما يجعلها جديرة بالدراسة.
- ٢ - أن فيه إسهاماً في حفظ الضرورات الخمس التي جاءت الشريعة أمره بحفظها وهي: «الدين، والنفس، والعقل، والنسل أو العرض، والمال».
- ٣ - أن في دراسة مثل هذه الظاهرة تجلية لأسبابها ومظاهرها وآثارها، ومن ثم تشخيصها وعلاجها.
- ٤ - تحقيق الأمن والحد من جرائم أخرى من تبعاته ومتعلقاته، كالزنا، والقتل، والقوادة والدعارة، وغيرها.

ثانياً: مفهوم الابتزاز:

(أ) مفهوم الابتزاز لغة:

مادة الابتزاز ترجع للكلمة الثلاثية «بَزَّ»، وهي بَاءٌ، وزاي مضعفة وتطلق على أمور منها: الثياب والسلاح والنزع وأخذ الشيء بجفاء وقهر والتجريد، وفي المثل «من عَزَبَ بَزًّا» أي من قهر اغتصب وبَزَّ ثوبه عنه، وبَزَّ قرينه بزاً غلبه وسلبه^(١).

ومما يدل على استخدام هذا المصطلح في عصر الصحابة ما في الأثر الذي أخرجه عبد الرزاق في مصنفه قال أخبرنا عبد الرزاق عن ابن جريج قال أخبرت أن أبا عبيدة بن الجراح قتل . . . رجلا من أهل الكتاب أراد امرأة على نفسها وأبو هريرة أيضا وذلك أن رجلا من أهل الكتاب أراد ابتزاز مسلمة نفسها . . . الأثر^(٢).

(ب) مفهوم الابتزاز اصطلاحاً:

١- تعريف الابتزاز بمفهومه العام (blacdnail Extortion):

أنه وسيلة من الوسائل غير المشروعة لأخذ شيء بدون وجه حق^(٣).

وعرف الابتزاز كذلك: بأنه فرض أسلوب التهديد بالفعل أو الترك للحصول على مكاسب من شخص أو جهة ما، ممنوعة شرعاً وعقلاً^(٤).

(١) انظر: القاموس المحيط، للفيروز أبادي (١/٦٤٧)، تاج العروس من جواهر القاموس: (١٥/٢٩)، لسان العرب (بزز) (٥/٣١٢)، المعجم الوسيط، إبراهيم مصطفى وآخرون (١/٥٤).

(٢) انظر: (٦/١١٥).

(٣) انظر: جريمة ابتزاز النساء ودور جهاز الحسبة في مكافحتها، للشيخ/ فلاح محمد الشمري: (١) وأحوال على الاتجار بالنساء والأطفال، أحمد الزغاليل.

(٤) الابتزاز: تعريفه - أنواعه - أسبابه - علاجه، عبد الكريم آل رباح وآخرون، قسم الحسبة - جامعة أم القرى - ١٤٣٠هـ (بحث غير منشور).

وقيل هو : شكل من أشكال الاستغلال يقوم به بعض الأشخاص الذين يريدون أن يعاقبوا من لم يرضخ لما يريدون^(١) .

وقيل هو : محاولة الحصول على نقود أو أملاك أو منافع بالتهديد بأن يؤذى شخصٌ بدنياً أو تُتلف أملاكه أو تشوّه سمعته ، أو يُتهم بجريمة^(٢) .

وفي معجم لغة الفقهاء : «ابتزاز المال : استجاره بغير حق بغير رضی صاحبه»^(٣) .

ويسمى المال المدفوع نتيجة الابتزاز رشوة إسكات وكان مصطلح ابتزاز أصلاً مقصوراً على جمع رسوم غير قانونية بوساطة موظف عام . ويعاقب على الابتزاز بالسجن ، أو بالغرامة ، أو بكلتيهما ويضاف في بعض البلدان الطرد من الوظيفة^(٤) .

الفرق بين الابتزاز والرشوة : قد يلتقي الابتزاز مع الرشوة في النهاية ، لكن الذي يميز الابتزاز عن الرشوة هو أن الرشوة تدفع طواعية من قبل مقدمها لكونها تحقق له منفعة أو تدفع عنه أذى ، في حين ينطوي الابتزاز على استخدام التهديد بالإيذاء الجسدي والنفسي أو الإضرار بالسمعة والمكانة الاجتماعية بتلفيق الفضائح وإلصاق التهم ونشر الأسرار .

٢- تعريف الابتزاز بمعناه الاجتماعي الخاص :

قيل هو : الابتزاز هو القيام بالتهديد بكشف معلومات معينة عن شخص ، أو فعل شيء لتدمير الشخص المهدد ، إن لم يقم الشخص المهدد بالاستجابة إلى بعض

(١) انظر : جريمة ابتزاز النساء ودور جهاز الحسبة في مكافحتها ، للشيخ/ فلاح محمد الشمري : (١) وأحال على مجلة الحسبة . العدد (٨٠) من عام ٢٠٠٨ م .

(٢) انظر : الموسوعة العربية العالمية : (٥٩/١) .

(٣) انظر : (٣٨/١) .

(٤) انظر : <http://ar.wikipedia.org>

الطلبات ، وهذه المعلومات تكون عادة محرجة أو ذات طبيعة مدمرة اجتماعياً^(١) .
وقيل : هو محاولة للإكراه وسلب الإرادة والحرية لإيقاع الأذى الجسدي أو
المعنوي على الضحايا عن طريق وسائل يتفنن الجاني في استخدامها لتحقيق جرائمه
الأخلاقية أو المادية أو كليهما معا^(٢) .

وقيل هو : الحصول على السلوك المطلوب من شخص ، بسبب تهديد ، من إلحاق
الأذى به ، أو بأسرته ، أو بعمله ، أو سمعته^(٣) .

وقيل هو : أسلوب من أساليب الضغط الذي يمارسه المبتز على الضحية وهي
المرأة (في الغالب أو الرجل أحياناً) مستخدماً عدة طرق منها أسلوب التشهير على
أوسع نطاق أو إبلاغ ذوي المرأة زوجاً كان أو أباً أو أختاً مما يجعل الضحية تحت وطأة
وضغوط المبتز ليجبرها على مجاراته وتحقيق رغباته ، سواء كانت هذه الرغبات جنسية
أو مادية أو غيرها^(٤) .

وبعد تأمل مفهوم الابتزاز في اللغة والاصطلاح يتبين لنا أمور ، منها :

١ - أن هناك ارتباطاً بين المفهوم اللغوي والمفهوم الاصطلاحي للابتزاز ، فإن كلاً
منهما فيه أخذ شيء ، واغتصابه وسلبه من صاحبه ، بقهر وجفاء .

(١) انظر : <http://ar.wikipedia.org> .

(٢) صحيفة المدينة عدد (١٦٨٤٥) السبت جمادى الأولى ١٤٣٠ هـ الموافق ٦ يونيو ٢٠٠٩ م عن
أرشيف الصحيفة الإلكتروني : <http://archive.al-madina.com/node/145291> ،
والتعريف منقول عن الدكتور عبد المحسن القفاري مدير العلاقات العامة في الرئاسة العامة للهيئات .

(٣) انظر :

<http://freelegaladvicehelp.com/Arabic/criminal-lawyer/extortion/index.html>

(٤) انظر : جريمة ابتزاز النساء ودور جهاز الحسبة في مكافحتها ، للشيخ/ فلاح محمد الشمري :
(١٠) .



٢ - أن هناك أموراً مشتركة بين هذه التعاريف الاصطلاحية للابتزاز وغيرها مما لم نذكره .

٣ - أن حقيقة الابتزاز هي محاولة سلب إرادة الضحية وجعلها في حكم المكره المغلوب على أمره .

ثالثا: أركان الابتزاز:

- القائم بعملية التهديد والمساومة .
- الضحية التي يقع عليها التهديد والمساومة .
- الأداة وهي الوسيلة التي يتم بها الضغط على الضحية .
- التهديد وهو العملية التي يقوم بها المبتز على الضحية لتحقيق مآربه .

رابعاً: تاريخ الابتزاز في العالم:

عرف الابتزاز في العالم منذ القدم، وقد بدأ الاهتمام العالمي بمسألة التحرش الجنسي والابتزاز في العصور المتأخرة، ولم يتم تداول الابتزاز في المحاكم الأمريكية إلا في عام ١٩٧٠م إلا أنه بدأ بصورة ملفتة للنظر بالتزامن مع بدء عمل المرأة ومشاركة الرجل، ففي عصر المستعمرات نشرت مجموعة من الخادمات عام ١٩٣٤م في مجلة نيويورك الأسبوعية شكوى يحتجون فيها على ما يعرضن له من ابتزاز وتحرش أثناء العمل، ويمكن أن يعتبر بداية انتشار جريمة الابتزاز عندما خرجت المرأة الغربية إلى ميدان العمل بعد قيام الثورة الفرنسية عام ١٧٨٩م مع بداية العصر الصناعي والذي وظف المرأة بدون ضوابط أو قيود، وقد تزامن مع الابتزاز جريمة التحرش الجنسي، وقد أدى هذا الابتزاز والتحرش الجنسي إلى قتل أعداد كبيرة من النساء، حيث مات كثير منهن بسبب الأمراض الجنسية، ومن رفضت الاستجابة رميت إلى قارعة الطريق. كما كانت تعذب في بيئات العمل بسوء التغذية وعدم العلاج، وقد امتدت هذه الجريمة إلى شتى بقاع العالم الذي انتقلت إليه الثورة الصناعية^(١).

وقد بدأت هذه الظاهرة في السعودية بعد وجود خروج المرأة للعمل ومشاركتها للرجل في بعض الأماكن وانتشار وسائل التقنية الحديثة، وتشير إحصائية وزارة الداخلية إلى أن قضايا الابتزاز ارتفعت من ١٠٣١ قضية عام ٢٠٠٠م إلى ٣٢٥٣ عام ٢٠٠١م^(٢).

وتبدأ الجريمة عن طريق المعاكسات والتحرشات ومن ثم ربط العلاقات المحرمة بين الشباب والفتيات عن طريق وسائل التقنية المختلفة ويعقبها بعد ذلك جرائم الابتزاز فحينما ترفض الفتاة هذه العلاقة وتريد قطعها يبدأ التهديد بالفضائح المختلفة أو كشف أمرها، وهنا يأتي دور جهاز الحسبة لحماية الضحايا من هذه الجريمة.

(١) انظر: جريمة ابتزاز النساء ودور جهاز الحسبة في مكافحتها، للشيخ/ فلاح محمد الشمري (١).

(٢) انظر: المصدر السابق: (٣).

خامساً: واقع الابتزاز:

الابتزاز جريمة مصنفة عالمياً من ضمن الجرائم الجنائية، وتصل أقصى عقوبة لها في القوانين الدولية ٢٠ عاماً، وتختلف هذه العقوبة من دولة إلى دولة.

والجرائم المتعلقة بالجنس واسعة الانتشار عالمياً، حيث يبلغ ضحايا التحرش الجنسي في العالم (١٥٠) مليون فتاة و(٧٣) مليون صبي تحت الثامنة عشر^(١).

يلحظ الباحث في هذا الموضوع وغيره مما له صلة به أن الجرائم المتعلقة بالجنس واسعة الانتشار عالمياً، أما على النطاق الداخلي في المجتمع السعودي، فتأتي حوادث التحرش الجنسي في المرتبة الثالثة من حوادث الاعتداء الأخلاقي^(٢)، ولاشك أن جرائم الابتزاز يتدرج كثير منها تحت القضايا الأخلاقية، فعلى سبيل المثال تحدثت تقارير رسمية عن: ضبطها (١٠١٢) متهماً، في (٨٣٢) حادثة تحرش عام ١٤٢٤هـ، بتهمة معاكسة النساء، منهم (٨٩٢) من البالغين. (١٠٤) متهماً من الأحداث، وبلغت إحصائية قضايا الابتزاز المعدة من قبل (الإدارة العامة للقضايا) في الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر (١٨,٨٠٨) قضية لعام ١٤٣١هـ في مختلف مدن المملكة وتنوع بين (ابتزاز أخلاقي - ابتزاز مادي - أخرى)، وقد ظهر الدور الإيجابي لجهاز الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في مكافحة جريمة الابتزاز، حيث إن أغلب ضحايا الابتزاز يتقن برجال الهيئة^(٣)، ومع ذلك فإن المتابع للحياة العامة في المجتمع

(١) ندوة التي نتعامل مع حالات العنف الأسري ضد الأطفال بالمنشآت الصحية - الشؤون الصحية - الرياض - ١٤٣٠هـ عن: الاحتماب على جريمة الابتزاز، د. سلطان بن عمر الحصين، ضمن أبحاث ندوة الحسبة وعناية المملكة العربية السعودية بها: ص: (١٦٥).

(٢) الاحتماب على جريمة الابتزاز. د. سلطان بن عمر الحصين، ضمن بحوث ندوة الحسبة، (١٦٧/٦).

(٣) جريمة ابتزاز النساء ودور جهاز الحسبة في مكافحتها. للشهخ / فلاح محمد الشمري.

□
يلحظ تنامي هذه الجريمة، واتساع انتشارها في المجتمع السعودي، ولا يكاد يمر يوم دون ذكر حالة، أو أكثر من حالات الابتزاز عبر وسائل الإعلام المختلفة^(١).

ولخطورة هذه الجريمة وما تخلفه من آثار سلبية على الأسرة والمجتمع فقد صدرت التوجيهات السامية في المملكة بتشكيل لجنة من عدة جهات أمنية واجتماعية لدراسة هذه الظاهرة وتحليلها والوقوف على أسبابها وكان من ضمنها الهيئة وهي الجهة المعنية بالتعامل مع مثل هذه القضايا^(٢).

(١) الاحتساب على جريمة الابتزاز، د. سلطان بن عمر الحصين، ضمن بحوث ندوة الحسبة،

(١٦٧/٦).

(٢) انظر: التقرير السنوي للرئاسة ٢٠٠٧م.

سادساً: أسبابه:

هناك أسباب عامة تشترك فيها كثير من الجرائم، وأسباب خاصة تؤدي غالباً إلى المساومة ومن ثم الابتزاز، ومن تلك الأسباب:

١ - الضعف الإيماني،

إن من أعظم العوامل المؤدية لارتكاب الجرائم والاستهانة بها، هو ضعف الإحساس بوجود الرقيب على تصرفات المرء وسلوكه، وهو ما يعبر عنه بضعف مراقبة الله تعالى، وضعف الواعظ الذاتي للعبد، وحينئذ يران على القلب فيألف المعصية وينفر من الحسنة قال الله تعالى: ﴿كَلَّا بَلْ زَانَ عَلَى قُلُوبِهِمْ مَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ [المطففين: ١٠]. وقد ذكر القرطبي ~ في تفسير هذه الآية: أن المراد بالران هو الذنب على الذنب حتى يسود القلب، ثم يطبع عليه حتى لا يعي خيراً، ولا يثبت فيه صلاح^(١). ولذا قال النبي ﷺ: «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن»^(٢). وفي استفتاء أجرته الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من خلال موقعها الإلكتروني شارك فيه (١٠٨٥٦) فرداً، كان السبب الأول لهذه الجريمة هو ضعف الوازع الديني بنسبة (٤٩,٨٪)^(٣).

وقد أثبتت الدراسات دور ضحايا الابتزاز والاعتصاب - بسبب ضعف الوازع الديني - في وقع الجريمة، حيث أثبتت دراسة علمية أن أكثر من ٦٥٪ من الحالات التي فحصت كانت فيها علاقات سابقة وكان للمرأة دور فيها من خلال إغراء ضعاف النفوس

(١) انظر: الجامع لأحكام القرآن، القرطبي (١٩/٢٥٩ - ٢٦٠).

(٢) أخرجه البخاري (١٦٢٩).

(٣) الاحتماب على جريمة الابتزاز، د. سلطان بن عمر الحصين، ضمن بحوث ندوة الحسبة، (١٢٥/٦).

والتلاعب بمشاعرهم والإغراء بالجريمة بسبب اللباس والحركات وأسلوب الحديث، حتى أصبح المجرم يعرف المرأة التي تريد الجريمة من خلال مظهرها ولباسها وحركاتها^(١).

٢- التفكك الأسري؛

تعد الأسرة من أقوى عوامل التأثير الاجتماعي في صياغة شخصية الإنسان، وتكوينه فكرياً وسلوكياً، فإذا كانت الأسرة سليمة كان ذلك أدعى إلى انتهاج أبنائها المسلك القويم. أما إذا أصابها الخلل في كيانها كان ذلك مدعاة لانتهاج الأبناء سبل الغواية والانحراف. ولا يخفى الدور الكبير والخطير الذي تقوم به الأسرة في سبيل إبعاد أفرادها عن الانحراف والجريمة، أو زجهم في أتون الرذيلة والفساد إن هي أهملت دورها في إعداد نشءٍ صالح يخدم نفسه ودينه وأمتة ووطنه.

إن من أهم أسباب انحراف الأبناء غلظة الوالدين وقسوتهم على أبنائهم كما أن البيئة المنزلية التي تكثر فيها المشاحنات وتظهر فيها الخصومات ولا يتورع فيها الوالدان عن تجريح بعضهما البعض والتلاسن ورفع الصوت أمام الأولاد بيئة قلقة مضطربة لها انعكاساتها السلبية على صحة الأبناء النفسية والعقلية، وهي بيئة غير آمنة تقود الصغار إلى البحث عن الأمن من خلال أصدقاء ورفاق يقضون معهم الوقت فإن كان أولئك الرفاق أصحاب سوء فإنهم سيأخذون الأبناء معهم إلى طريق الغواية والانحراف، ولربما اتجه الأبناء إلى الفضاءات الهائلة حيث الانفتاح العالمي بجميع ألوانه (قنوات الفضائية وإنترنت وغيرها) يمثل تحدياً وخطراً حقيقياً تجاه أفراد الأسرة^(٢).

(١) انظر: سيكولوجية الجريمة والانحراف، عن جريمة ابتزاز النساء ودور جهاز الحسبة في مكافحتها، للشيخ/ فلاح محمد الشمري: (٦).

(٢) انظر البعد العاطفي وأبجديات التربية، وفاء العيسى، موقع لها أون لاين ١٨ جماد الأولى ١٤٢٥هـ الموافق ٦ يوليو ٢٠٠٤م

http://www.lahaonline.com/articles/view/838.htm

وفي الاستفتاء السابق الذي أجرته الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من خلال موقعها الإلكتروني عن أسباب هذه الجريمة ذكر (٣, ١٣٪) من المشاركين أن التفكك الأسري من أسباب الوقوع في جريمة الابتزاز^(١).

٣- العامل الاقتصادي،

العامل الاقتصادي يمكن أن ينظر له من جانبين في التأثير على الابتزاز الأول: جانب الفقر وأثره، والثاني: جانب الغنى والترف وآثاره في تشجيع الجريمة.

فأما الفقر فهو سبب لكثير من المشاكل والجرائم فهو سبب رئيس في جرائم السرقة والاختلاس والابتزاز المالي والزنا والدعارة وغيرها، فبالنسبة للمجرم المبتز يدفعه ذلك لاستخدام الابتزاز للحصول على المال من خلال تهديد الضحية بالفضح، وبالنسبة للضحية يستخدم المجرم المال أحياناً للابتزاز الأخلاقي كاستغلال حاجة المرأة في الحصول على وظيفة وفق شروط المبتز والتي تتضمن الحصول على أهدافه الجنسية، وأحياناً التهديد بالفصل من الوظيفة ونحو ذلك فهذا ضرب على وتر الحاجة المالية لانتهاك العرض وهو نوع من الابتزاز كما تبتز الفقيرة على عرضها مقابل المال، وكثير من الفتيات دفعها للدعارة الحاجة المالية والفقر.

كما أن الفقر يولد البطالة والبطالة تولد الفراغ والجريمة المنظمة^(٢).

كما أن الغنى لدى شريحة من الناس يولد سلوكيات منحرفة مثل الابتزاز الجنسي عن طريق المال واستخدام المال لهذه الغرض بعدة طرق ومنها البحث عن جريمة البغاء عن طريقة الإغراء المادي.

(١) المرجع السابق، جريمة ابتزاز النساء ودور جهاز الحسبة في مكافحتها، للشيخ/ فلاح محمد الشمري: (٤).

(٢) انظر: الإجرام الجنسي، لسرين عبد الحميد نبيه، ص (٢٩) عن: الاحتمال على جريمة الابتزاز، د. سنفان بن عمر الحصين، ضمن بحوث ندوة الحسبة، (٦/ ١٢١).

كما أن عدم قدرة الشباب على الزواج يدفعهم إلى تحقيق شهواتهم بطرق ملتوية ومنحرفة، فقد أوردت دراسة أجريت على مرتكبي الجريمة أن نسبة ٣، ٦٠٪ من العزاب^(١).

٤-الإعلام غير الهادف،

تقوم وسائل الإعلام المختلفة بدور هام وخطير في توجيه الرأي وتسويق الأفكار والثقافات، فالإعلام دوره كبير في قيادة المجتمع نحو الخير أو الشر، وللأسف الشديد أن الواقع الإعلامي اليوم يوجه المجتمعات بل البشرية عموماً نحو هاوية الانحراف ويشيع ثقافة الإجرام بكافة صورته وأشكاله.

ومع تطور الآلة الإعلامية وتحول العالم إلى القرية الكونية أصبح بسهولة الوصول إلى كافة المعنومات والثقافات والبرامج، التي يؤثر كثير منها في صياغة عقول الأفراد صياغة مخالفة لشريعة الإسلام وتعاليمه السمحة التي تقود البشرية نحو الخير والعفاف والظهور.

فالإعلام بشتى وسائله المختلفة والمتباينة يؤثر في صياغة الأفكار والسلوكيات، ولكثرة وسائل الإعلام المخالفة للشريعة الإسلامية فقد ظهر أثرها السلبي على النفس البشرية وسموها وعفافها وظهرها، وفي الاستفتاء السابق الذي أجرته الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من خلال موقعها الإلكتروني عن أسباب هذه الجريمة ذكر (٧، ٢٥٪) من المشاركين أن الإعلام الهابط من أسباب هذه الجريمة^(٢).

(١) انظر: تأثير العوامل الاقتصادية والاجتماعية على معدلات الجريمة مع التركيز على السرقات، مركز أبحاث مكافحة الجريمة، عن جريمة ابتزاز النساء ودور جهاز الحسبة في مكافحتها (٣١).
(٢) الاحتساب على جريمة الابتزاز، د. سلطان بن عمر الحصين، ضمن بحوث ندوة الحسبة، ١٢٥/٦.

٥- الصحبة السيئة:

بين ربنا تبارك وتعالى الآثار السيئة للاقتداء برفيق السوء وكيف يورد صاحبه المهالك في الدنيا، والعذاب في الآخرة، قال تعالى: ﴿وَيَوْمَ يَعَضُ الظَّالِمُ عَلَى يَدَيْهِ يَقُولُ يَا لَيْتِي اتَّخَذْتُ مَعَ الرَّسُولِ سَبِيلاً﴾^(١) يا ويلتي ليتني لم أتخذ فلاناً خليلاً﴾.

[الفرقان: ٢٧ - ٢٨]

وقد صور النبي ﷺ المجلس، ومدى تأثيره على صاحبه فقال: «مثل المجلس الصالح والمجلس السوء كحامل المسك ونافخ الكير». . . إلى أن قال «وناfox الكير إما أن يحرق ثيابك، وإما أن تجد منه ريحاً خبيثة»^(٢). فمتى كانت الصحبة التي ينتمي إليها المرء صالحة كان لها أثراً في ابتعاده عن مهاوي الرذيلة والفساد، وإن كانت سيئة كان لها أثراً كبيراً في دفعه نحو الجريمة والفساد وسلوك مسلك أهل الانحراف.

وقد أثبتت الدراسات المسحية تأثير الزميلات في حدوث جريمة الابتزاز من خلال حصولها على صور ثم عشور المبتز عليها في جوال زميلتها أو تعريف زميلتها عليه بضغط أو بدونه^(٣).

٦- الفراغ العاطفي:

الفراغ العاطفي سببه إغفال الوالدين إغداق الأولاد بمشاعر الحب الكافي التي

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، في كتاب الصيد والذبايح، باب المسك (٧/١٨٣)، حديث رقم (٤٤٣)، ومسلم في صحيحه في كتاب البر والصلة والآداب، باب استحباب مجالسة الصالحين ومجانبة قرناء السوء (٤/٢٠٢٦)، حديث رقم (٢٦٢٨).
(٢) انظر: جريمة ابتزاز النساء ودور جهاز الحسبة في مكافحتها، للشيخ/فلاح محمد الشمري: (٥٨).

يحتاجونها مما يحول حياتهم إلى تصحر عاطفي، كما أن مساحات الحوار والنقاش مع الوالدين قليلة كما قد يحرمون من العبارات الجميلة والتشجيع والثناء مما يجعلهم يبحثون عنه في مكان آخر ومن آخرين مهما كانوا، فالفتاة التي تنشأ في بيئة صحراوية من المشاعر ولم تتربّ على العبارات العاطفية غالباً ما تقع فريسة سهلة للكلام المعسول الذي يستخدمه الشباب لاصطياد ضحاياهم السذج.

وقد أظهر استطلاع للرأي أجراه موقع «لها أون لاين» الإلكتروني النتائج التالية: جاء في الاستطلاع الذي شارك فيه (١٨٢٣) شخصاً أن (٦، ٤٣٪) من المشاركين يرون أن انتشار هذه المسلسلات يعود إلى الفراغ العاطفي في البيوت، في حين رأى (٥، ٣٤٪) من المصوتين أن ضعف الوازع الديني وراء هذا الانتشار، فيما اعتبر (١٦٪) أن عدم وجود بدائل إسلامية هو السبب، بينما أرجع (٦٪) من المشاركين هذا الانتشار إلى الأزمات التي تعاني منها مجتمعاتنا^(١).

يضاف لذلك الصورة المخادعة التي رسمها الإعلام الهابط عن فارس الأحلام بالنسبة للفتاة وزوج المستقبل، وتضخيم موضوع الحب وأن الزواج لا ينجح إلا بحب قبله وعلاقة تتقدمه مما يفتح مجال الانحراف على مصراعيه^(٢). كما يجعلها في حالة من السكر العاطفي تنساق إلى سراب من الوعود الكاذبة، بعيداً عن التفكير في مآلات الأمور وعواقبها، مما يسهل وقوعها تحت وطأة المبتز وتهديده ومساومته^(٣).

(١) موقع لها أون لاين www.lahaonline.com ١١ ذو القعدة ١٤٢٩ هـ الموافق ١٠ نوفمبر ٢٠٠٨ م.

(٢) الإعلام والعلاقات العامة في الجهات الخيرية، عثمان العامر ص (١٢) عن: الاحتماب على جريمة الابتزاز، د. سلطان بن عمر الحصين، ضمن بحوث ندوة الحسبة، (١٢٦/٦).

(٣) انظر: جريمة ابتزاز النساء ودور جهاز الحسبة في مكافحتها، للشیخ/ فلاح محمد الشمري: (٤).

٧- سوء استخدام التقنية:

يعد سوء استخدام التقنية المختلفة من أهم الأسباب في وقوع الضحية تحت وطأة وتهديد المبتز، الذي يحتفظ برصيد من الملفات الخاصة بالضحية التي لم تكن لتنتقل إليه ومن ثم إلى غيره إلا بعد الاستخدام الخاطئ لهذه التقنية الحديثة، وقد تنوعت وسائل التقنية الحديثة بداية من الجوال والشبكات الاجتماعية وموقع الحوار والدردشة وغيرها^(١).

وفي مجال تقنية الإنترنت والإعلام التفاعلي أصبح من الممكن للأفراد التواصل فيما بينهم في حجرات افتراضية تسمى غرف المحادثة، بعيداً عن عين الرقيب لتجاذب الأحاديث الجنسية والعاطفية بين الجنسين وتناول الصور الشخصية، بل تمكن التقنية الحديثة التواصل المرئي المباشر من خلال الكاميرات لمشاهدة بعضهما البعض، كما تمكن هذه التقنية من تسجيل تلك اللقطات والاحتفاظ بها في ملفات يمكن الرجوع إليها - وهو غالباً ما يستخدمه أحد الطرفين ضد الآخر - لمساومته على علاقة محرمة.

ومن التقنية التي يتساهل بعض الآباء والأمهات فيها ما يتعلق بهواتف الاتصال المتنقلة «الجوال» وهي تتيح الاتصال بين الجنسين بعيداً عن أعين الرقيب وسمعه كما تمكن التواصل المباشر بالصوت والصورة بين الأشخاص.

وكثير من الضحايا يتحملون المسؤولية فالفتاة تتحمل قدراً كبيراً من المسؤولية تجاه ما يحدث لها من الابتزاز فلولا تساهل الفتاة ما استطاع المبتز أن يقوم بجريمته، فهي من قامت بالتمادي والاستمرار في علاقتها المحرمة مع شاب غريب عنها، وألقت إليه بأهاتها وگرامها فقام بتسجيلها، وهي التي قامت بإرسال صورتها إليه فقام بحفظها، وهي التي قامت بإرسال بعض المقاطع المرئية، فقام الشاب بتخزينها ثم استعمالها ضدها وقت الحاجة.

(١) انظر: جريمة ابتزاز النساء ودور جهاز الحسبة في مكافحتها، للشيخ/ فلاح محمد الشمري: (٨).

٨- بيئة العمل،

جاء الشرع الخفيف بالحفاظ على سلامة المرأة المسلمة من الفتن، فقد دعاها إلى الالتزام بقواعد السلامة الاجتماعية، ومن ذلك لزوم الحجاب وترك التبرج والبعد عن الاختلاط بالرجال غير المحارم لها وعدم الخضوع بالقول، يقول الله تعالى: ﴿يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِّنَ النِّسَاءِ إِنِ اتَّقَيْتُنَّ فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقَلْنَ قَوْلًا مَّعْرُوفًا ﴿٣٢﴾ وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَىٰ ﴿٣٣﴾﴾ [الأحزاب: ٣٢ - ٣٣] (١).

وللنظر في بعض آثار الاختلاط على بعض المجتمعات، نجد أن نسبة الجرائم والعنف والابتزاز والتحرش الجنسي قد ارتفعت إلى نسب مقلقة وخطيرة في المجتمعات التي انتشر فيها الاختلاط.

وفي دول الاتحاد الأوربي (٣٥٪) من النساء يتعرضن إلى شكل من أشكال التحرش الجنسي في أماكن العمل، ويشير تقرير حكومي ياباني إلى ارتفاع واضح في قضايا التحرش الجنسي ضد النساء اليابانيات العاملات، كما سجلت قضايا التحرش الجنسي في أماكن العمل ارتفاعاً عام (١٩٩٩م) بنسبة (٣٥٪) مقارنة مع عام (١٩٩٨م)، تم أكثر من نصفها بحق سيدات عاملات. وتذكر الدكتورة سامية الساعاتي - أستاذة علم الاجتماع - بجامعة عين شمس في نتائج بحث قدمته لمؤتمر بكين إلى أن (٦٦٪) من أفراد العينة (عاملات في أماكن مختلطة) تعرضن للإهانة في أماكن عملهن، وقد اتخذت الإهانة في (٧٠٪) من هذه الحالات الطابع الجنسي، وفي (٣٠٪) التحرش بالكلام، وفي (٢٠٪) الغزل المباشر. وغيره الكثير من التقارير والدراسات والأقوال التي تدل على أن اختلاط النساء بالرجال في أماكن العمل له آثاره السلبية (٢).

(١) حراسة الفضيلة، بكر أبو زيد ص (٨١).

(٢) التحرش الجنسي بالمرأة في العمل، أبو الشيماء، موقع صيد الفوائد.

وفي دراسة على ثلاث جامعات أردنية أفادت الدراسة أن ٥٧٪ من الطالبات تعرضن للابتزاز وللمضايقة من قبل أحد أساتذة المواد مرة أو أكثر خلال دراستهن الجامعية، وأن ٢٠٪ من هذه الحالات كانت مصحوبة بالتهديد بالرسوب أو بالعلامات المنخفضة^(١).

ونتيجة للآثار السيئة للاختلاط بدأت تملأ الأصوات إلى منعه داخل أوروبا نفسها، ففي فرنسا ظهرت دراسة بعنوان: «فخ الاختلاط المدرسي» للباحث الفرنسي «ميشيل فيزا» المتخصص في علم الاجتماع تؤكد ضرورة الفصل بين الجنسين في المدارس، وتؤكد دراسته أن الاختلاط المدرسي لا يتيح المساواة بين الجنسين أو حتى العدالة في اغتنام الفرص. بل إن الباحث قد نادى بضرورة فتح فصول خاصة غير مختلطة في المدارس على أن تكون اختيارية، وقد أثارته هذه الدراسة الجدل حول تلك المسألة بعد ٤٠ سنة من تعميم مبدأ الاختلاط^(٢).

إن من أعظم الآثار السيئة للعمل المختلط بين الجنسين وقوع بعض ضعاف النفوس من العاملين في هذه البيئات في درن الرذيلة والتحليل الاجتماعي، ومن ذلك إقامة العلاقات المشبوهة بين الجنسين التي تعزز في بعضها المساومة والابتزاز، وفي دراسة أجريت على تسعة آلاف عاملة أفاد ٩٠٪ منهن أنهن تعرضن للابتزاز الجنسي بالفعل^(٣).

-
- (١) انظر: السمات الشخصية لدى النساء اللواتي وقع عليهن العنف الجسدي والنفسي، ماجستير من جامعة مؤتة ٢٠٠٣ عن جريمة ابتزاز النساء ودور جهاز الحسبة في مكافحتها (٣٤).
- (٢) انظر مقالة: فخ الاختلاط المدرسي والتحرش الجنسي. موقع لها أون لاين. www.lahaonline.com ١ شعبان ١٤٢٤ هـ الموافق ٢٨ سبتمبر ٢٠٠٣ م.
- (٣) انظر: اتجاهات ومناحي العنف الأسري، مقال في مجلة الثقافة النفسية عام ٢٠٠٠ م عن جريمة ابتزاز النساء ودور جهاز الحسبة في مكافحتها (٣٣).

٩- الحاجة إلى زيادة العقوبات التعزيرية وتشديد الأنظمة المتعلقة بالابتزاز،

فإن من أمن العقوبة أساء الأدب، وهناك فئات من المجرمين لا يقف أمام نزواتهم وشهواتهم إلا سن العقوبات الرادعة، وهناك فئات من الناس لا يفيد معهم النصيح ولا تنفعهم التذكرة، سيطرت عليهم الشهوة وانقادوا للهوى يتلاعبون بالأعراض ويتساهلون في لحظة طيش أو نزوة انتقام أو تهديد، بتحطيم مستقبل ضحاياهم عبر فضحهم متلبسين في أوضاع مشينة. ولذا فإن ضعف العقوبات الرادعة المتعلقة بالجرائم عامة، والأخلاقية منها خاصة، يسهم في انتشار جريمة الابتزاز في المجتمعات، ومن هنا لابد من تشديد العقوبات التعزيرية على المجرمين وتشديد الأنظمة المتعلقة بجريمة الابتزاز وورد عن عثمان ابن عفان رضي الله عنه، وينسب لعمر أيضاً أنه قال: «إن الله ليزع بالسلطان ما لا يزع بالقرآن»^(١).

١٠- انتشار العمالة الوافدة،

من الأسباب المهمة لانتشار هذه الجريمة في المملكة وجود عدد كبير من العمالة الوافدة في المملكة من العزاب والذين جاءوا معهم بثقافتهم وممارساتهم الأخلاقية ومع وجود الدافع القوي للجريمة ابتكرت العمالة الوافدة عدداً من الطرق للابتزاز، وقد زاد عدد العمالة الوافدة عن ستة ملايين، وتشير بعض الإحصائيات إلى أن نسبة

(١) أخرجه الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد (١٠٧/٤) بإسناده عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ولفظه: «لما يزع بالسلطان، أعظم مما يزع بالقرآن». وإسناده عنده منكر، فيه: الهيثم بن عدي، وهو كذاب. كذبه كل من البخاري ويحيى بن معين وأبي داود وأخرج ابن عبد البر في التمهيد (١١٨/١) بإسناده إلى عثمان بن عفان رضي الله عنه، أنه قال: «ما يزع الإمام أكثر مما يزع القرآن». والأثر فيه انقطاع عن عثمان لأن الراوي عنه قتادة ولم يدركه لأنه ولد سنة ٦٠هـ وانظر: [كنز العمال ١٤٢٨٤]، وهي حكمة نقلها كثير من أهل العلم من غير إنكار كابن تيمية وابن القيم وابن كثير.

٢١,٨٪ من عينة الدراسة ترجع السبب في استخدام هذه العمالة للتباهي والفخر، و٢٠٪ للشعور بالغمي، ٣٩,٤٪ بسبب عوائق للأمن عن القيام بواجباتها ومنه خروجها للعمل^(١).

وتثبت الوقائع التي ضبطتها الهيئة هذه الحقيقة، حيث تم ضبط بعض العاملات في المشاغل النسائية وفي قاعات الأفراح يقمن بتصوير النساء ومن ثم بيع هذه الصور على العمالة لترويجها على الشباب، كما ضبطت الهيئة بعض محلات صيانة الجوال وهي تأخذ الصور من جوال الفتيات أو تقوم باستعادة البيانات المحذوفة للصور ثم الحصول على رقم الفتاة ومساومتها، كما تم ضبط بعض العمالة التي توصل الأطعمة للبيوت، أو السيارات بتهديد الفتيات بطريقة أو بأخرى^(٢).

وقد أوصلت دراسة أجريت على ١٠٠ عينة نسبة العمالة الوافدة في ارتكاب الجريمة إلى ٢٣٪ من العينة وهي نسبة كبيرة مقارنة بحجم عدد السكان في السعودية، وبلغت نسبة غير المسلمين منهم ١٢٪^(٣).

وفي استفتاء أجرته الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في المملكة العربية السعودية عن أسباب جريمة الابتزاز من خلال موقعها الإلكتروني^(٤) شارك فيه (١٠٨٦) فرداً، كان السبب الأول هو ضعف الإيمان وقلة الوازع الديني،

(١) انظر: دور السياسة الجنائية في تحقيق الأمن الأخلاقي في ضوء الشريعة الإسلامية وأنظمة المملكة العربية السعودية. د. خالد الشافعي، العوامل المؤدية إلى الجريمة الأخلاقية، عمر عسعوس، مقال في المجلة العربية للدراسات الأمنية، العدد (١٥) السعودية.

(٢) انظر: التقرير السنوي للرئاسة ٢٠٠٧م.

(٣) انظر: جريمة ابتزاز النساء ودور جهاز الحسبة في مكافحتها، للشيخ/ فلاح محمد الشمري: (٤٠).

(٤) موقع الحسبة الإلكتروني www.hesbah.gov.sa السبت ٢٧/٦/١٤٣٠هـ الموافق

٢٠/٦/٢٠٠٩م.

□

وهو أهم الأسباب المؤدية لهذه الجريمة حيث صوت ٥٤١ فرداً من المشاركين، وهو ما تمثل نسبته (٨, ٤٩٪)، وجاء في المرتبة الثانية الإعلام والفضائيات الهابطة بنسبة (٧, ٢٥٪)، وجاء بعد ذلك دور الأسرة بنسبة (٣, ١٣٪) ثم رفقاء السوء والصحبة السيئة بنسبة (٢, ١٪).

سابعاً: وسائله وأساليبه:

وغالباً ما تبدأ العلاقة بين طرفي الابتزاز بالثقة الوهمية المتبادلة، والوعود الكاذبة، والأساليب الملتوية المخادعة، ومن ثم تتطور حتى يستطيع المبتز أن يستبيح بعض أسرار الضحية ويحتفظ بها ومن ثم تبدأ عملية المساومة والابتزاز الذي من وسائله:

١ - التهديد بحفظ أسرار الضحية؛ لتطويعها عند الممانعة في الاستجابة لمآربه.

٢ - التهديد بفضح الضحية.

٣ - التهديد بنسخ أسرار الضحية ونشرها عبر وسائل التقنية الحديثة، وهذه

الأسرار غالباً ما تكون صوراً، أو مقاطع فيديو، أو رسائل إلكترونية أو خطية، أو تسجيلات صوتية ونحوها.

ويتم الوصول للفتيات عن طريق الاتصال العشوائي أو المواقع والمنتديات أو

تبادل الأرقام أو البلوتوث أو عن طريق إحدى الزميلات أو إحدى القنوات الفضائية أو الخادمة وغيرها من الطرق التي تستحدث كل فترة.

ثامناً: بيانات الابتزاز:

ينتشر الابتزاز في بعض البيئات ومن أهمها:

١ - أماكن العمل المختلط .

٢ - مؤسسات التوظيف : والتي يأخذ الموظف المختص فيها جميع المعلومات الشخصية للفتاة طالبة الوظيفة ، رقم الجوال والعنوان ورقم هاتف الزوج أو ولي الأمر وأي معلومات أخرى . ليقوم بعد ذلك بالابتزاز .

٣ - الأماكن المغلقة للنساء : كمشاغل الخياطة ، وصالونات التجميل النسائية ، والتي تتساهل بعض النساء فيها فتنزع ثيابها لقياس ثوب جديد أو تتكشف لطلب بعض احتياجات التجميل كإزالة الشعر وغيره ، ويتم تصوير الضحية وهي غافلة ، ثم يتم بعدها تهديدها وابتزازها .

٤ - المقاهي والصالات المغلقة .

٥ - النقل الخاص والمدرسي : والنقل الخاص «كسيارات الأجرة» حيث تتساهل بعض النساء والفتيات بالركوب في سيارة الأجرة منفردة بدون محرم أو مرافق وغالباً ما يشجع ذلك السائق الحديث مع الفتاة ثم تتطور العلاقة إلى أن تصل إلى ابتزاز . كذلك بالنسبة للنقل الخاص المدرسي داخل المدن وخارجها ، خاصة بالنسبة للمعلمات اللاتي يعملن في قرى نائية تبعد ساعات عن سكنهن فيكنّ بذلك معرضات للابتزاز من السائق الذي ألفن الركوب معه وعرف أسماءهن وهواتف جوالتهن بطبيعة العمل^(١) .

(١) انظر : الاحتساب على جريمة الابتزاز ، د . سلطان بن عمر الحصين ، ضمن بحوث ندوة الحسبة (١٦٨/٦) .

تاسعا: وظائف ضحايا جريمة الابتزاز:

يكثر أن يكون ضحايا جريمة الابتزاز من الأعمال والمهن التالية:

- مراجعة لدائرة حكومية - ممرضة - مراجعة في مستشفى - مريضة - موظفة -
- مسافرة - ولية أمر طالب - طالبة وظيفة - معلمة - طالبة ولعل السبب في ذلك يرجع
- لكونها بيئات تشجع الابتزاز.

عاشراً: أنواع الابتزاز:

للابتزاز أربعة أشكال بالنظر إلى من يقوم بالابتزاز وبمن يقع عليه الابتزاز، وهي كالتالي:

النوع الأول: المبتز رجل والضحية امرأة،

حيث يكون المجرم في هذه الحالة رجلاً وتكون الضحية امرأة وهو الأغلب والأشهر.

النوع الثاني: المبتز رجل والضحية رجل:

في هذا النوع يكون المبتز كذلك رجلاً إلا أن الضحية هنا رجل آخر، وفي الغالب يكون الضحية حدثاً، وفي الغالب يتم استدراج الضحية بالخدعة بإيهامه بأن المبتز امرأة فيستجيب له ثم لا يشعر إلا وقد أصبح ألعوبة في أيدي المبتز. وهذا النوع من الابتزاز أقل من الأول.

النوع الثالث: المبتز امرأة والضحية رجل:

في هذا النوع من الابتزاز تكون المجرمة هي امرأة والضحية هو الرجل، حيث تنشأ علاقة محرمة بين الاثنين ويسرع الرجل للاستجابة لها وفي الغالب يكون في ثيابا تلك العلاقة أحاديث غرامية وتبادل للصور، ثم تقوم المرأة بحفظ بعض تلك الأدلة والأدوات في صورة تسجيل صوتي أو مقاطع مرئية تبتز به جنسياً ومالياً وهو حالات قليلة جداً.

النوع الرابع: المبتز امرأة والضحية امرأة،

قد يكون الابتزاز من امرأة إلى امرأة حيث تمسك المرأة ببعض الأدلة في صورة مادة مرئية أو مسموعة أو مقروءة ضد أخرى ثم تقوم بتهديدها بنشر تلك المواد إن لم تستجب لطلباتها وفي الغالب تكون مالية أو أخلاقية، وهذا النوع من الابتزاز هو أقل أشكال الابتزاز وقوعاً^(١).

(١) انظر: ابتزاز الفتيات، ناصر الحجيلان، الاحتماب على جريمة الابتزاز، د. سلطان بن عمر الحصين، ضمن بحوث ندوة الحسبة، (١٦٨/٦).

الحادي عشر: سمات الفئة العمرية التي يقع عليها الابتزاز:

بعد النظر في قضايا الابتزاز نجد أن المستهدف بالابتزاز وهو الضحية - ذكراً كان أو أنثى - غالباً ما تتراوح أعمارهم ما بين ستة عشر عاماً إلى تسعة وثلاثين عاماً .

الثاني عشر: دوافعه:

تختلف دوافع القائمين بعملية الابتزاز من قضية لأخرى فقد تكون الدوافع لابتزاز الضحية مالية أو جنسية أو كليهما، أو سياسية، أو انتقاماً من الضحية لسبب أو لآخر، وقد تكون دوافعه استعراضاً لقوة القائم بعملية الابتزاز لإثبات القدرة على إخضاع الضحية أمام رفقته فحسب .

الثالث عشر: آثاره:

من المقرر أن جريمة الابتزاز تنطوي على جرائم متعددة وآثار وخيمة على الفرد والمجتمع نستعرض بعضها بإيجاز:

١- الآثار الشرعية:

من أعظم المفاسد والآثار السيئة لجريمة الابتزاز الوقوع في معصية الله تعالى، وانتهاك محارمه، الأمر الذي يعرض الفرد والمجتمع لعقاب الله تعالى وسخطه، لاسيما إذا جاهروا بالمعاصي وأعلنوها؛ وذلك لأن الله تعالى يغار إذا انتهكت محارمه.

٢- الآثار النفسية:

من الآثار السلبية للجرائم الجنسية، ما يصاحبها ويعقبها من الأثر النفسي السلبي على صاحبها وعلى المجتمع، فمن آثار جريمة الابتزاز على الضحية: التهيب النفسي، والقلق والتوتر، والشعور الدائم بالذنب، والأرق والسهر وصعوبات النوم، وتكرار الكوابيس الليلية، وعدم التركيز، والخوف، وترك العمل أحيانا رغم الحاجة إلى المال، والعصبية التي تنعكس على العمل والبيت، وقلة الإنتاج في العمل، كما تؤدي أحيانا إلى الانهيار العصبي، وقد يصاب بالنظرة العدائية للمجتمع، مما يدفعه لانتحال الجرم الجنسي نفسه أو غيره^(١).

وأما أثره على المجتمع فقد يصابون بعقد نفسية ترزعق ثقتهم بالمجتمع، ويفقدون النظرة المتوازنة للآخرين^(٢).

(١) الإجماع الجنسي، نسرين عبد الحميد نبيه، ص (٣٩).

(٢) التحرش الجنسي في العمل على من يقع اللوم ١٩ سلام نجم الدين الشرايبي، موقع لها أون لاين www.lahaonline.com ٢٣ شوال ١٤٢٧ هـ الموافق ١٥ نوفمبر ٢٠٠٦ م.

٣- الأثار الأمنية،

من أعظم أسباب الأمن هو الإيمان بالله وتوحيده والعمل بشرائعه، كما قال تعالى: ﴿ الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ ﴾ [الأنعام: ٨٢].

ومن أسباب اختلال الأمن وإحلال الخوف هو الكفر بالله وعصيان أوامره كما قال تعالى: ﴿ وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ آمِنَةً مُطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِنْ كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعَمِ اللَّهِ فَأَذَاقَهَا اللَّهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ ﴾ [النحل: ١١٢]، ومن الجرائم التي تسهم بشكل كبير في خلخلة أمن المجتمعات الجرائم الجنسية.

إن جريمة الابتزاز ونحوها من الجرائم الجنسية تؤثر تأثيراً مباشراً على مستوى الأمن في البلد، لأنها تؤثر على المجتمع في شعوره بالأمان على عرضه وشرفه، كما يقترن بها جرائم أخرى كالاغتصاب والزنا وشرب المسكرات والمخدرات، بل قد تصل إلى الدعارة والتسلط على أموال الناس والسطو عليها، كما تؤدي جريمة الابتزاز أحيانا إلى ارتفاع معدل جرائم القتل والتي تحدث انتقاما من المبتز الذي فعل الفاحشة بضحيته، ثم نشر فضيحته عبر رسائل الهاتف المحمول، أو شبكة الإنترنت أو كليهما معا، فتقوم الضحية أو أحد أقاربها بقتل المعتدي انتقاما منه، خاصة في بعض المجتمعات التي لا ترى غسل العار الذي لحق بها إلا بسفك دم المتسبب. وقد يترتب على الابتزاز ظهور أفراد أو جماعات تقوم بالانتقام من المجرم مباشرة كما حصل في إحدى الحوادث، وشكّلت من أجلها جماعة تبنت لها موقعا على الإنترنت أطلقت على نفسها (جماعة سيوف الأعراض) تنادي بجملة واحدة تقول: لن نرضى

بأقل من رأس الفاعل وأعوانه^(١)، ولا يخفى على عاقل خطورة مثل هذه الحلول فالخطأ لا يعالج بالخطأ ففرض النظام وتطبيق الحدود لا يملكه أفراد الناس بل موكل إلى القضاء^(٢).

٤- الآثار الاجتماعية:

تعتبر جريمة الابتزاز من أخطر الجرائم تأثيراً على ضحاياها، وهذا ينعكس سلبياً على الأسرة والمجتمع، فالمرأة هي مربية الأجيال وهي التي تحافظ على كيان الأسرة وبنائها، وهذه الجريمة تدفع المرأة لارتكاب السلوك المنحرف، كما أن لهذه الجريمة تأثيراً على قضايا العرض والشرف، والمجتمع العربي والسعودي خصوصاً من المجتمعات التي تمثل هذه الجريمة عاراً اجتماعياً توهم به الأسرة والعائلة، وقد يؤدي إلى القتل، كما أنها تحطم بيت الضحية المتزوجة وتشوه سمعته لدى أطفالها إن كانت متزوجة، فالآثار مدمرة بمعنى الكلمة.

(١) التربية الإلكترونية، عبد الفتاح الشهاري، موقع الإسلام اليوم www.islamtoday.com ١٤٢٦/٣/٩ هـ الموافق ١٨/٠٤/٢٠٠٥ م.
(٢) انظر: الاحتساب على جريمة الابتزاز، د. سلطان بن عمر الحصين، ضمن بحوث ندوة الحسية، (١٤٤/٦).

الرابع عشر: دور جهاز هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في مكافحة الابتزاز:

تقوم الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في المملكة العربية السعودية بجهود مباركة في محاربة الرذيلة في المجتمع السعودي، من خلال تصديها للجرائم المتعلقة بالجنس ومنها جريمة الابتزاز، لينعم المجتمع أفراداً وجماعات بالأمن الأخلاقي، وقد استطاعت بناء وتأسيس قدر كبير من الثقة بينها وبين الفتيات اللاتي تعرضن لهذا النوع من الجرائم من خلال التعامل بمبدأ السرية والستر مع هذه القضايا لحفظ سمعة الفتيات، وهذا ما شجع الكثير منهن على عدم الخنوع لأساليب الابتزاز، واللجوء إلى الهيئة للقبض على المبتز، وتقديمه للعدالة.

وقد تم رصد لحالات الابتزاز من خلال فروع الهيئات بمناطق المملكة، فعلى سبيل المثال تم رصد (٢٨٦) حالة ابتزاز في منطقة القصيم شملت النساء والأحداث في الفترة (١٤٢٦ - ١٤٢٨هـ)^(١)، كما تم ضبط (٦٥) حالة ابتزاز رصدتها هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في مكة المكرمة من شباب لفتيات بصورهن خلال العام الماضي (١٤٢٩هـ)، كما رصدت (١٢) حالة في محافظة ينبع، و(٣٠) حالة في بريدة^(٢).

وقد سعت الرئاسة لاستصدار قانون وتشريع يحد من جريمة الابتزاز من خلال ما تم رصده من قضايا تشير إلى تنامي المشكلة، فقد استشعر خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبد العزيز آل سعود - حفظه الله - خطورة المشكلة فأمر مشكوراً بتكوين لجنة لدراسة جرائم الابتزاز في السعودية برئاسة وزارة الداخلية بتاريخ الأحد ١٩ شوال ١٤٢٩هـ، وذلك في ضوء دراسة قام بها مركز البحوث والدراسات بالهيئة

(١) ملف الابتزاز بمركز البحوث والدراسات بالرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

(٢) صحيفة المدينة عدد (١٦٨٤٥) السبت جمادى الأولى ١٤٣٠هـ الموافق ٦ يونيو ٢٠٠٩م.

ورفعها لمقام خادم الحرمين ولقيت منه الاهتمام الكبير مما أدى إلى تشكيل اللجنة^(١). وفي المجال البحث أخذت بعين الاعتبار المشاكل الأخلاقية في دراسات وأبحاثها التي تبعتها من خلال مركز البحوث والدراسات وحالياً بحمد الله من خلال الكراسي العلمية الجديدة (خمسة كراسي علمية) وعقود الشراكات مع الجامعات والتي تجاوزت خمسة عشرة جامعة سعودية^(٢).

ويتخلص إجمال دور الرئاسة في عدة أدوار مهمة ومنها:

١- الدور التوجيهي:

حيث يقوم الجهاز بدور تثقيفي ملموس لتوعية جميع شرائح المجتمع من السلوكيات المنحرفة من خلال إدارة متخصصة هي إدارة التوعية والتوجيه، ولها تمثيل في فروع الرئاسة الثلاثة عشر في جميع مناطق المملكة، وكان لإدارة التوعية والتوجيه نشاط مشكور في مجال مكافحة الابتزاز على وجه الخصوص فما قاموا به عام ١٤٣١هـ:

- تم نشر (٣٨٥، ١٠) كتيباً متخصصاً في الموضوع.
- و(٤٩٢، ٢١) رسالة ومطوية.
- كما شاركت إدارة التوعية ب(٨٥) مشاركة صحفية في هذا الخصوص.
- و(٢٨) مشاركة إذاعية (١٢) تلفزيونية و(٦٦٥) محاضرة.
- توزيع (٣٦٣، ٢٤) مادة سمعية و(٢٢٢) مادة مرئية و(١٤٤) قرص ليزر.
- (٥١٥) لوحة إرشادية مع (٧٩) مشاركة فاعلة في لجان متخصصة^(٣).

(١) انظر: http://www.alriyadh.com/print_article381898/19/10/2008/

(٢) التقرير السنوي لإنجازات الرئاسة العامة هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر خلال العام المالي ١٤٢٦/١٤٢٧هـ ص (٩٤).

(٣) انظر: التقرير السنوي للرئاسة ١٤٣١هـ.

٢- الدور الوقائي:

يقوم الجهاز بالدور الوقائي في محاربة الجريمة قبل وقوعها من خلال عملية الضبط الاجتماعي ومتابعة تصرفات الأفراد وحماية الأماكن العامة من استخدامها مرتعاً للجريمة كالأسواق وكليات البنات والمدارس ومتابعة المعاكسات ومراقبة أماكن تجمع العمالة الوافدة، ومتابعة بعض المواقع الإباحية واتخاذ التدابير النظامية حيالها، كما يمثل الدور التوجيهي وقاية غير مباشرة لحفظ المجتمع وتنبهه من هذه الجرائم.

٣- دور الضبط الجنائي:

وهو الدور الذي يقوم به الجهاز بعد وقوع الجريمة، والهيئة تعتبر من جهات الضبط الجنائي لمرتكبي هذه الجرائم ويعتبرون من رجال السلطة العامة ويشبهون ما يسمى في بعض الدول بالشرطة المجتمعية مع الاختلاف في كثير من القضايا، ويقوم الجهاز بالضبط الجنائي من خلال عدة خطوات:

الخطوة الأولى: تلقي الشكاوى والإخباريات:

وتختص الهيئة بتلقي الإخباريات المتعلقة بالمنكرات الشرعية المنصوص عليها في اللوائح والأنظمة ذات العلاقة، ويتم استقبال هذه الشكاوى بعدة طرق متاحة وآخرها عن طريق موقع الرئاسة أو الرقم المجاني أو الحضور شخصياً للمركز ويتم التعامل بسرية تامة حول معلومات صاحب الشكاوى أو الضحية، ويتم مناقشة الضحية وتوجيهها وإصلاح وضعها وإعطائها بعض الكتب المطويات التوجيهية والمواد السمعية والستر عليها وإقناع أهلها بحسن التعامل معها واحتوائها حتى لا تترك فريسة للذئاب.

□

الخطوة الثانية : جمع المعلومات والتحري :

ويختص الجهاز أيضاً بالقيام بفحصها وجمع المعلومات عنها والتحري عنها وفق الضوابط المحددة ، ويقصد بجمع المعلومات جمع عناصر الإثبات الخاصة التي تدين المجرم ، ويتم ذلك من خلال التحري بعدة طرق^(١) .

الخطوة الثالثة : القبض :

بعد التأكد من المعلومات يمارس رجل الهيئة القبض على الجاني في محل الجريمة مع المحافظة على الأدلة التي تدينه وإثباتها في محضر خاص ، ثم تسليمه لهيئة التحقيق والادعاء العام لاستكمال التحقيق معه ومحاكمته .

الخطوة الرابعة : التفتيش :

المراد بالتفتيش هو البحث بعد القبض لضبط أدلة الجريمة وكل ما يفيد في كشف الحقيقة ، ويجوز لرجل الضبط الجنائي تفتيش المجرم في حالة التلبس بالجريمة كما نص عليه نظام الإجراءات الجزائية في المادة (٣٠) ، ويشمل التفتيش ملابسه وأمتعته ومنزله ونحو ذلك ، وبعد العثور على هذه الأدلة توثق ثم ترسل لجهات التحقيق .

الخطوة الخامسة : الإحالة :

ويقصد بها إحالة المتهم إلى الجهات المختصة للتحقيق معه وهي هيئة التحقيق والادعاء العام ، ومن ثم يحقق معه من قبل المحقق ، وإذا توفرت ضده الأدلة الكافية فإنه يوجه له اتهام ويتم إصدار مذكرة توقيف للمتهم ، وذلك لكون جريمة الابتزاز أدرجت من ضمن الجرائم الكبرى الموجبة للتوقيف^(٢) .

(١) انظر : اللائحة التنفيذية لنظام الإجراءات الجزائية ، وزارة العدل .

(٢) انظر : نظام الإجراءات الجزائية السعودي ، وزارة الداخلية ١٤٢٨ هـ .

أما بالنسبة للضحية فتعمل معها الهيئة بمبدأ الستر وخاصة في المرة الأولى تنفيذاً للتعليمات المعمول بها في المملكة العربية السعودية والمنطلقة من النظرة الشرعية، والاكتفاء بمناصحتها وإعطائها فرصة للتوبة، هذا إذا كان لها دور في وجود جريمة الابتزاز بطريقة أو بأخرى، أما كانت مبتلاة ابتداء فلها الحفظ والصون ولا حرج عليها شرعاً ولا نظاماً، وفي بعض الجرائم تواصل المرأة قضيتها ضد المتهم وتتابع دعواها، وأحياناً تنازل عن الحق الخاص ويبقى عليه الحق العام.

عقوبة جريمة الابتزاز في المملكة العربية السعودية:

إن سياسة العقوبات في المملكة العربية السعودية تنطلق من الشريعة الإسلامية في أحكامها، ولهذا فإن عقوبة الجريمة الأخلاقية المتعلقة بالابتزاز لا تخلو:

• إن كانت جريمة حدية أي من جرائم الحدود الشرعية فتطبق عليها عقوبة هذا الجرائم من زنا أو قذف ونحوها.

• إن كانت غير حدية أي تعزيرية وهي العقوبة التي لم يرد فيها نص فترجع إلى اجتهاد الحاكم ومن ينيبه، وتختلف هذه العقوبة من شخص لآخر ومن حال لحال، وقد صنفت هذه الجريمة في نظام الإجراءات الجزائية من ضمن الجرائم الكبرى التي تستدعي التوقيف، ولما صدر نظام مكافحة الجريمة المعلوماتية نص في مادته رقم (٣) - الفقرة الثانية على ما يلي:

«المادة الثالثة: يعاقب بالسجن مدة لا تزيد على سنة وبغرامة لا تزيد على خمسمائة ألف ريال، أو بإحدى هاتين العقوبتين، كل شخص يرتكب أياً من الجرائم المعلوماتية الآتية:

١ - التنصت على ما هو مرسل عن طريق الشبكة المعلوماتية أو أحد أجهزة الحاسب الآلي - دون مسوغ نظامي صحيح - أو التقاطه أو اعتراضه.

- ٢ - الدخول غير المشروع لتهديد شخص أو ابتزازه، لحمله على القيام بفعل أو الامتناع عنه، ولو كان القيام بهذا الفعل أو الامتناع عنه مشروعاً.
- ٣ - الدخول غير المشروع إلى موقع إلكتروني، أو الدخول إلى موقع إلكتروني لتغيير تصاميم هذا الموقع، أو إتلافه، أو تعديله، أو شغل عنوانه.
- ٤ - المساس بالحياة الخاصة عن طريق إساءة استخدام الهواتف النقالة المزودة بالكاميرا، أو ما في حكمها.
- ٥ - التشهير بالآخرين، وإلحاق الضرر بهم، عبر وسائل تقنيات المعلومات المختلفة^(١).

(١) انظر: نظام مكافحة جرائم المعلوماتية، موقع وزارة الداخلية.

الختامة

بعد هذه الإشارة الموجزة لبعض محاور هذه الظاهرة نستخلص أموراً مهمة منها:

| | |
|--|--|
| (١) أن في طرح هذه الظاهرة ومناقشتها إسهاماً في حفظ الأعراض التي هي من الضرورات الخمس، التي جاءت الشريعة بمراعاتها. | |
| (٢) أنه لا بد عند ذكر المفهوم الاصطلاحي أن يشتمل على أركان عملية الابتزاز وهي: القائم بعملية الابتزاز، وضحية الابتزاز، والأداة المستخدمة في الابتزاز، والتهديد والمساومة. | |
| (٣) أن من أهم أسباب هذه الظاهرة: الضعف الإيماني، والتفكك الأسري، والعامل الاقتصادي، والإعلام غير الموجه، والصحة الفاسدة، والفراغ العاطفي. وسوء استخدام التقنية، وبيئة العمل التي تفتقد إلى الضوابط الشرعية. والحاجة لتشديد العقوبات التعزيرية والأنظمة المتعلقة بالابتزاز. | |
| (٤) أن من وسائل وأساليب الابتزاز التهديد بفضح الضحية، وذلك بنسخ أسرارها ونشرها. عبر وسائل التقنية الحديثة. | |

□

| | |
|--|-------------|
| <p>(٥) أن من أماكن الابتزاز وممارسته أماكن العمل المختلط، والمشاغل النسائية، ومحلات بيع الهواتف المحمولة المستخدمة وصيانتها.</p> | <p>(٥)</p> |
| <p>(٦) أن سمات الفئة العمرية المراد ابتزازها تتراوح أعمارهم غالباً ما بين (١٦ - ٣٩) عاماً.</p> | <p>(٦)</p> |
| <p>(٧) أن دوافع القائمين بعملية الابتزاز تختلف من شخص لآخر، فقد تكون مالية أو جنسية أو انتقامية أو غيرها.</p> | <p>(٧)</p> |
| <p>(٨) أن لجريمة الابتزاز آثاراً سلبية سيئة على الفرد والمجتمع من أهمها: الآثار الشرعية، والآثار النفسية، والآثار الأمنية، والآثار الاجتماعية.</p> | <p>(٨)</p> |
| <p>(٩) أن جريمة الابتزاز التي تندرج تحت القضايا الأخلاقية قد تنامت واتسعت عالمياً حتى شملت البلاد الإسلامية والعربية، حتى اكتوى بها المجتمع السعودي.</p> | <p>(٩)</p> |
| <p>(١٠) أن لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر جهوداً ملموسة في محاربة هذه الظاهرة والحد منها وكبت جماحها وقد أفادت هذا عدد من الدراسات العلمية.</p> | <p>(١٠)</p> |

التوصيات

ومن التوصيات المهمة التي يختتم بها،


- (١) التوجيه لمزيد من التشديد في تجريم هذه الجريمة وآلية التعامل معها بشدة للقضاء عليها أو التقليل منها بقدر الإمكان .
- (٢) مساعدة وتأهيل ضحايا الابتزاز وفق برامج معينة .
- (٣) توجيه المجتمع والضحايا للتوجه في تقديم الشكاوى ضد المبتزين لردعهم .
- (٤) التوعية بخطورة إساءة استخدام التقنية الحديثة .
- (٥) ضرورة تكامل أجهزة الدولة في محاربة هذه الظاهرة .
- (٦) دعم جهاز الهيئة في عملية الضبط الاجتماعي لما له من أثر في حماية المجتمع من الجرائم الأخلاقية .
- (٧) التشجيع على مزيد بحث لهذا الظاهرة وإيجاد الحلول الجذرية لها .
- (٨) قيام جميع الأجهزة المعنية بدوره في مكافحة هذه الظاهرة، كل في مجاله .
- (٩) قيام القطاع الخيري بدوره في محاربة هذه الظاهرة .

□

(١٠) ويوصي الباحث الأسرة والمدرسة بالعناية بالتربية الإلكترونية السليمة التي تربي الصغار على حسن التعامل مع التقنية الحديثة .

(١١) تخصيص رقم موحد لتلقي بلاغات الابتزاز، والإعلان وبشكل مكثف على أن تعامل كل البلاغات بسرية تامة .

وفي الختام نسأل الله أن يحفظ بلادنا بالأمن والإيمان، والسلامة والإسلام، وأن يوفق ولاة أمرنا لما فيه صلاح البلاد والعباد، وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .



**دور هيئة التحقيق
والادعاء العام في
معالجة جريمة
الابتزاز**



الشيخ / محمد بن فهد بن عبدالرحمن العبدالله

رئيس هيئة التحقيق والإدعاء العام

سيرة ذاتية للمشارك

أولاً: المعلومات الشخصية:

| | |
|----------------|------------------------------------|
| الاسم: | محمد بن فهد بن عبدالرحمن العبدالله |
| المؤهل العلمي: | ماجستير من المعهد العالي للقضاء |
| العمل الحالي | رئيس هيئة التحقيق والإدعاء العام |

- تاريخ الميلاد ١٣٨١/٧/١هـ
- حصل على الشهادة الجامعية كلية الشريعة عام ١٤٠١هـ / ١٤٠٢هـ.
- حصل على شهادة الماجستير من المعهد العالي للقضاء عام ١٤٠٥هـ.
- تعين في السلك القضائي برتبة ملازم قضائي اعتباراً من ٢٠/٩/١٤٠٢هـ حتى تدرج في الوظائف القضائية إلى أن حصل على رئيس محكمة اعتباراً من ١٣/١١/١٤٢٠هـ.
- صدر الأمر الملكي الكريم بتعيينه رئيساً لهيئة التحقيق والإدعاء العام بالمرتبة الممتازة لهذا العام ١٤٢٦هـ.

المقدمة

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعد؛ وبعد:

فإن الجريمة ظاهرة إنسانية اجتماعية بمعنى أنها تتظافر على وقوعها عوامل ذاتية وأخرى اجتماعية وهي أيضاً نشاط ضار لأي مجتمع ويمثل إنتهاكاً أو تهديداً لانتهاك مصلحة من المصالح الضرورية إما بطريق مباشرة أو بطريق غير مباشرة ويرتب الشارع عقوبات لحماية تلك المصالح، ويعتبر الابتزاز من الجرائم التي رتب عليها عقوبات تعزيرية من خلال الأنظمة التي سنها ولي الأمر أو من باب التعازير في الفقه الإسلامي، وإنه وإن كان العقاب له أثر في المنع من اقتراف الجريمة ابتداءً، كما له أثر في منع من وقع فيها من العودة إلى اقترافها إلا أننا لا نتظر منه منع الجريمة تماماً، لذلك يجب على جميع قطاعات المجتمع العمل على منع وقوع جريمة الابتزاز ووقاية المجتمع من ويلاتها من خلال إجراءات ضبط إداري واجتماعي فعال.

□

وإذا فشلت إجراءات وتدابير الضبط الإداري والاجتماعي في منع وقوع الجريمة ، فإنها بعد وقوعها تحتاج إلى إجراءات ضبط جزائي للكشف عنها وضبطها وتعقب مرتكبها وصولاً إلى عقابه ، وهنا يبدأ دور جهات الضبط الجزائي في ضبط الجريمة وجمع الاستدلالات عنها ، كما يبدأ دور هيئة التحقيق والادعاء العام في التحقيق في وقائعها ، ثم الادعاء أمام الجهات القضائية للمطالبة بإيقاع العقوبة على مرتكبها ، وبعد ذلك الإشراف على تنفيذ تلك العقوبة .

واستجابة لطلب القائمين على هذه الندوة في اختصار الورقة فإننا سوف نلخص فيما يلي دور هيئة التحقيق والادعاء العام في جريمة الابتزاز في المحاور التالية :

المحور الأول : المشاركة في إعداد ودراسة مشاريع الأنظمة:

أ- تشارك الهيئة أجهزة الدولة المختصة الأخرى في اقتراح أو أعداد أو مراجعة مشاريع الأنظمة التي لها علاقة بهذه الجريمة ومن أبرز الأنظمة في هذا المجال مشاركة الهيئة في إعداد نظام مكافحة جرائم المعلوماتية الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/ ١٧ وتاريخ ٨ / ٣ / ١٤٢٨ هـ والذي جرم صوراً من الابتزاز والتشهير أو الاشتراك أو الشروع فيها باستخدام الحاسب الآلي أو الشبكة المعلوماتية .

ب - التوصية بتحديد الجرائم الكبيرة الموجبة للتوقيف وفقاً للمادة ((١٢) من نظام الإجراءات الجزائية فإن وزير الداخلية يحدد الجرائم الكبيرة الموجبة للتوقيف بناءً على توصية رئيس هيئة التحقيق والادعاء العام ، وقد تم إدراج جريمة انتهاك الأعراض بالتصوير والنشر أو التهديد بالنشر ضمن الجرائم الكبيرة الموجبة للتوقيف المنصوص عليها في قرار وزير الداخلية رقم ١٩٠٠ وتاريخ ٩ / ٣ / ١٤٢٨ هـ وترتبط أكثر جرائم الابتزاز بالتصوير والنشر أو التهديد به .

المحور الثاني: الإشراف على رجال الضبط الجنائي:

رجال الضبط الجنائي هم الأشخاص الذي يقومون بالبحث عن مرتكبي الجرائم وضبطهم وجمع المعلومات والأدلة اللازمة للتحقيق وتوجيه الاتهام .

ولارتباط عملهم بعمل الهيئة وخطورة الإجراءات التي يقوم بها سيما في حالات التلبس بالجريمة التي خول لهم نظام الإجراءات الجزائية اتخاذ بعض إجراءات التحقيق كالقبض والتفتيش فقد أخضع النظام رجال الضبط الجنائي فيما يتعلق بوظائفهم في الضبط الجنائي لإشراف هيئة التحقيق والادعاء العام (مادة ٢٥) ولهذا فإن الهيئة تعمل على التأكد من تطبيق الأنظمة من قبل رجال الضبط عند مباشرتهم قضايا الابتزاز وتقديم المشورة لهم ومساعدتهم في تذليل العقبات والتحديات التي تواجههم عند قيامهم بجمع المعلومات وأعمال التحري عن تلك الجريمة .

المحور الثالث: التحقيق في جريمة الابتزاز:

تختص هيئة التحقيق والادعاء العام وفق نظامها (المادة ٣ أولاً) ونظام الإجراءات (مادة ١٤) بالتحقيق في الجرائم والتحقيق الذي تجريه الهيئة هو التحقيق الابتدائي، وهو مجموعة من الإجراءات تستهدف التنقيب عن الأدلة في شأن جريمة ارتكبت وتجميعها ثم تقديرها لتحديد مدى كفايتها لإحالة المتهم إلى المحاكمة . ويمثل التحقيق الابتدائي المرحلة الأولى للدعوى الجنائية، وهي المرحلة التي تسبق المحاكمة . ويتسع التحقيق الابتدائي لجميع الإجراءات التي تستهدف الكشف عن الحقيقة في شأن ارتكاب جريمة ونسبتها إلى المتهم، وتنبع أهمية التحقيق الابتدائي في انه مرحلة تحضيرية للمحاكمة، إذ يكفل أن تعرض الدعوى الجنائية على القضاء وهي جاهزة للفصل فيها . ومن شأن التحقيق الابتدائي اكتشاف الأدلة قبل الإحالة إلى المحاكمة واستظهار قيمتها واستبعاد الأدلة الضعيفة، واستخلاص رأى مبدئي في شأن قيمة

الأدلة ، فستطيع المحكمة أن تنظر في الدعوى وقد اتضحت عناصرها وتكشف أهم أدلتها، فيدعم ذلك الاحتمال في أن يأتي حكم المحكمة أقرب إلى الحقيقة والعدالة .

ومن أبرز الإجراءات التي تتخذ في جريمة الابتزاز:

١- تحقيق البلاغات والشكاوي:

الغالب أن البلاغات والشكاوي تقدم إلى جهات الضبط إلا أن هناك عدد من البلاغات والشكاوي بشأن جرائم الابتزاز تقدم مباشرة إلى الهيئة فإذا كانت صالحة للسير فيها شرع المحقق في إجراءات التحقيق، وإلا أوصى بحفظها، أو إحالتها إلى جهات الضبط لاستكمال جمع المعلومات والتحريات فيها .

وتراعي الهيئة عدم إقامة الدعوى الجزائية أو اتخاذ إجراءات التحقيق في الجرائم التي فيها حق خاص للأفراد إلا بناءً على شكوى من المجني عليه أو من ينوب عنه إلا إذا كانت هناك مصلحة عامة في رفع الدعوى والتحقيق في هذه الجريمة (مادة ١٨ من نظام الإجراءات الجزائية) .

٢- التكاليف بالحضور وأمر الضبط والإحضار:

إذا كان المتهم في جريمة الابتزاز غير مقبوض عليه فإن المحقق يعد أمراً بتكليفه بالحضور فإذا لم يحضر بعد تكليفه بالحضور رسمياً من غير عذر مقبول، أو إذا خيف هروبه أو كانت الجريمة في حالة تلبس فللمحقق أن يصدر أمراً بالقبض عليه وإحضاره . (المواد ١، ٣، ٧ من نظام الإجراءات الجزائية) .

٣- استجواب المتهم:

وفيه يتم مواجهة المتهم بالدعوى والأدلة القائمة ضده وسماع إجابته عنها وتراعي الهيئة قدر الإمكان عدم مواجهة المتهم بالمجني عليه، كما تراعي التوازن بين المتهم

والمدعي، فهي طرف محايد كما تسعى إلى تحقيق أدلة الاتهام تسعى إلى تحقيق أدلة البراءة.

٤- توقيف المتهم احتياطياً:

إذا تبين بعد استجواب المتهم أن الأدلة كافية على اتهامه بجريمة كبيرة من الجرائم المنصوص عليها في قرار وزير الداخلية رقم ١٩٠٠ وتاريخ ١٤٢٨/٧/٩هـ أو كان هارباً أو كانت مصلحة التحقيق تستوجب توقيفه لمنعه من الهرب أو من التأثير على سير التحقيق فعلى المحقق إصدار أمراً بتوقيفه لمدة خمسة أيام من تاريخ القبض عليه. ومتى بقيت أسباب التوقيف قائمة فإنه يظل موقوفاً بتمديد مدة التوقيف حتى إحالته إلى المحكمة أو مضي ستة أشهر على إيقافه، عندها يتعين إحالته إلى المحكمة أو الإفراج عنه (المواد ١١٣، ١١٤ من نظام الإجراءات الجزائية).

٥- ندب الخبراء:

يستخدم المهتمون في بعض جرائم الابتزاز وسائل يحتاج فحصها أو تتبعها إلى خبرة فنية، ولهذا فالهيئة تستعين بهيئة الاتصالات وتقنية المعلومات إذا كانت الوسيلة حاسب آلي أو شبكة معلومات وفقاً للمادة (١٤) من نظام مكافحة جرائم المعلومات كما تستعين بالأدلة الجنائية في مضاهات الخطوط والأصوات.

٦- التصرف بالتحقيق:

تختص الهيئة وفق نظامها بالتصرف بالتحقيق (مادة ٣ أو ٤ أ ب) فإذا انتهى المحقق من إجراءات التحقيق فإنه يتخذ أحد قرارين:

- أ- الإحالة إلى المحكمة إذا رأى أن الأدلة كافية ضد المتهم لإقامة الدعوى تجاهه.
- ب- التوصية بحفظ الدعوى إذا رأى أن الأدلة غير كافية لإقامة الدعوى تجاهه.

تلك أغلب إجراءات التحقيق التي تتخذ في جرائم الابتزاز وهناك إجراءات تتخذ في بعض الوقائع يضيق الوقت عن بسطها كسماع أقوال المجني عليه، وسماع أقوال الشهود وتفتيش المتهم أو أشياءه أو مسكنه، وضبط الرسائل والطرود ومراقبة المكالمات الهاتفية وتسجيلها... إلخ.

وعموماً فإن الهيئة تولي قضايا الابتزاز في مرحلة التحقيق أهمية خاصة، وتؤكد على سرية إجراءاتها، كما تعمل على سرعة إنجازها.

المحور الرابع: إقامة الدعوى العامة:

تختص الهيئة وفق نظامها (مادة ٣ أولاً ج) ونظام الإجراءات الجزائية (مادة ١٦) بإقامة الدعوى الجزائية ومباشرتها أمام المحاكم المختصة، وتقوم الهيئة بهذا الدور في جرائم الابتزاز من خلال:

١- تقديم المتهم إلى المحاكمة بقرار اتهام ولائحة دعوى عامة فيها عرض واف لأركان الجريمة وأدلة ثبوتها والظروف والملاسات التي أحاطت بها وخاصة تلك المتعلقة ببشاعة الجريمة أو جسامة الضرر الذي حصل للمجني عليه، وإبراز خطورة الجاني ونشاطه، والنصوص النظامية والشرعية الواجبة التطبيق والعقوبة المطلوب إيقاعها على الجاني.

٢- طلب تشديد العقوبة على المتهم لما تمثله جريمة الابتزاز من خطورة على المجتمع ولما يرتبط بها من جرائم أخرى.

٣- بسط أدلة الاتهام أمام المحكمة أثناء المرافعة والرد على كل ما يبشره المتهم من دفع.

٤- الاعتراض على الأحكام التي لا تتفق مع طلبات الهيئة لا سيما في تشديد العقوبة في بعض القضايا وتقديم لائحة اعتراضية مفصلة بأسباب الاعتراض (وفقاً للمادة ٣ أولاً د من نظام الهيئة).


المحور الخامس: الإشراف على تنفيذ الأحكام:

تختص الهيئة وفق نظامها بالإشراف على تنفيذ الأحكام الجزائية (مادة ٣ أولاً). وتنفيذاً لذلك فإن الهيئة تشرف على تنفيذ الأحكام الصادرة بحق مرتكبي جرائم الابتزاز تتأكد من تنفيذ العقوبات المحكوم بها كالسجن والغرامة والمصادرة. هذه ابرز ملامح دور هيئة التحقيق والادعاء العام في مجال معالجة جريمة الابتزاز. وختاماً نتمنى لهذه الندوة والقائمين عليها التوفيق والسداد وأن تحقق الأهداف المتوخاة منها .

والله الموفق»»»



الجلسة الثانية



آثار الابتزاز على الفرد
والمجتمع



رئيس الجلسة

سعادة الدكتور حمد بن محمد آل الشيخ .
وكيل جامعة الملك سعود للتطوير والجودة .

المشاركون

الدكتورة نوال بنت عبد العزيز العيد .
عضو هيئة التدريس بجامعة الأميرة نورة بنت عبد الرحمن .
الدكتور نزار بن حسين الصالح .
الأمين العام للمركز الوطني لأبحاث الشباب .
الدكتورة بنية بنت محمد الرشيد .
وكيلة عمادة شؤون الطلاب لشؤون الطالبات .

التعليقات

الدكتورة لانا بنت حسن بن سعيد .
عضو هيئة التدريس بجامعة الملك سعود، كلية الآداب .

* * *

الابتزاز
«المفهوم - الأسباب -
العلاج»

الدكتورة/ نوال بنت عبد العزيز العبد
عضو هيئة التدريس بجامعة الأميرة نورة بنت عبد الرحمن



سيرة ذاتية للمشاركة

أولاً: المعلومات الشخصية:

| | |
|--|-------------------|
| نوال بنت عبد العزيز بن عبد الله العيد. | الاسم |
| دكتوراه. | المؤهل العلمي |
| قسم الدراسات الإسلامية بجامعة الأميرة نورة بنت عبد الرحمن. | العمل الحالي |
| Nwal_al3eed@hotmail.com | البريد الإلكتروني |

ثانياً: الإنتاج العلمي (البحث أو الكتاب):

- حقوق المرأة في ضوء السنة النبوية - فاز بجائزة الأمير نايف العالمية للسنة النبوية - .
- «الأحكام الكبرى» لابن كثير .
- برنامج فعلي في التوبة إلى الله ، أولئك لهم الأمن ، ماذا بعد الحج والعمرة؟ ، كيف تنصر نبيك؟ ، الحرية بين الفوضى والتقييد؟ ، التيسير على النساء في الحج في ضوء السنة النبوية . موقف المسلم من الفتن في ضوء حديث عبد الله بن عمرو بن العاص - رضي الله عنه - ، ضوابط التكفير في ضوء السنة النبوية .

ثالثاً: عضوية اللجان والهيئات:

- عضو لجنة تطوير مناهج الحديث في مدارس التعليم العام .
- عضو مجالس تأديب الكليات .
- عضو النشاط الثقافي في قسم الدراسات .
- عضو استشاري في إدارة المساجد ، ومؤسسة الإعمار ، وجمعية تحفيظ القرآن .
- عضو جمعية السنة النبوية التابعة لجامعة الإمام وغيرها .

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، وبعد، يسعدني المشاركة بورقة عمل بعنوان: «الابتزاز: المفهوم، الأسباب، العلاج».

الابتزاز.. مفردة مزعجة وتجلب معها قدرا كبيرا من المشاعر السلبية، فهي تجسيد حي لواحدة من أخط الخصال التي يمكن أن يتحلى بها الإنسان، حين يستغل قوته مقابل ضعف إنسان آخر سواء كان هذا الضعف مؤقتاً أو دائماً، ويمر الإنسان في مراحل حياته المختلفة بتجارب صعبة من هذا النوع منذ زمن الطفولة الأولى، حين يهددك أخوك بأن يخبر أمك بأنك أنت من كسر التحفة الثمينة وأنت تلعب الكرة إن أنت لم تشركه في قالب الحلوى الذي معك! أو حين يبتزك زميل الصف بأن يخبر المعلم بأنك قد غششت الواجب منه إن لم تعطه تلك الصورة النادرة من ملصقات عصير (السن توب!). ومع التقدم في السن يصبح الابتزاز أكثر شراسه على الصعيد الأسري أو العملي، فعلى الصعيد الأسري قد يبتز الزوج زوجته مقابل السماح لها بالعمل، وعلى صعيد الحياة العملية نجد أن رئيس العمل قد يبتز موظفه فيما يتعلق بالفرص التدريبية أو الترقيات ما لم يتحول إلى عبد مطيع له في كل ما يقوله، بل وأحياناً عليه حتى أن يشارك رئيسة حياته خارج الدوام من سهرات وخلافه، فقط

حتى يضمن مستقبله، طبعاً هذا إذا كنا نتحدث عن ابتزاز رجل لرجل أو امرأة لامرأة، ولكن يصبح الموضوع أكثر قدارة حين يتعلق الأمر بابتزاز أحد الجنسين للآخر.

قضية الابتزاز متشعبة بالفعل، وأسبابها ودوافعها تحتاج إلى تحليل دقيق من النواحي الشرعية والثقافية والقانونية وحتى النفسية والبيئية، فبيئة العمل غير بيئة العائلة، وبيئة الدراسة تختلف عن بيئة العبادة، والابتزاز يمكن أن يقع في المدرسة كما المسجد، والشركة كما المنزل، اهتمامي هنا منصب على جزئية معينة من قضايا الابتزاز، والتي أصبحت تظالنا الصحف مؤخراً بالكثير من أخبارها، وأعني بها قضايا ابتزاز الفتيات من قبل الشبان بالصور أو الرسائل وغيرها.

وبدء وقيل التطرق للمحاور يقابل الباحث صعوبة في تحديد نسبة هذه القضية في المجتمع السعودي، لأن كثيراً منها لا ترفع للجهات المختصة لخوف الضحية من المجرم، أو ترفع وتحاط بمزيد من السرية والحذر، مما يجعل الباحث يتعامل مع أخبار منشورة أو قصص للضححايا أنفسهم.

تعريف الابتزاز:

تنوعت التعريفات للابتزاز، لكنها تدور حول معنى واحد، ومما عُرف به الابتزاز:

• هو القيام بالتهديد بكشف معلومات معينة عن شخص، أو فعل شيء لتدمير الشخص المهدد، إن لم يقم الشخص المهدد بالاستجابة إلى بعض الطلبات. هذه المعلومات تكون عادة محرجة أو ذات طبيعة مدمرة اجتماعياً. وهو بمعنى الاستبزاز فلا فارق بينهما.

• هو كثرة المطالب غير المشروعة للوصول إلى الهدف الذي رسم له، وغالباً ما يكون هذا الهدف مدمر للحياة الاجتماعية، وقد يستخدم في أي لعبة قدرة للإقطاع بالضحية دون مخافة من الله أو وازع ديني يجعله يحاسب نفسه قبل الوقوع في الخطأ.

• هو محاولة الحصول على مكاسب مادية أو معنوية عن طريق الإكراه من شخص أو أشخاص أو حتى مؤسسات ويكون ذلك الإكراه بالتهديد بفضح سر من أسرار المبتز.

والابتزاز أنواع، ولعل ما يعيننا في الورقة ابتزاز الفتيات، وهو ما يصنف تحت نوع:

١ - الابتزاز العاطفي:

وهو موقف أو كلام يأخذه شخص ما ليسبب لديك إحساسا بالخجل أو بالخطأ، أو ليحملك مسؤولية أنت أساسا لا تحملها، ويستخدم الابتزاز العاطفي لتحقيق سيطرة عاطفية ونفسية على الآخرين، ولجعل الآخر يشعر أنه مدين أو مذنب في حق الشخص الذي يبتزه. وهو أسلوب دنيء للغاية في التعامل مع الآخرين، ولكن للأسف لا يعتبره القانون جريمة أو جنحة يحاسب عليها، رغم أنه يحاسب على أفعال أقل خطرا بكثير.

وأما أنواعه الأخرى، فهي كالآتي:

٢ - الابتزاز المادي:

يبين لنا كم هي هشّة العلاقة بين المتخاصمين وكم هو عال تأثير المال على النفوس البشرية وكيف يبيع الصديق صديقه والقريب قريبه والأخ أخاه من أجل المال، وكيف يسكن الحقد والكره مكان الحب والمحبة.

٣ - الابتزاز الإلكتروني:

وتعد الصور أهم وسيلة في يد المبتزين، يأتي بعدها الصوت. ومن أسباب الابتزاز "تهاون بعض الفتيات والنساء بإرسال صورهن عبر الماسنجر، أو عبر البريد الإلكتروني. أو حفظ صورهن في ذاكرة الجوال، وعدم إزالتها عند بيع الجهاز إزالة تامة، فيلجأ المبتز حين يملك صور إحداهن إلى الضغط عليها، وابتزازها للخروج

معه، وإلا فضحها بما يملك من صور أو أصوات. وحين تخرج معه يقوم بتصويرها في أوضاع ربما مُثبنة، ويزداد تهديده لها، فيطلب أن تخرج معه مرة أخرى، وهكذا. بل ويزداد الوضع سوءاً بأن يطلب منها إضافة إلى خروجها معه أموالاً، وإلا فضحها، وهكذا، بل ربما دعاها إلى أن تخرج مع غيره.

ويتألف الابتزاز العاطفي من خلال ست مراحل: الطلب، والمقاومة، والضغط، والتهديد، والإذعان، والتكرار:

- الطلب: عندما يطلب شخص ما من فتاة القيام بفعل شيء من أجله.
- المقاومة: عندما تظهر الفتاة قلقها بشأن هذا الطلب.
- الضغط: عندما يضيق عليها هذا الشخص الخناق ويحصرها في زاوية ضيقة.
- التهديد: عندما يبدأ هذا الشخص بالقول إن عدم قيام الفتاة بما يريد سيكون له عواقب وخيمة.

- الإذعان: الاستسلام والقيام بما يريد ذلك الشخص.
- التكرار: عندما تبدأ هذه الدورة الجنونية مرة أخرى.

أسباب الابتزاز:

محاور أساسية قد نلخصها قبل الشروع في أسباب الابتزاز تسمى محركات الابتزاز: المال، الوظيفة، الزوج، والصورة، وأما عن الأسباب فيمكن تلخيصها في الآتي:

- ضعف المستوى التعليمي.
- دخول وسائل الاتصال الحديثة بصورة كبيرة في حياة الأسر خصوصاً الفضائيات وشبكة الإنترنت، التي ألغت الحواجز والسواتر بين الجنسين، مع عدم معرفة الفتيات بضوابط الاستخدام، أو ما يسمى بالأمن المعلوماتي.

• سوء استخدام التقنية، فالتقنية العالية للبلوتوث والتقدم في الهواتف ذات الكاميرات بأنواعها المتطورة جداً، وانتشار المواقع التي يمكن التحميل عليها أو الاستيراد منها كاليوتيوب والعرب فيديو وغيرها، ساعدت ضعاف الإيمان وغائب الضمير باستغلالها لابتزاز الفتيات، وأخص بالتحذير الدخول على مواقع الزواج والخطابات والتقديم على الوظائف مجهولة المصدر، كما أن هناك بعض الأخطاء يقع فيها الشباب والشابات على شبكة الإنترنت من شأنها أن تسهل الأمور للمبتزين، مثل قيامهم بوضع صور خاصة بهم في بريدهم الإلكتروني، وبالتالي يسهل على «هاكر» متوسط الانحراف أن يستولي عليها، ويعيد تركيبها ليقوم بابتزازهم بها.

• دور الإعلام في عرض الأفكار السلبية، تؤكد السكري أن للإعلام دوراً مؤثراً في ذلك من خلال عرضه قصص الحب الملتهبة والرومانسية المفتعلة التي تعرض عبر الفضائيات وتروج مشاعر الفتيات اللاهثات خلف الحب، فيقعن ضحايا لمعسول الكلام ويتقذن لوهم كبير اسمه الحب، محذرة من أن الإعلام يلعب دوراً آخر في غاية الخطورة؛ يتمثل في عرض نماذج من قصص الابتزاز التي يتعلمها الشباب ويقومون بتقليدها بعد ذلك.

• ضعف سبل الوقاية والمكافحة من ابتزاز النساء للوقاية من حيل الرجل سواء من قبل النساء أو أولياء أمورهن، وقلة من الفتيات تفكر في اللجوء للسلطات، ولا تعرف أي الجهات هي السلطة التي يجب التوجه لها في هذه القضية؟ هل الأمر أخلاقي وحسب وبالتالي فهي في هذه الحالة هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؟ أم أن القضية جنائية (تهديد) وبالتالي فهي من مسؤوليات الشرطة؟ وعلى أية حال، فإنه لا بد من تسجيل نقاط إيجابية لكلا الجهازين، إذ يبدو أنهما نجحا في عدة حالات في التعامل مع هذه الجرائم، ومنعا حصول جرائم أكبر. ولكن مازال هنالك الكثير مما يمكن تقديمه.

- تدني الوعي عند المرأة خاصة في الوقاية من الابتزاز، وفي المجتمع عامة، سبل ضعيفة وقاصرة في مجال توعية النساء وأولياء أمورهن للوقاية من حيل بعض الرجال في ابتزاز النساء في المجتمع، هذا العامل هو الذي أحدث بيئة اجتماعية آمنة للرجل المريض في القلب، بحيث يضع حيلة للابتزاز في غفلة من المرأة . . .
- الفراغ الروحي والوقتي . وتصل نسبته إلى ٣٠٪ من الحالات التي تأتي إلى (مؤسسة آسية) .
- حب الفضول والمغامرة والتجربة، بحجة التجربة، والصحية في تلك التجربة الفاشلة الفتاة قليلة الخبرة .
- حاجة المرأة المادية، وعندما تطلب المرأة من الرجل حاجة يتعلق بتوظيفها، وعندما تطلب المرأة من الرجل مساعدة بتسجيل أولادها في الكليات والمعاهد، وانشغال أولياء الأمور (الآباء والأزواج والإخوان) بالوظيفة والأصدقاء عن القيام بمسؤولياتهم تجاه الزوجات والبنات والأخوات .
- اتصال بعض الفتيات بالخاطبات وإعطائهن معلومات خاصة بهن، بما فيها الصور الشخصية، وهذا الأمر أخطر من ارتياد مواقع الترويج، وعدم وضع هؤلاء الخاطبات تحت مظلة الشؤون الاجتماعية .
- تبادل الصور من خلال مجموعات البلاك بيري، أو في المنتديات بين الفتيات، ومن ثم يتعرضن للابتزاز نتيجة إعطاء صديقاتهن صورهن ومعلوماتهن لأشخاص آخرين .
- استمرار الضحايا في التواصل مع هؤلاء المبتزين لفترات طويلة قد تصل إلى عدة أشهر، بغرض مجاراته تجنباً للفضيحة أو حتى إشباعاً لفضولهم في التعرف عليه أكثر، وبالتالي يقعون في خطأ عدم إخبار الأهل بالأمور، ويتناسون أن الأهل قد يساعدون بشكل أفضل في حل المشكلة .

• غياب دور الأسرة والوالدين :

أولاً : ضعف الدفء العائلي أو تفكك الأسر .

فمعظم القضايا التي سُجّلت لدى الجهات المختصة كانت أسبابها ضعف الدفء العائلي ، وهنا يأتي دور العائلة في احتواء أبنائها وبناتها وغمهمهم بالدفء والعاطفة والحنان، فنحن نعيش في عصر تعددت فيه وسائل الإغراء والإغواء، وعلى الأب والأم أن يأخذوا هذا الأمر في اعتبارهما، وأن يتبادلا دور التبادل العاطفي، ويفرسا ذلك في نفوس أبنائهما وبناتهما، لتنعّم العائلة كلها بالحب والحنان .

ثانياً : ضعف الانفتاح العائلي .

حيث أصبح الابن في عالمه الخاص والبنات في عالمها الخاص ، والأب والأم كلٌ في عالمه ، ولقاء العائلة محدود ، بل ومعرفة الأب أو الأم بحياة أبنائهما وبناتهما في مستوياته الدنيا، من هنا يستطيع من تُسوّل له نفسه التسلل إلى قلب الشاب أو الفتاة، ويبقى الأمر غائباً عن أنظار العائلة ، حتى تتفاقم المشكلة ويقع الشاب أو تقع الفتاة في الفخ وعندها لا يُفيد الندم .

فالمبالغة في الخصوصية للولد والبنات تجاه العائلة انعكاساتها سيئة للغاية ، كما أن القسر والقسوة نتائجهما سيئة أيضاً ، وهنا من المهم أن تسلك العائلة منهجاً وسطياً أساسه الانفتاح على الأبناء والبنات والقرب منهم وإحاطتهم بالرعاية والاهتمام، فهذا الأمر خير وقاية لما يُعانيه المجتمع اليوم .

ثالثاً : عدم التفهم، وشعور البنات بأنها في موقع الضعف ، فالخطأ وارد لديها إلا أنها إذا لم تستطع المكاشفة مع أحدٍ من أسرتها تكون المصيبة أعظم وأعمق، فتستمر البنات في الخضوع للابتزاز . ولذا ينبغي للأباء والأمهات أن يتفهموا أوضاع بناتهم وأن ينصروا بحكمة في مثل هذه المواقف ، فالتعامل بالعنف والقسوة وسوء الظن الشديد

يُنقَر الأبناء والبنات من المصارحة والمكاشفة، وبالتالي يكون ما هو أسوأ وأفظع، وعلى الفتيات أن يقرأن ويُتابعن أحداث المجتمع والقضايا التي تحصل لثيلاتهن في المجتمع لكي يأخذن الدروس والعبرة، ويعرفن كيف يتصرّفن في مثل هذه المواقف، والمسؤولية أيضاً تقع على عاتق العائلة، إذ من المهم أن يفتح الأب والأم على الأبناء والبنات وإطلاعهم على ما يجري من حولهم، ليكون ذلك درسا لهم.

وبالتالي لا يُستغرب أنه حين تقع فتاة في مصيبة من هذا النوع فإنها بدل أن تذهب لأهلها وتخبرهم بما يحصل حتى يفكروا بحل مناسب لردع هذا الجبان، فإنها تفضل أن تقدم المزيد من التنازلات. لماذا؟ لأنها تعرف بأنهم لن يكتفوا بالتوبيخ المعقول (وهو المطلوب) وإنما قد يكون ذلك آخر يوم في حياتها.

• الفقر.

• المخدرات والمسكرات.

• كثرة العمالة الوافدة التي تعمل في مجالات تتعامل مع احتياجات الفتاة اليومية. وهذه العمالة منها ما يتصف بضعف الخلفية الدينية وضعف مستوى الإيمان مما يجعلها تلج المسالك المحرمة أثناء تعاملها مع الزبائن.

• التحول الكبير الذي طرأ على علاقات الناس ببعضهم ودخول جهات عديدة للمشاركة في التربية وإفراز جيل جديد لا يأبه بالموروثات الدينية أو الاجتماعية في ظل هذا التقدم التكنولوجي الهائل المحيط.

• هناك أسباب نفسية بحتة جدا، تتمثل في الإجرام الداخلي، والعنف، وحب الاستبداد ضد الآخرين، وغالبا من يقوم بهذا الأسلوب الإجرامي إذا كان ما يريد إجراميا، فهو يعاني أمراضا نفسية داخلية قد لا يعلمها الآخرون.

آثار الابتزاز:

- نشر الجريمة في المجتمع فكم من عورة لمسلمة أو مسلم تناقلها بعض ضعفاء النفوس في الأعراض ونشروها في أوساط المجتمع .
- خلخلة الجانب الاجتماعي للمجتمع بما تحدته من حالات طلاق و عنوسة، وبما تحدته من مشكلات اجتماعية بين الأسر . .
- الصدمات والاضطرابات النفسية التي قد تتعرض لها المبتزة، يوضح أنها قد تعاني من اضطرابات عصبية كالقلق النفسي، الخوف، الاكتئاب، أو قد تعاني من اضطرابات التكيف الاجتماعي بأن تميل إلى العزلة الاجتماعية والخوف من مواجهة الناس، وقد تدخل في بعض الاضطرابات الشخصية كالشخصية العدوانية أو المضادة للمجتمع .
- التماذي في الظلم والطغيان؛ فالذي يحاول الابتزاز لن يتوقف فسيستمر في غيه من ابتزاز للأعراض وانتهاك للخصوصيات، وذلك سيؤثر سلبا في المجتمع، وسيزيد من الجريمة إذا لم يتم رده، وهذا هو الدور الذي تقوم الجهات المختصة به من خلال حفظ الأمن والاستقرار، وصيانة الأعراض، وتعقب هؤلاء المفسدين والقبض عليهم وإحالتهم إلى الجهات المختصة .
- وأما من يقع عليه الابتزاز، يقول الأخصائي عارف الحربي: إنه يتحول لأسير لا يستطيع أن يتحكم في قراراته ولا سلوكياته، بل هو رهن إشارة للمبتز أينما حل وارتحل .
- يترك الابتزاز العاطفي أثرا كبيرا في نفسية المرأة وشخصيتها وقد يحتاج إلى سنوات من العلاج النفسي المستمر بعد إبعادها عن الطرف الذي يمارس الابتزاز
- انخفاض تقدير الذات وذلك سيؤثر على الضحية في كل شيء بعد ذلك .

العلاج:

• المجال الإعلامي، إذ لا ينبغي على الإعلام الاكتفاء بنشر الخبر دون أن تصاحبه إساءات نفسية واجتماعية حول طبيعة هذا السلوك الإجرامي، وإدانة فاعله، ومن أهم المجالات التي ينبغي الاهتمام بها أيضا مجال ثقافة الأسرة، فالمبتز ينشأ غالبا في أسرة تعاني فيها صورة المرأة من الاضطراب، ومن شأن الاهتمام بثقافة الأسرة العمل على إعادة صياغة مكانة المرأة في تلك البيئات التي تعاني من اختلال الرؤية، كما يتطلب الأمر من بعض المناهج الدراسية التي تستهدف مكارم الأخلاق تعميق القيم المتصلة بالمرأة، وتعزيز صورتها في نفوس الفتيان، وتقيح كل عمل يستهدفها بالإساءة.

• تفعيل آليات معاقبة الجناة ورد الاعتبار وإعادة تأهيل المجني عليهم من الذكور والإناث، وتشديد العقوبات القضائية والتشهير بالمترين.

• تفعيل نظام مكافحة جرائم المعلوماتية الذي صدر قبل أكثر من عامين، ودخل حيز التطبيق نص في (مادته الثالثة) على أن الدخول غير المشروع على البريد الإلكتروني لشخص، وتهديده وابتزازه يعد جريمة يعاقب عليها النظام بالسجن لمدة لا تقل عن سنة، وبغرامة لا تقل عن خمسمائة ألف ريال أو بإحدى هاتين العقوبتين. وهنا يتضح أن هذا النظام يحفظ جميع الحقوق المترتبة على الاستخدام المشروع لأجهزة الحاسب الآلي وتقنيات المعلومات المختلفة، ويعاقب كل من يحاول الإساءة للآخرين أو يخالف مواد هذا النظام.

• النظر الجاد في عقوبة من ارتكب هذا الجرم كونه يسعى في الأرض فسادا، ووضع العقوبات المناسبة لهذا الجرم والكفيلة بردع المبتز والحد من تفشي هذه الظاهرة في المجتمع.

- التعاون الكبير بين الهيئات الأمنية والاتصالات للحد من تلك الظواهر المقلقة لكافة المجتمعات .
- يجب أن يكون لدى المرأة نوع من الحيلة ، وأن تضع حداً ومساحة بينها وبين الرجل في التعامل والحديث .
- تكثيف الحملات التوعوية ، والتوجيهات الإرشادية ، والأنشطة المكثفة والمستمرة ، عن طريق وزارة الإعلام ووزارة الشؤون الإسلامية ، ووزارة التربية والتعليم . للتوعية العامة للمجتمع وهذه التوعية يجب أن تستند على أسس دينية وأخلاقية وقانونية ، فمثلاً لا بد من أن يكون هناك قانون واضح فيما يتعلق بقضايا الابتزاز ، ويكون معروفاً للجميع الشباب والفتيات بتعليمه في الكتب الدراسية ونشره بالإعلام .
- إيجاد قنوات آمنة تصل من خلالها ضحايا هذا النوع من الجرائم لمعالجة أمرها بصورة سرية . وليكن ذلك بتفعيل دور الجمعيات النسائية ، لسهولة تواصل النساء مع بعضهن .
- نشر الرقم الموحد وليكن من ثلاث خانات لسهولة حفظه ثم تكثيف بثه من خلال اللوحات الإرشادية ووسائل الإعلام ونشره في أغلب الأماكن حتى يتسنى للجميع الاطلاع عليه والوصول إليه بسهولة عند الحاجة .
- النظر حول أرقام الهواتف التي لا يُعرف أصحابها (مسبوقة الدفع) حيث تستخدم بكثرة في هذه القضايا والحد منها أو إلغائها .
- معالجة سريعة لوضع النقل الخاص المدرسي والجامعي داخل المدن وخارجها ، وخضوعه للأنظمة والتعليمات ، ولاسيما النقل العشوائي الذي يُعلن عنه في كل مكان .

- تفعيل الجانب الوقائي والجانب الإصلاحي من خلال الأجهزة الرسمية والمؤسسات المجتمعية، والإفادة من روافد التربية والتعليم، والإعلام، والمساجد، وغيرها من الوسائل لمعالجة هذه الظاهرة وسد الطرق المفضية إليها.
- تقديم دورات خاصة ومجانية عن كيفية الاستفادة من التقنية الحديثة في حفظ الأعراض.
- إيجاد حلول للقضاء على الفراغ.
- تشجيع الشباب والفتيات على الزواج المبكر وخفض المهور.
- تقوية الوازع الديني للأبناء والفتيات.
- زرع الرقابة الذاتية التي تنبع من داخل الإنسان. كذلك ممارسة الأسر لأدوارها التربوية، وتنشئة الشباب على قيم الشريعة الإسلامية، وعلينا تذكير الشباب بأن الله يراقبه. فالأسباب التي أدت إلى وجود تلك الظاهرة تدور حول ضعف المراقبة الذاتية، ونحن ندفع ثمن الاستغلال السيئ للتقنية عبر تدمير القيم وهدم المبادئ الإسلامية كما أصبحنا نفتقر إلى الكثير من الترابط الأسري.
- تفعيل الضبط الاجتماعي داخل الأسرة.
- اتباع أسلوب الحوار داخل الأسرة الواحدة وفتح المجال للمخطئ بالاعتراف.
- ضرورة احتواء مشاكل الفتاة وعدم إشعارها بتفاهة مشاكلها بل بالعكس لأن ذلك يجعلها تبحث عن من يقدر همومها ويحتويها، وهنا ركزت على تعويد الفتاة على الاستماع لها وإسماعها أيضا عبارات التشجيع والمديح من جميع أفراد أسرتها الأم والأب والأخ والعم والخال لأن ذلك يشبع عاطفتها ولا يجعلها فريسة سهلة لنقص الجانب العاطفي.

• الدور المؤثر للأسرة في تهيئة حياة متوافقة للمراهقات خالية من الأزمات النفسية والانفعالية، فإذا لم تتح للفتاة حياة مستقرة داخل أسرتها، فسوف تعاني من الصراع والقلق، ما يثمر تكوين سلوكيات غير متكيفة مع واقع الأسرة، ما يتسبب في المشاكل لها ولأفراد أسرتها. لذلك ينبغي تفهم الآباء سلوك المراهقين والمراهقات من خلال التعرف إلى مشاعرهم، ما يساعد على معرفة الأسباب التي قد تدفعهم إلى القيام بأي عمل مخالف. والحل الأمثل لعدم سقوط الفتاة في براثن أية محاولة ابتزاز خارجية، يكمن في المنزل الديمقراطي الذي يثمر مراهقات يستطعن تحمل المسؤولية، ولهن القدرة على فهم أنفسهن وفهم الآخرين، ولديهن القدرة على الفكر المستنير السليم، بحيث يستطعن التمييز بين الصواب والخطأ ولا يمكن استغلالهن بسهولة.

• وحول دور المؤسسات الاجتماعية، تؤكد د. نصير أن على وزارة التربية والتعليم الاهتمام بإنشاء النوادي الصيفية على مدار العام للمراهقين والمراهقات بأسعار رمزية، حتى يتمكنوا من شغل أوقات الفراغ في أنشطة نافعة وامتصاص الطاقة الذهنية في البعد عن التفكير الخاطيء وامتصاص الطاقة الجسدية في البعد عن الأمراض، بالإضافة إلى أهمية إنشاء المكتبات لإيجاد فكر مستنير، لأنه إذا تم إشباع حاجات المراهقين والمراهقات إلى المعرفة، فإنهم سوف يتخلصون من السلبيات ويتعلمون التفكير قبل الإقدام على أية خطوة جديدة.

• إعادة النظر في تربية وتأهيل الشباب كي يتمكنوا من التعامل الإيجابي مع شبكة الإنترنت.

• الطرق العلاجية لإزالة هذه الاضطرابات النفسية التي تعتمد في المقام الأول على إزالة الخطر المهدد للمبتزة؛ بإحداث ما يسمى (التطمين النفسي الأولي) ومن ثم الشروع في التقنيات العلاجية المعروفة لدى المختصين النفسيين من إزالة آثار الابتزاز أو

ما نسميه (الاضطهاد) سواء أكان نفسياً أم جنسياً أم حتى جسدياً، ومن هذه التقنيات؛ تقنيات العلاج السلوكي المعرفي وتقنيات الاسترخاء والتنظيم التدريجي .

• التزام الفتاة بالزني الإسلامي وعدم خضوعهن بالقول فيقطع الذي في قلبه مرض .

• أهمية قيام جهاز الحسبة بتطوير أدواته في مواجهة هذه الجريمة ، ومن ذلك العناية بإحصاءات الابتزاز، وإفرادها بشكل مستقل في التقرير السنوي، كما نوصي بأهمية العناية في رفع كفاءة منسوبي جهاز الحسبة في مجال التقنية الحديثة من خلال الدورات التدريبية المتقدمة في هذا المجال .

وختاماً فقد أوصت ورشة عمل علمية بإجراء مزيد من الدراسات الميدانية الشاملة على قضايا الابتزاز والعمل على تحليل أسبابها للخروج بحلول علمية وعملية . . جاء ذلك في ورشة عمل نقاشية ضمن مقرر مادة قضايا معاصرة في فقه الاحتماب لمنسوبي قسم الحسبة بالمعهد العالي للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر التابع لجامعة أم القرى بعنوان (الابتزاز . . تعريفه وأنواعه وأسبابه وعلاجه) قدمها عددٌ من الدارسين وهم عبد الكريم آل رباح، وجدي الحربي، حسان بن خالد المدراس بإشراف فضيلة الدكتور ناصر العلي الغامدي . وتطرقت الورشة النقاشية إلى أن الابتزاز ظاهرة من أبرز الظواهر الدخيلة على مجتمعنا، في إشارة إلى أنها ظاهرة شغلت وسائل الإعلام، والتي أصبحت تفرّد لها المساحات بشكل مستمر لتروي قصصاً من هذا الواقع ولاسيما التعدي على حقوق الآخرين واستغلالهم بغير وجه مشروع . وخرجت ورشة العمل بتوصيات واقتراحات للوقاية والعلاج من أبرزها تنمية تقوى الله والحياء، وتوعية المجتمع وتنمية الحس الأمني لدى المواطن واستشعار المسؤولية والتكامل في أداء الأدوار . وأكدت ورشة العمل ضرورة نشر ثقافة المكاشفة والمصارحة داخل أفراد الأسرة عما يعترى الفرد من مضايقات ومواقف خاطئة .

مصادر مهمة حول الموضوع:

- دراسة التي أجرتها الدكتورة زينب بنت عبد العزيز المحرج للحصول على درجة الدكتوراه بعنوان «الاحتساب على ابتزاز المرأة».

وتطرق البحث إلى جانبين، جانب نظري وجانب ميداني، وهدف البحث إلى: التعرف على جهود المحتسبين في التصدي لهذه القضايا، والتعرف على واقع الابتزاز لدى عينة الدراسة، وحصر ظواهره، ولفت الأنظار إليه، والوقوف على أسبابه، وأنواعه، وأضراره، والتعرف على موقف الشرع تجاه ابتزاز المرأة في ضوء الكتاب والسنة، ومعرفة المعوقات التي تعترض انضباط المجتمع ومحاربه هذه القضية. وتحديد سبل الوقاية من ابتزاز المرأة وتقديم العلاج لها من وجهة نظر شرعية.

أما الجانب النظري فتناوله فصل تمهيدي كان عن مفهوم ابتزاز المرأة وأسبابه ذكرت فيه الباحثة تعريف مفهوم الابتزاز، ثم ذكرت أربعة أسباب رئيسة متداخلة ومتراصة قد توقع في الابتزاز، منها الأسباب الذاتية وترتكز على ضعف الوازع الديني، وأسباب فكرية وثقافية وأسباب اجتماعية وأسباب بيئية.

وتعرضت الباحثة في الفصل التمهيدي إلى موقف الإسلام من ابتزاز المرأة وكيف أن الإسلام حمى المرأة منذ نشأتها من الوقوع في الابتزاز بمنهج وضوابط شرعية واضحة. وخصص الفصل الأول للجانب النظري فكان عن الضوابط الشرعية الواقية من الابتزاز المتعلقة بالفرد والمجتمع المسلم، والفصل الثاني كان عن سبل الوقاية والعلاج من ابتزاز المرأة في ضوء الكتاب والسنة، والفصل الثالث كان عن جهود هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر كذلك جهود المؤسسات التعليمية والمناشط الدعوية تجاه قضايا ابتزاز المرأة.



- مشروع مؤسسة آسية للحماية من الابتزاز . .

<http://www.hayah.cc/forum/t6529.html>


تم تدشين موقع إلكتروني، يدعى موقع (بنات صح)، مخصص للتوعية بالظاهرة في ظل تزايد الابتزاز الإلكتروني للفتيات، ونشر التوعية ويقدم الاستشارات الإلكترونية للتخلص من المبتز، كما يحتوي على البرامج الهادفة والدورات العلمية وغرف المحادثة الآمنة ويقدم الوسائط والأفلام التوعوية.

«الاحتساب على جريمة الابتزاز»، وهو بحث مقدم من الدكتور سلطان الحصين وكيل عمادة خدمة المجتمع في الجامعة الإسلامية، تكون البحث من تمهيد وأربعة مباحث، وقد جاء المبحث الأول بعنوان: أسباب جريمة الابتزاز، والمبحث الثاني حول: آثار جريمة الابتزاز، والمبحث الثالث حول: طرق علاج جريمة الابتزاز، والمبحث الرابع حول: جهود هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في مكافحة جريمة الابتزاز.


رابط بحث في صفحة الهيئة :

<http://www.pv.gov.sa/SearchCenter/Pages/results.aspx?k>

وصلى الله وسلم على نبينا محمد .



**آثار الابتزاز على
الفرد والمجتمع**



الدكتور/ نزار بن حسين الصالح

الأمين العام للمركز الوطني لأبحاث الشباب

سيرة ذاتية للمشارك

أولاً: المعلومات الشخصية:

| | |
|-------------------|--|
| الاسم | نزار بن حسين محمد الصالح . |
| المؤهل العلمي | دكتوراه . |
| العمل الحالي | الأمين العام المساعد للمركز الوطني لأبحاث الشباب . |
| البريد الإلكتروني | nizar@ksu.edu.sa |

ثانياً: الإنتاج العلمي (البحث أو الكتاب):

- كتاب الضغوط النفسية وعلاقتها بالصحة .
- كتاب علم نفس النمو .
- بحث عن العلاقة بين الأساليب المعرفية والسلوك الحركي للطلاب .
- بحث قياس القدرة الحركية والتمثيل المعرفي لدى الأطفال الذين لديهم اضطراب حركي .
- نشر بحث عن العلاقة بين الأساليب المعرفية ووقت زمن الرجوع .
- . . . وغيرها .

ثالثاً: عضوية اللجان والهيئات:

- عضو مجلس إدارة معهد الملك عبد الله للبحوث والدراسات الاستشارية .
- مستشار نفسي أسري بوزارة الشؤون الاجتماعية .

- رئيس فريق دراسة المتغيرات النفسية والاجتماعية لتعاطي المخدرات .
 - رئيس الفريق العلمي لدراسة ظاهرة سفر الشباب .
 - مستشار نفسي لموقع الإسلام اليوم (Islamtoday . net) .
- ... وغيرها .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

توطئة:

الابتزاز ذلك الشبح المرعب الذي يخافه الناس وبالذات النساء والأطفال، حيث انه يهدد مستقبلهم ويحطم نفسياتهم ويجعلهم نواة لمشاريع إجرامية يعاقب عليها المجتمع، ويلاحظ المتبع لظاهرة الابتزاز زيادة انتشارها، فما إن تمر فترة قصيرة إلا وظهرت ضحية جديدة غالباً ما تكون من الإناث والتي تُهدد بنشر صور ومقاطع خاصة بها، وقد يتطور الموضوع باستغلالهن ومساومتهم على أعراضهن علاوة على الابتزاز المالي، علماً بأن الظاهرة لم تقتصر على ابتزاز الذكور للإناث، وابتزاز الإناث للذكور، لكافة الأعمار وفئات المجتمع.

تعريف الابتزاز:

يُعرف الابتزاز بأنه القيام بالتهديد لكشف معلومات معينة عن شخص، أو فعل شيء لتدمير ذلك الشخص، إن لم يتم بالاستجابة إلى بعض الطلبات، وهذه المعلومات قد تكون محرّجة أو ذات طبيعة مدمرة اجتماعياً.

ويُعرف أيضا بأنه أسلوب من أساليب الضغط الذي يمارسه المُبتز على الضحية ذكراً أو أنثى، باستخدام عدة طرق منها أسلوب التشهير على أوسع نطاق أو إبلاغ ذوي المبتز سواء كان زوجاً أو زوجته، أو أب أو أخ الخ، الأمر الذي يجعل الضحية تقع تحت وطأة ضغوط المُبتز ليُجبرها على مجاراته وتحقيق رغباته سواء كانت هذه الرغبات جنسية أو مادية أو غيرها.

أنواع الابتزاز:

تتعدد أنواع الابتزاز منها: الابتزاز العاطفي، والابتزاز السياسي، والابتزاز الاقتصادي، والابتزاز الوظيفي، والابتزاز الإداري.

ويعد الابتزاز العاطفي من أخطر أنواع الابتزاز لأنه يهدد الشخص الخاضع للابتزاز وأسرته وهذا النوع من الابتزاز يُحسن استغلاله من قبل من في قلوبهم مرض والخواوية عقولهم والغائبه ضمائرهم، إنه تدمير لكل القدرات وسُل لكافة المواهب وزرع الجبن والخوف في الأفراد مما يؤدي لاحقاً لهدم المجتمعات.

أشكال الابتزاز:

للابتزاز أشكال مختلفة ومتعددة منها: ابتزاز الفتيات للشباب، أو ابتزاز الشباب للفتيات، أو ابتزاز الفتيات للفتيات، أو ابتزاز الشباب للشباب وغيرها، الخ.

واغلب الحالات يتم فيها الابتزاز تتم من خلال الصور أو تسجيل المكالمات الهاتفية، بحيث تستجيب الفتاة أو الشاب للابتزاز دون أن تتأكد أو يتأكد أصلاً من وجود الصور أو التسجيل الصوتي، ومع تقدم العلوم الحديثة والتكنولوجيا المتطورة وعصر ثورة المعلومات، كان من البديهي أن تظهر أنماط جديدة من الجرائم لم تكن معهودة في السابق، والتي تمخضت عنها وسائل اتصالات متطورة، أدت إلى سلبات

عدة، ومن سلبيات الإنترنت استفادة المجرمون من هذا التطور، حيث كشف رئيس المحكمة الجزائية في محافظة الإحساء الشيخ عبد اللطيف الخطيب، أن قضايا الابتزاز عبر الانترنت تأتي في المرتبة الثانية، بعد قضايا المخدرات التي تحتل المرتبة الأولى في القضايا التي تشهدها المحكمة بشكل مستمر.

وسائل الابتزاز الحديثة:

من الوسائل الحديثة المساعدة على الابتزاز:

مواقع الزواج:

حيث تدخل الفتيات وبحسن نية وتدون بياناتها الشخصية بدقة، ويمكن أن تضيف بعض الصور لها، الأمر الذي قد يستغل ضدها لاحقا في عملية ابتزاز منظم.

الإعلان للتقديم على الوظائف مجهولة المصدر:

حيث تقوم الفتاه بإرسال سيرتها الذاتية للجهة المجهولة، والتي تبدأ بملاحظتها عبر الجوال أو الايميل للنيل منها.

استعمال الانترنت بشكل خاطئ:

يعتبر عالم الانترنت من أوسع العوالم الافتراضية، والتي يلتقي بها المحترفون (الهكرز) مع المبتدئين في هذه التقنية، إذ يتم استغلال المبتدئين بسرقة بياناتهم ومحتويات أجهزتهم الحاسوبية بطرق غير شرعية، الأمر الذي يستغل ضد هؤلاء الفتيات من خلال مساومتهم على أعراضهن، هذا علاوة على استخدام وسائل الاتصال الالكترونية مثل الماسنجر والشات والفيس بوك وتويتر وغيرها من شبكات الاتصال الجماعية التي تساعد في استمالة واصطياد الفتيات وصولا لابتزازها في مالها أو عرضها أو كليهما.

استخدام أجهزة «بلاك بيرى»:

هذه الأجهزة أصبحت تنتشر بين الشباب، والتي ينضم إليها كثيراً من الفتيات المراهقات ويتبادلن المعلومات والصور، ومن ثم يتعرضن للابتزاز نتيجة إعطاء صديقاتهن صورهن ومعلوماتهن أشخاص آخرين .

صفات شخصية المبتز:

يتسم المبتز بالشخصية «السيكوباتيه»، وهي شخصية معتلة نفسياً تتسم بعدم النضج الانفعالي، واختلال الخلق، والرغبة في السلوك الخرق للقانون الخُلقي السائد في المجتمع، من أهم صفات المبتز:

- سرعة الاندفاع والتهور .
- السلوك المضاد للمجتمع، لا يراعي قيم المجتمع وأعرافه .
- يغيب عنده الضمير والتخجل .
- عاجز عن تكوين علاقة حب ومودة مع غيره من الناس .
- أناني ويحب ذاته .
- يتسم بالقسوة مع عدم الشعور بالإنثم .
- ومن الصعب عملياً حصر نمط شخصية المبتز في صورة سلوكية واحدة، فهي متلونة تبعاً للموقف .

صفات شخصية المعرض للابتزاز:

المُبتز هو الفرد الذي عاش، أو جرب، أو واجه حدثاً، أو أحداثاً، نتج عنها الموت، أو تهديد بالموت، أو جروح خطيرة، أو تهديد كيانه الجسدي، وهو شخص يحس بالخوف، والذعر، والإحساس بانعدام وجود المساعدة، ويسلك سلوك مضطرب (DSM-IV، ١٩٩٤) ويتصف بالتالي:

- الهروب من الواقع والخوف من كل تعاون أو تعامل مع الآخرين.
- الاستعداد للفشل أكثر من الاستعداد للنجاح رغم الادعاء أحياناً بحب النجاح.
- الاعتماد على الآخرين، بسبب التقاعس والتسويق.
- عدم وجود هدف للحياة.
- سهولة التأثر بالآخرين، وعدم القدرة على التمييز بين الأمور.

أسباب الابتزاز:

من أهم أسباب ممارسة الابتزاز لدى الإناث الفراغ والحرمان العاطفي، والرغبة بعلاقة ربما تنتهي بالزواج، والعنوسة، والفراغ، والبطالة، وضعف الوازع الديني، والتفكك الأسري، وضعف الرقابة الوالدية، توفر وسائل الاتصال الحديثة. إما بالنسبة للذكور فإن من أهم الأسباب المؤدية للابتزاز الدافع الجنسي، والرغبة لإثبات الذات، وتقليد الأصحاب، والفراغ، والبطالة، وضعف الوازع الديني، والتفكك الأسري، وضعف الرقابة الوالدية، توفر وسائل الاتصال الحديثة، وضعف العقوبات القضائية، وعدم الزواج المبكر، وكثرة المثيرات الجنسية من خلال وسائل الإعلام المختلفة.

مراحل الابتزاز العاطفي:

يمر الابتزاز العاطفي بعدد من المراحل وهي:

- **الطلب:** يقوم المبتز بطلب الحديث أو تبادل الرسائل الالكترونية أو الاستشارة والنقاش والاستفسار، وتتم هذه المرحلة بلباقة عالية، واحترام كبير.
- **مقاومة الطلب:** تقوم الفتاة أو الشاب برفض الحديث أو التواصل مع من هو غريب عنها.
- **الضغط:** يقوم المبتز بتكرار الطلب بإلحاح شديد يوصف بالضغط المستمر بشتى الوسائل والطرق اللبقة المتاحة.
- **التهديد:** ويكون بالتواصل مع الضحية بالحديث المحترم والمحتشم، ثم عملية التهديد بفضح العلاقة بعد تناول الموضوعات الخاصة.
- **الإذعان للتهديد:** تعد الاستجابة لتهديد المبتز أو المبتزة لحظة السقوط.
- **التكرار:** وهنا تكون المرحلة النهائية والدائمة للابتزاز المتكرر، ويطغى التوحش من المبتز أو المبتزة على الضحية في هذه المرحلة.

الآثار النفسية على الفرد:

يعتبر الابتزاز من السلوكيات المشينة التي تؤثر على الفرد الممارس للابتزاز أو من يتعرض للابتزاز، وذلك من خلال العديد من السلوكيات المضطربة التي يعاني منها الأفراد المبتزون أو من يتعرضون للابتزاز، من ذلك، الانحراف الجنسي، والإباحية، والتفلت الجنسي، والعفة الزائدة، واضطراب في الرغبة والوظيفة الجنسية، والتعرض للشعور بالقلق والاكتئاب، والرهاب الاجتماعي، أو الوسواس القهري، والاضطرابات الجسمية نفسية المنشأ، وتدني قيمة الذات، والشعور بالاضطرابات

الفصامية، والتعرض للضغوط النفسية، كما قد يصاب المبتز أو المبتزة بإضرابات نفسية مختلفة كالتكوص وأحيانا الرغبة بالانتحار، والرغبة في الانتقام والعدوان، وتعتمد إيذاء الذات، بالإضافة للمعاناة الانفعالية والسلوكية، والشعور بالانطوائية والعزلة، وعدم الرغبة في إقامة العلاقات الاجتماعية، والتخجل من الإفصاح عما يعاني من أمراض في الجهاز التناسلي أو الالتهابات المختلفة، والدخول بنوبات من الغضب، والبكاء، وممارسة الاستمناء بشكل مسرف، واضطرابات النوم، ومشاهدة أحلام مزعجة، والشعور بنوبات الهلع، والتعرض لضغط ما بعد الصدمة، والشعور بتوتر ناتج لنوبات استرجاع العلاقة السابقة، والتهديد المترتب عليها، والرغبة في الاعتداء الجنسي على الأطفال. والرغبة في ممارسة الابتزاز.

الآثار الاجتماعية على الفرد:

كما أن للابتزاز آثار اجتماعية على الفرد من ذلك رفض الزواج، ومواجهة صعوبة في إقامة علاقات جنسية اعتيادية، بسبب الجرح النفسي الكبير المرتبط بالموضوعات الجنسية، والشعور بالتخجل وصعوبة التعامل مع الآخرين، والشعور بتأنيب الضمير الشديد، وسيطرة أحلام اليقظة، والشعور بالإهانة وضعف الثقة بالنفس، وكثرة الشك، وعدم القدرة على بناء أسرة، وزيادة التفكير الأسرى والطلاق.

آثار الابتزاز على المجتمع:

لاشك أن المجتمع يمثل مجموع أفراده، ومن ثم فإن المجتمع المعافى هو الذي يتمتع أفراده بالعافية والصحة النفسية الجيدة، و من العرض السابق اطلعنا على الآثار النفسية والاجتماعية المختلفة التي تخلفها عمليات الابتزاز والتي تترك آثارها على مجموع الأفراد الذين تعرضوا للإيذاء وبالتالي تتعرض لحمة المجتمع للاضطراب في هذه الحالة، ويمكن تحديد بعض آثار الابتزاز على المجتمع منها:

خطر الابتزاز على القيم، تمثل القيم لكل مجتمع الميثاق الأخلاقي الذي يحرك هذا المجتمع، و مجتمعنا العربي السعودي يستمد قيمه من الشريعة الإسلامية. ولما كانت عمليات الابتزاز مؤثمة و مجرمة شرعاً، تصبح عملية الابتزاز سبباً في اهتزاز معايير قيم التسامح، والتعاون على البر والتقوى. واحترام حقوق الآخرين، والستر. الأمر الذي ينتج عنه قيم اجتماعية مضادة وسلبية لما هو مأمول، ومنها الضغينة والحقد والكرهية والعدوانية وانتهاك الحرمات.

خطر الابتزاز على العمل والإنتاج؛ إن تدني قيمة الذات، وتعتمد إيذاءها، والمعاناة الانفعالية والسلوكية، تؤدي إلى تعطل قدرات أفراد المجتمع، بالإضافة إلى التعرض للاكتئاب والقلق والرهاب الاجتماعي، وأعراض الانسحاب. تؤدي إلى عدم الذهاب للعمل وتدني مستوى الإنتاج مما يؤدي إلى تحمل المجتمع لخسائر فادحة نتيجة حالات المرض والتمارض، والإصابة بالاضطرابات النفسية المختلفة كالنكوص أو الكآبة أو الوسواس القهري أو التعرض للضغوط النفسية، ويؤثر ذلك بشكل مباشر على الناتج والدخل القومي للمجتمع، مع ملاحظة أن تدني الإنتاجية لا تكون للفرد المصاب بهذه الأعراض بل سيمتد لمحيطه الوظيفي من خلال السلوك العدواني أو السلبي أو المتردد الذي سيقوم به، وبالتالي سيؤثر على عمل مجموعة العمل، ما ينتج عنه اضطراب وظيفي وتنظيمي للمنشأة، ما ينعكس سلباً أيضاً على علاقة المنشأة بغيرها من القطاعات الأخرى.

خطر الابتزاز على الأسرة؛ قد يعاني المجتمع من حالات رفض الزواج نتيجة الخبرات السلبية التي نشأت عن عملية الابتزاز وبالطبع لا تقدم الفتاة مبررات كافية لأهلها عن رفضها الزواج، وكذلك قد تضطرب العلاقة الخاصة والحميمة بين الزوجين نتيجة لهذا الابتزاز، وكذلك تكثر حالات الانحراف الجنسي، والإباحية والتفلت الجنسي، وهذا يهدد قيم المجتمع، وأمنه النفسي. وتحدث رغبة في الطلاق نتيجة الضغوط التي تتعرض لها المرأة التي تعرضت للابتزاز، ناهيك عن الشكوك التي قد تتاب الزوج نتيجة السلوكيات المضطربة التي تتاب الزوجة المهتدة مما يدفعه لطلاقها

نتيجة عدم تبينه لسلوكيات زوجته، مما يتسبب في تفكك الأسر واضطراب المجتمع، مع العلم أن الثقافة المجتمعية المضادة للمطلقات مثلاً هي ثقافة سلبية، والأسرة التي توجد بها مطلقة غالباً ما توصم بالعار، ما يؤثر سلباً على زواج أخواتها، وإن كانت المطلقة أما فستكون بناتها عرضة للعنوسة بسبب أن والدتهن مطلقة وهكذا.

خطر الابتزاز على السلام الاجتماعي (المسئولية الاجتماعية): المجتمعات

الناجحة هي التي ينتشر بين أفرادها السلام الاجتماعي بحيث يعيش كل مواطن في تسامح مع الغير، ومتقبلاً للنقد الاجتماعي بين أفرادها، وغير معتدياً على الآخرين، ومن هنا تتجلى أهمية المسئولية الاجتماعية التي يجب أن يحرص كل فرد عليها، لأن المسئولية الاجتماعية تنطلق من فهم الفرد للجماعة التي ينتمي إليها، ويهتم بها ويشاركها، إذ أن المسئولية الاجتماعية في صميمها مسئولية أخلاقية، فإن فقدت هذه المسئولية الأخلاقية فقد السلام الاجتماعي.

خطر الابتزاز على التفاعل الاجتماعي: لاشك أن كل فرد في المجتمع يملك

رصيداً معرفياً تراكمياً عن مجتمعه، ويمكنه هذا الرصيد من فهم أنماط تفكير مجتمعه وقيمه وسلوكياته، ومن ثم عندما يفهم الفرد مجتمعه فإنه بالتبعية يكون على وعي وفهم للمغزى الاجتماعي لأفعاله، ومن هنا يكون سعى الفرد لتحقيق أنشطته داخل الجماعة ولخدمة ومصصلحة الجماعة، ولا شك أن عمليات الابتزاز تعد سلوكاً يهدم مصصلحة الجماعة وبالتالي يضعف من التفاعل الاجتماعي بين أفراد المجتمع، ويقوض عمليات التفاعل الاجتماعي وذلك يؤثر في لحمة المجتمع وتماسكه، بل وتهدد استمراره، إذ أن عمليات الابتزاز تتسبب في استغلال بعض من أفراد المجتمع لمجموعة أخرى، ومن ثم تتولد حالة من انعدام الثقة والخوف في التعامل مع الآخرين وهنا تتوقف كثير من عمليات التفاعل الاجتماعي تحت ضغط الخوف وانعدام الثقة بالآخر والخوف من التقدم للأمام باعتباره مجهولاً يحد من التفاعلية المجتمعية.

المراجع:

- ١ - سوزان فوروارد، دونا فرايز (٢٠٠٢). الابتزاز العاطفي، مكتبة جرير، الرياض، المملكة العربية السعودية.
- ٢ - صلاح الدين عبد القادر (٢٠٠١). تفسير و تنمية المسئولية الاجتماعية (دراسات ميدانية) - مجلة القراءة و المعرفة - جامعة عين شمس.
- 3 - American Psychiatric Association (1994) Diagnostic and Statistical Manual of Mental Disorders (4th ed) (DSM—IV). Washington, DC: APA.
- 4 - Balogh, R., Bretheton, K., Whibley, S.(2001) Sexual abuse in children and adolescents with intellectual disability. Journal of Intellectual Disability Research, 45, 194201-.
- 5 - Beail, N. & Warden, S. (1995) Sexual abuse of adults with learning disabilities. Journal of Intellectual Disability Research, 39, 382387-.
- 6 - Beck, A. T. (1978) Depression Inventory. Philadelphia, PA: Center for Cognitive Therapy.
- 7 - Bernard, C. (1999) Child sexual abuse and the black disabled child. Disability and Society, 14, 325339-.
- 8 - Briere, J. (1992) Child Abuse Trauma: Theory and Treatment of the Fasting Effects. London: Sage.

- 9 - Brown, H. & Craft, A. (1989) Thinking the Unthinkable. London: Family Planning Association.
- 10 - Brown, H. & Turk, V. (1992) Defining sexual abuse as it affects adults with learning disabilities. *Mental Handicap*, 20, 4455-.
- 11 - Brown, H., Stein, J. & Turk, V. (1995) The sexual abuse of adults with learning disabilities: report of a second two-year incidence survey. *Mental Handicap Research*, 8, 324-.
- 12 - Cruz, V. K., Price-Williams, D. & Andron, L. (1988) Developmentally disabled women who were molested as children. *Social Casework*, 69, 411419-.
- 13 - Davidson, F. M., Clare, I. C. H., Georgiades, S., et al (1994) Treatment of a man with mild learning disability who was sexually assaulted whilst in prison. *Medicine Science and the Law*, 34, 346353-.
- 14 - Deb, S., Thomas, M. & Bright, C. (2001) Mental disorder in adults with intellectual disability. I: Prevalence of functional psychiatric illness among a community-based population aged between 16 and 64 years. *Journal of Intellectual Disability Research*, 45, 495505-.

15 - Dunne, T. P. & Power, A. (1990) Sexual abuse and mental health. *Mental Handicap Research*, 3, 111125-.

16 - Fairley, M., Jones, R. C., McGuire, B. E., et al (1995) Multiple personality disorder in an intellectually disabled man: a case report. *Australian and New Zealand Journal of Psychiatry*, 29, 146149-.

17 - Fenwick, A. (1994) Sexual abuse in adults with learning disabilities: II. A case study. *Mental Handicap*, 22, 19941996-.

18 - Firth, H., Balogh, R., Berney, T., et al (2001) Psychopathology of sexual abuse in young people with intellectual disability. *Journal of Intellectual Disability Research*, 45, 244252-.

19 - Focht-New, V. (1996) Beyond abuse: health care for people with disabilities. *Issues in Mental Health Nursing*, 17, 427438-.

20 - Friedrich, W. N. (1998) Behavioral manifestations of child sexual abuse. *Child Abuse and Neglect*, 22, 523531-.

21 - Heather Sequeira and Sheila Hollins (2003) Clinical effects of sexual abuse on people with learning disability: Critical literature review, *The British Journal of Psychiatry* ,182: 1319-.

-
- 22 - Holland, A. J. & Koot, H. M. (1998) Mental health and intellectual disability: an international perspective. *Journal of Intellectual Disability Research*, 42, 505512-.
- 23 - Horowitz, M., Wilner, M. & Alvarez, W. (1979) Impact of Event Scale: a measure of subjective stress. *Psychosomatic Medicine*, 41, 209218-.
- 24 - Johnson, D. (2001) Trauma, dissociation and learning disability. *Clinical Psychology Forum*, 147, 1821-.
- 25 - Kendall-Tackett, K., Williams, L. M. & Finkelhor, D. (1993) Impact of sexual abuse on children: a review and synthesis of recent empirical studies. *Psychological Bulletin*, 113, 164180-.
- 26 - Lindsay, W. R., Law, J., Quinn, K., et al (2001) A comparison of physical and sexual abuse: histories of sexual and non-sexual offenders with intellectual disability. *Child Abuse and Neglect*, 25, 989995-.
- 27 - Mansell, S., Sobsey, D. & Calder, P. (1992) Sexual abuse treatment for persons with developmental disabilities. *Professional Psychology: Research and Practice*, 23, 404-409.
- 28 - Mansell, S., Sobsey, D. & Moskal, R. (1998)

Clinical findings among sexually abused children with and without developmental disabilities. *Mental Retardation*, 36,1222-.

29 - Martorana, G. R. (1985) Schizophreniform disorder in a mentally retarded adolescent boy following sexual victimization. *American Journal of Psychiatry*, 142, 784.

30 - McCreary, B. D. & Thompson, J. (1999) Psychiatric aspects of sexual abuse involving persons with developmental disabilities. *Canadian Journal of Psychiatry*, 44, 350355-.

31 - Moss, S. (1995) Methodological issues in the diagnosis of psychiatric disorders in adults with learning disability. *Thornfield Journal (University of Dublin)*, 18, 918-.

32 - O'Brien, G., Pearson, J., Berney, T., et al (2001) Measuring behaviour in developmental disability: a review of existing schedules. *Developmental Medicine and Child Neurology Supplement*, 87, 172-.

33 - Pagel Anderson, Jasmin A. Tiro, Ann Webb Price, Marnett A. Bender, , And Nadine J. Kaslow,(2002) Additive Impact of Childhood Emotional, Physical, and Sexual Abuse

on Suicide Attempts among Low-Income African American Women , Suicide and Life-Threatening Behavior 32(2).

34 - Ruth Mann, Stephen Webster, Helen Wakeling & William Marshall(2007) The measurement and influence of child sexual abuse supportive beliefs, Psychological, Crime & Law, october 2007, 13(5): 443458-.

35 - Royal College of Psychiatrists (2001) DC-LD [Diagnostic Criteria for Psychiatric Disorders for Use with Adults with Learning Disabilities/Mental Retardation]. London: Gaskell.

36 - Ryan, R. (1994) Posttraumatic stress disorder in persons with developmental disabilities. Community Mental Health Journal, 30, 4554-.

37 - Sinason, V. (1988) 'Smiling, swallowing, sickening and stupefying'. The effect of abuse on the child. Psychoanalytic Psychotherapy, 3, 97111-.

38 - Sinason, V. (1992) Sexual abuse, psychosis and legal redress. In Mental Handicap and The Human Condition, pp. 298316-. London: Free Association Books.

39 - Sobsey, D. (1994) Violence and Abuse in the Lives of People with Disabilities: The End of Silent Acceptance?

Baltimore, MD: Brookes.

40 - Sobsey, D. & Doe, T. (1991) Patterns of sexual abuse and assault. *Sexuality and Disability*, 9, 243259-.

41 - Sobsey, D. & Mansell, S. (1994) Sexual abuse patterns of children with disabilities. *The International Journal of Children's Rights*, 2, 96100-.

42 - Sobsey, D., Randall, W. & Parrila, R. K. (1997) Gender differences in abused children with and without disabilities. *Child Abuse and Neglect*, 21, 707720-.

43 - Turk, V. & Brown, H. (1992) Defining sexual abuse as it affects adults with learning disabilities. *Mental Handicap*, 20, 4455-.

44 - Turk, V. & Brown, H. (1993) The sexual abuse of adults with learning disabilities: results of a two year incidence survey. *Mental Handicap Research*, 6, 193216-.

45 - Varley, C. K. (1984) Schizophreniform psychoses in mentally retarded adolescent girls following sexual assault. *American Journal of Psychiatry*, 141, 593595-.

46 - Walters, A. S., Barrett, R. P., Knapp, L. G. (1995) Suicidal behaviour in children and adolescents with mental

□

retardation. *Research in Developmental Disabilities*, 16, 8596-.

47 - Watkins, B. & Bentovim, A. (1992) The sexual abuse of male children and adolescents: a review of the current research. *Journal of Child Psychology and Psychiatry*, 33, 197248-.

48 - Westcott, H. (1993) *Abuse of Adults and Children with Disabilities*. London: NSPCC.

49 - World Health Organization (1992) *International Classification of Diseases and Related Health Problems (ICD—10)*. Geneva: WHO.

50 - Received for publication April 18, 2002. Revision received July 10, 2002. Accepted for publication July 16, 2002.

51 - <http://www.alriyadh.com>


52 - <http://www.alshref.com>

53 - <http://www.hafr-albatin.com>


54 - <http://www.jawwad.com>

55 - <http://www.neqeia.com>

56 - <http://www.who.int/reproductive-health/gender/sexualhealth.html>



آثار الابتزاز على الفرد والمجتمع



الدكتورة/ بنية بنت محمد الرشيد
وكيلة عمادة شؤون الطلاب لشؤون الطالبات

سيرة ذاتية للمشاركة

أولاً: المعلومات الشخصية:

| | | |
|---|---------------|-------------------|
| بنية بنت محمد بن سعود الرشيد . | | الاسم |
| دكتوراه . | | المؤهل العلمي |
| وكيلة عمادة شئون الطلاب لشئون الطالبات ، جامعة الملك سعود . | | العمل الحالي |
| ١١٤٤٢ الرياض | الرمز البريدي | صندوق البريد |
| Benayehm@ksu.edu.sa | | البريد الإلكتروني |

ثانياً: الإنتاج العلمي (البحث أو الكتاب):

- استخدام المقاييس في دراسة الحالات .
- السلوك العدواني للأطفال ذوي الظروف الخاصة .
- أثر ممارسة خدمة الجماعة في إشباع بعض الحاجات النفسية الاجتماعية للأطفال المتخلفين عقلياً .
- التغيرات الاجتماعية والنفسية التي تحدث للأطفال ذوي الظروف الخاصة وارتباط ذلك بتكيفهم الاجتماعي .
- المرأة والأسهم .

ثالثاً: عضوية اللجان والهيئات:

- عضو اللجنة التأسيسية للجمعية السعودية للدراسات الاجتماعية .
- عضو المجلس التأسيسي لجمعية مودة للمطلقات .

بسم الله الرحمن الرحيم

الابتزاز بأنه أحد أشكال السلوك العدواني ويهدف إلى إلحاق الأذى والضرر والدمار بالآخرين بأي أسلوب؛ وهو سلوك يكتسبه الفرد من البيئة خلال التنشئة الاجتماعية، ونتيجة لأساليب المعاملة الأسرية الخاطئة مثل: التدليل الزائد الذي يؤدي إلى استهتار الأبناء غالباً، والإهمال الذي يؤدي إلى أشكال من السلوك المضطرب من قبل الأبناء لإثبات ذواتهم، والعنف الأسري بأشكاله المختلفة، كذلك الضرب، والقسوة في المعاملة، والاستهانة والاستهزاء، والحرمان المادي والمعنوي، والتفرقة في المعاملة بين الأبناء، والخلاف بين الوالدين على أسلوب معاملة أولادهما، وغياب التواصل في الأسرة مع انعدام الحوار بينهم.. كل هذه أساليب تؤدي إلى اضطرابات السلوك.

وتأخذ عملية الابتزاز أشكالاً كثيرة، ومنها على سبيل المثال:

الابتزاز الصوتي:

ويحدث ذلك عندما يحدث اتصالاً بين فردين مختلفين جنسياً، وتكون البداية حديث ناعم، محمل بأجمل العبارات، وتتواصل المكالمات، تتطور لغة الحوار، وعند أحساس أحد الطرفين (خاصة الذكور) أنه حقق هذه يظهر الوجه الآخر.

الابتزاز التقني:

ويقصد بهذا النوع من الابتزاز هو قدرة البعض (الهاكرز) من الدخول إلى المواقع البريدية الإلكترونية لمواقع الطرف الآخر وفي الغالب تكون أنثى، أو من خلال الدخول على جهازها الحاسوبي ونتيجة لذلك يحصل على جميع ما في ذلك الموقع أو على الجهاز الحاسوبي، من صور، ورسائل، ومعلومات كافية لأن تستغل بابتزاز لصاحبة الموقع أو صاحبة الجهاز الحاسوبي.

الابتزاز المرئي:

ويحدث هذا النوع من مقاطع مصورة أو صور للطرف الآخر (في الغالب أنثى)، حيث يقوم الفرد الذي حصل على الصورة أو الصور باستغلالها مادياً أو للحصول على متعة جنسية، أو أي رغبة دنيئة.

آثار الابتزاز:

١ - في الغالب أن يكون الطرف الذي وقع عليه الابتزاز أنثى لذا، فإن الابتزاز يكون وقعه مؤلماً خاصة في الواقع الاجتماعي المحافظ، وردود الفعل المصاحبة من الأسرة والمجتمع، والتي تتصف في الغالب بنوع من القسوة، وتحميل الذنب كله عليها، مما يجعلها تتحمل كافة العواقب، بل قد يزيد من جراءة المبتز.

٢ - نشر الجريمة في المجتمع فكم من عورة لمسلمة أو مسلم تناقلها بعض ضعفاء النفوس في الأعراس ونشروها في أوساط المجتمع.


٣ - قتل وهدم لشخصيات الضحايا.

٤ - يتسبب في نشر الأمراض النفسية والجنسية في المجتمع.


٥ - نشر الفوضى والخوف والرعب في المجتمع.

الحلول المقترحة لقضية الابتزاز:

- ١ - زرع الرقابة الذاتية التي تنبع من داخل الإنسان . كذلك ممارسة الأسر لأدوارها التربوية ، وتنشئة الشباب على قيم الشريعة الإسلامية .
- ٢ - تفعيل الضبط الاجتماعي داخل الأسرة .
- ٣ - التوعية للفتيات وللشباب ، وهذه التوعية يجب أن تستند على أسس دينية وأخلاقية وقانونية ، فمثلاً لا بد من أن يكون هناك قانون واضح فيما يتعلق بقضايا الابتزاز .
- ٤ - اتباع أسلوب الحوار داخل الأسرة الواحدة وفتح المجال المخطئ للاعتراف بالخطأ .
- ٥ - شغل أوقات الفراغ بما هو مفيد .
- ٦ - تخصيص رقم موحد لتلقي بلاغات الابتزاز ، والإعلان وبشكل مكثف على أن كل البلاغات ستعامل بسرية تامة .
- ٧ - الاستعانة بالأخصائيات والأخصائيين الاجتماعيين .



الجلسة الثالثة



دور مؤسسات المجتمع في
مواجهة ظاهرة الابتزاز
وعلاجه

رئيس الجلسة

سمو الأمير الدكتور سعود بن سلمان آل سعود.
الأستاذ بجامعة الملك سعود.

المشاركون

ممثل عن الجهات الأمنية:
سعادة الدكتور فايز بن عبد الله الشهري.
الأمين العام المساعد للجنة الوطنية لمكافحة المخدرات.

ممثل عن وزارة الإعلام:
سعادة الأستاذ عبد الرحمن بن عبد العزيز الهزاع.
المستشار المشرف العام على التلفزيون.

ممثل عن وزارة التربية والتعليم:
سعادة الدكتورة منى إبراهيم الفراح.
المشرفة المركزية بالوزارة.

التعليقات

الأستاذ الدكتور سليمان بن قاسم العيد.
المشرف العام على كرسي الملك عبد الله للحسبة وتطبيقاتها المعاصرة.

* * *

**دور مؤسسات المجتمع
في مواجهة ظاهرة
الابتزاز وعلاجه
«الابتزاز الإلكتروني
نموذجاً»**

الدكتورة/ فايز بن عبد الله الشهري

عضو هيئة تدريس وكانت في استخدامات الإنترنت

سيرة ذاتية للمشارك

أولاً: المعلومات الشخصية:

| | |
|--|---------------|
| فايز بن عبد الله هالشمري . | الاسم |
| دكتوراه . | المؤهل العلمي |
| مركز الدراسات والبحوث / كلية الملك فهد الأمنية | العمل الحالي |

ثانياً: الإنتاج العلمي (البحث أو الكتاب):

- مؤلف مشارك لكتاب العلاقات العامة في الأجهزة الأمنية .
- مؤلف مشارك في كتاب الإعلام الأمني .
- الصحافة الإلكترونية .

ثالثاً: عضوية اللجان والهيئات:

- The Online News Association (فرجينيا) .
- جمعية الإنترنت الدولية - (California) Internet Society .
- جمعية تعليم الصحافة ووسائل الاتصال الجماهيري (Colorado)
- الجمعية السعودية لعلوم الإعلام والاتصال .

مقدمة

من المعلوم إن ظاهرة الابتزاز ذات امتدادات عالمية لا تختص بمجتمع دون غيره، وترتبط بجريمة الابتزاز مجموعة من الجرائم المركبة مثل التشهير والسرقة وإساءة استخدام الوثائق والمعلومات للحصول على مكاسب معنوية ومادية من خلال الابتزاز.

والابتزاز بمفهومه العام يعني قيام شخص أو أشخاص بتهديد طرف آخر (أنثى - ذكر) بنشر وترويح معلومات وأخبار أو صوراً لا يرغب بنشرها بقصد التشهير للتأثير في معنويات الضحية وتهديده وبالتالي الحصول على مكاس أو تنازلات ومواقف من الضحية بما يخدم الطرف المبتز.

وفي المملكة العربية السعودية ظهرت بعض مشكلات الابتزاز بشكل أوضح مع انتشار التقنيات الحديثة. وقد كان التعامل الأمني والنظامي مع هذه القضية يغلب جانب الستر إعمالاً لحديث المصطفى ﷺ في قوله: «لا يستر عبداً في الدنيا إلا ستره الله يوم القيامة» وقال: «من ستر عورة أخيه المسلم ستر الله عورته يوم القيامة».

ولكن مع تفاقم المشكلة ووضوح أن الفتيات لسن وحدهن الضحايا بل ظهرت بعض مؤشرات استخدامات الفتيات لمعلومات شخصية وصور خاصة للشباب وتهديدهم بتوظيفها للتشهير والابتزاز بدأ القلق والبحث في تشكيل لجان لوضع حلول وأنظمة تسهم في لجم الظاهر وعدم ضياع الحقوق .

مفهوم الابتزاز الإلكتروني:

نعني بالابتزاز الإلكتروني هو الحصول على وثائق وصور ومعلومات عن الضحية من خلال الوسائل الإلكترونية أو التهديد بالتشهير بمعلومات ووثائق خاصة بالضحية باستخدام الوسائل الإلكترونية لتحقيق أغراض يستهدفها المبتز .

وهكذا فعبارة الابتزاز Blackmail تعني : أي نوع من الابتزاز قائم على أساس التهديد بإيقاع الأذى أو التشهير ، وخصوصاً عن طريق نشر مُستندات أو وثائق ضارّة بالاسم أو السمعة ، أو صور شائنة فاضحة ، أو أية معلومات أخرى من هذا النمط .

من أسباب ظاهرة الابتزاز:

للابتزاز أسباب ودوافع كثيرة تتعدد بحسب الشخصية المستهدفة ومدى قابليتها للدخول في هذه الدائرة ومن جهة أخرى تتنوع دوافع وأسباب المبتز الإلكتروني ولكن في كل الأحوال يبقى الخلل السلوكي مخفراً رئيساً في هذه القضايا سواء عند المنحرف أو الضحية والتي غالباً ما تقدم المفتاح للمبتز أو تساعده على إحكام السيطرة من خلال الصمت وعدم طلب المعونة الأسرية أو الرسمية قبل استفحال المشكلة وتفاقم خطرهما على حياة وسمعة الضحية .

وترى الباحثة زينب المحرج^(١) أن هناك عوامل مهمة تعد المحرك الأساسي للابتزاز ولهذا ترى الباحثة أهمية توجيه الجهود الباعثة على تهيئة السبل للابتزاز ومنها:

- ١ - عندما تظهر المرأة حاجتها المادية .
- ٢ - التقاط الرجل للمرأة صوراً متحركة بكاميرا الجوال .
- ٣ - عندما تطلب المرأة من الرجل حاجة يتعلق بتوظيفها .
- ٤ - وعندما تطلب المرأة من الرجل المساعدة بتسجيل أولادها في الكليات والمعاهد .

٥ - وانشغال أولياء الأمور (الآباء والأزواج والإخوان) بالوظيفة والأصدقاء عن القيام بمسؤولياتهم تجاه الزوجات والبنات والأخوات .

- ٦ - وعدم الفصل التام بين أقسام الرجال الوظيفية المجاورة لأقسام النساء لنفس العمل .
- ٧ - عدم وجود ضوابط شرعية (كالمحرم ، وفي اللباس والكلام) عند وجود المرأة مع السائق الخاص في الأسواق .

وبشكل عام يمكن أن نضع بعض أبرز الأسباب المؤدية إلى الابتزاز على النحو التالي :

أولاً مشكلات في السلوك (مشكلات نفسية - خلل القيم) :

إضافة إلى المشكلات السلوكية وعوامل قد تساعد على تشجيع الميول للانحراف في طبيعة الشخصية فإن الضحية وكذلك المبتز في النهاية شخصيتان تسهم في إنتاجهما مجموعة من الممارسات الخاطئة في مراحل التنشئة المختلفة ما قد يدفع إلى اختلال منظومة القيم وبالتالي السلوك والاتجاهات .

(١) د. زينب المحرج «الاحتساب على ابتزاز المرأة» رسالة دكتوراه .

إذ تؤدي التربية الخاطئة أو عدم التربية وفق مرجعيات إنسانية وقيم شرعية إلى تطوير مفاهيم مشوهة عن العلاقة بين الجنسين لدى الشباب الذكور على وجه الخصوص . وتؤثر بعض الموروثات المجتمعية وبعض زوايا الثقافة الشعبية في صورة البطل والضحية ما يجعل المراهق دائماً إما في دائرة البطل أو الضحية وهذا بدوره يدفع إلى ممارسة بعض أنماط السلوك الإجرامي بدعم هذه الثقافة السلبية خاصة مع توفر الوسائل الإلكترونية ذات المخاطرة الأقل .

ثانياً: إغراء طبيعة الوسيلة الإلكترونية:

توفر الوسائط الإلكترونية الحديثة العديد من المزايا للمنحرفين سلوكياً وهذا ما شجع على ظهور العديد من الجرائم الإلكترونية خلال العقد الماضي ومن هذه الظواهر الإجرامية برزت مشكلة الابتزاز الإلكتروني . حيث توفر البيئة الإلكترونية لمستخدمها درجة عالية من التحكم في الوسيلة فإن المبتز الإلكتروني وجد في الوسائل الإلكترونية العديد من المزايا ومن أهمها :

• الفرصة : إذا أن من أهم أركان الجريمة بشكل عام توفر الفرصة وفي عالم إلكتروني كبير فإن فرصة غفلة الضحية أو عدم وعية أو ضعف مقاومته تعد أهم مقومات بناء الفرصة المناسبة لارتكاب الجريمة .


• التخفي: توفر الإنترنت والوسائل الإلكترونية عموماً لمسيء استخدامها فرصة كبرى للتخفي لممارسة الجريمة والانحراف وابتزاز الضحايا من وراء الشاشات ولوحات المفاتيح أو الأرقام المجهولة المصدر للهواتف ووميض البلوتوث الأزرق في الزوايا المظلمة .

• المخاطرة: لكل الجرائم في حسابات مرتكبيها درجة من المخاطرة قد تجعل المجرم يتراجع عن ارتكاب الجريمة إذا ارتفعت درجة المخاطرة مثل السطو المسلح على

المصارف واختطاف الطائرات وغيرها. أما البيئة الإلكترونية فتقدم للمجرم فرصة كبرى لممارسة جرائمه بدرجة أقل من المخاطرة.

ثالثاً، أسباب عاطفية،

قد يقوم بعض المراهقين بالعديد من الممارسات على شبكة الإنترنت نتيجة مشكلات عاطفية يعانيها المراهق في حياته الطبيعية. ويمارس مراهقون كشفت عنهم القضايا الأمنية عن درجة من الحرمان العاطفي في بيئة الخاصة ما يدفعه للبحث عن الإشباع العاطفي من خلال علاقات منشؤها الإنترنت والهواتف المتنقلة. ومن دوافع المبتز في المظهر العاطفي تجريب مهاراته في السيطرة عاطفية ونفسية على الآخرين.



رابعاً: أسباب اقتصادية:

الحرمان الاقتصادي يؤدي بكثيرين في مختلف المجتمعات إلى ممارسات قد تصل إلى حد الانحراف إلى الجريمة بشكل أو بآخر. وقد رصدت كثير من الحالات التي كان دافع المبتز فيها هو تحقيق مكاسب مالية مبرراً ذلك بأنه نتيجة معاناته من البطالة والفقر وضعف القيم لدية.

وقد يهين الضحية (خاصة الفتيات) المجال للمتز لدخول عالمها وأسرارها نتيجة حاجاتها المادية التي لم تشبعها الأسرة ومن ثم تصبح عرضه للابتزاز.

خامساً: أسباب ثقافية:

في بعض المجتمعات يختلف ويتفاوت مفهوم الجريمة والانحراف بحسب جنس الشخص (ذكر وأنثى) وبحسب الضحية وقد نجد بعض الموروثات الثقافية مبررات تسهم في عدم ردع المراهقين.

وترسخ بعض جوانب الثقافة السلبية مظاهر البطل الذكر الدنجوان في مقابل الأنثى المستسلمة. وعادة ما تكون الغزوات العاطفية مادة سمر مثير لا يستنكف بعض الذكور من رواية إحدائها وأحياناً مشاركة الآخرين في ورائق المغامرات العاطفية.

سادساً: التعزيز الإعلامي:

يقضي الشباب اليوم ساعات طويلة أمام شاشات التلفزيون يشاهدون تدفقاً عالمياً حرراً من المعلومات والمواد الترفيهية التي لا تعزز كلها بالضرورة القيم الإيجابية في المجتمع. وتعد الجريمة الإلكترونية على رأس قائمة الأفلام الأكثر رواجاً في السنوات الأخيرة والتي أظهرت المجرم الإلكتروني بمظهر البطل الذكي المحترف الذي عجزت الجهات الأمنية من متابعته.

ومن هذه الثقافات نشأت ظاهرة الذكاء الإلكتروني المرتبط بالإجرام الإلكتروني مهمة الجوانب الانحرافية في الموضوع . ومن جهة أخرى أظهرت وسائل الإعلام من خلال الدراما والأغاني المصورة (الفيديو كليب) نماذج متعددة لبناء العلاقات العاطفية والجنسية بين الشباب والفتيات كلها تتم خارج السياقات الاجتماعية المعتبرة ما دفع بعض الشباب من الجنسين للمغامرة في هذا الاتجاه ومن ثم تتكشف نهايات العلاقات بطريقة مؤلمة للطرفين لعدم نشؤها في بيئة طبيعية .

الصورة الإلكترونية للابتزاز:

الابتزاز ظاهرة انحرافية قديمة رافقت المجتمعات قبل عصر الإنترنت والتقنيات الحديثة ولكن عصر شبكات المعلومات ساهم في توسيع دائرة الابتزاز جراء توافر الأدوات وكذلك رفع من مستوى خطورة الجريمة نتيجة حجم المخاطر المتوقعة جراء التشهير الواسع عبر الوسائل الإلكترونية . وبشكل عام يمكن تمييز شكلين من أشكال الابتزاز وهما:

- ١ - ابتزاز بمشاركة الضحية: وفيه يكون الضحية قد قدم بشكل اختياري معلومات وصور ووثائق شخصية للطرف الآخر جراء ارتفاع مستوى الثقة في الطرف الآخر في البدايات . وتبدأ المشكلات ومن ثم الابتزاز في مرحلة لاحقة باستغلال كل طرف ما لديه من معلومات ووثائق لتهديد وابتزاز الطرف الآخر .
- ٢ - ابتزاز بسبب إهمال وضعف وعي الضحية.

ومن أبرز الصور في هذا الباب ترك واستخدام الأجهزة والهواتف المتنقلة دون حماية ونسيانها في أماكن عامة أو عدم الوعي حين ترك هذه الأجهزة في محلات الصيانة التي تستغل ظروف الأثني بشكل خاص أو ضعف وعيها .

من أساليب الابتزاز الإلكتروني:

- الابتزاز المقترن بجريمة سرقة المعلومات والتهديد باستخدامها وتبدو أكثر وضوحاً في المجالات التجارية وامتدت إلى الشباب والفتيات .
- الابتزاز جراء الحصول على وثائق من خلال اختراق الأجهزة والاستيلاء على محتوياتها ومن ثم استغلال .
- الابتزاز جراء بيع وتداول معلومات سرية وهذه تتضح في بعض القرى والبلدات حينما يتم تداول معلومات شخصية حصل عليها شخص وقام ببيعها في المجتمع الصغير مثل بيع وتداول صور خاصة من قصور الأفراح ومحتويات الهواتف الجواله في مناطق يسهل التعرف على صاحب هذه الصور والمعلومات .
- الابتزاز من خلال العلاقات التي تبدأ بريئة عبر مواقع وأجهزة الألعاب الإلكترونية (القميزر - البلاي ستيشن) وتنتهي محزنة بالابتزاز وأحياناً الجريمة .
- الابتزاز باستخدام البريد الإلكتروني وغرف الدردشة: وهذه الصور الأشهر إذ يسمح نظام البريد الإلكتروني والماسنجر وغرف الدردشة بخصوصية أكبر بين طرفين ومن ثم يسمح النظام بتبادل الملفات والوثائق ومن ثم تتيح فيما بعد الفرصة للمبتز لاستغلال هذه المواد في الحصول على مكاسب مادية أو معنوية وأحياناً إيذاء الضحية .
- الابتزاز باستخدام المنتديات والمواقع: من المعروف أن طبيعة العلاقات والحوارات التي تشكل عبر المنتديات الحوارية تؤدي في نهاية الأمر إلى نوع من الود الافتراضي لمن يحمل ذات الأفكار ويظهر قدراً من الثقة أمام الطرف الآخر . ومن خلال المشاركة اليومية في هذه المواقع والمنتديات تنشأ علاقات تبدأ شبه رسمية ثم تتكشف العلاقات فيما بعد عن تزوير شخصيات وأهداف قد تنتهي إلى أنماط انحرافية منها الابتزاز .

• الابتزاز باستخدام الشبكات الاجتماعية: حينما ظهرت موجة الشبكات الاجتماعية لم يتوقع الخبراء أن تكتسح الكثير من النشاطات الاتصالية على شبكة الإنترنت. وقد رافق العلاقات التي نشأت عبر هذه الشبكات مظاهر ابتزاز تطورت إلى قضايا وقضايا وقضايا كبيرة.

• الابتزاز باستخدام البلاك بيري وبرامج الماسنجر: يشترك في الخدمات مئات الألوف من الشباب من الجنسين ولهذا أصبحت مظاهر تبادل عناوين البلاك بيري والتواصل من خلال الماسنجر بين الجنسين واضحة في الأسواق العامة في خلفيات السيارات وعبر البريد الإلكتروني وغرف الدردشة.

الدورة القانونية والفتية للجريمة الإلكترونية:

هناك العديد من الاعترافات القانونية التي تشارك بشكل أو بآخر في الحد من الجرائم الإلكترونية بشكل عام وجريمة الابتزاز على وجه الخصوص وتشمل هذه الإجراءات أهمية إعادة صياغة ومراجعة الأنظمة التالية لتشمل جرائم الابتزاز:

نظام الاتصالات ولائحته التنفيذية. إذ أن نظام الاتصالات يحدد التصرفات المرتكبة من المشغل سواء كان شخصاً طبيعياً أو معنوياً والتي يمكن أن تعد مخالفات، وينص على أن عقوبة المخالفة تصل في حدها الأقصى إلى ٥ ملايين ريال سعودي.

وقد حددت هيئة الاتصالات في وثيقة^(١) رسمية الأطراف ذات العلاقات بالرسائل الإلكترونية إما من حيث المشاركة في إرسالها أو من حيث التعامل معها. ويوضح الشكل التالي جماعات الأطراف ذات العلاقة بالرسالة الإلكترونية.

(١) وثيقة هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات - مراجعة التشريعات والأنظمة الحالية وحالات قانونية مختارة - النسخة النهائية - ٢٠٠٧/٩/١٩ م.

| إفناء العتوة | التبليغ | المحکم | مضيف البريد | الوحدة المستخدم في إرسالها | إعداد الرمالة الاقتصادية | الحصول على المعلومات |
|--|---|--|--|--|---|---|
| <ul style="list-style-type: none"> • المحکم • وزارة العدل • وزارة الاتصالات • وثقافة الطومات. • هيئة الاتصالات • وثقافة المعلومات. • وزارة الداخلية | <ul style="list-style-type: none"> • هيئة الاتصالات • وثقافة الطومات • مؤسسة القدس • العربي السعودي • وزارة الداخلية • الهيئة المفيسة • بومض الصان • الفلبي • الهيئة الدولية • التقنية • وزارة الاتصالات | <ul style="list-style-type: none"> • المستخدم النهائي | <ul style="list-style-type: none"> • مزود خدمة البريد • الشركات • البنوك • مزود خدمة الجوال • شركة الاتصالات السعودية • مزودو الطول • الامنية | <ul style="list-style-type: none"> • مزود خدمة الإنترنت • مزود خدمة الجوال • مزود خدمة الطومات • مزود خدمة الرسائل القصيرة • الهاتفية • مؤسسة التمسك • عبد العزيز للصور والتقنية • هيئة الاتصالات وثقافة الطومات. • مزود خدمة البريد الإلكتروني الهوائي | <ul style="list-style-type: none"> • مرسلو الرمال الاقتصادية | <ul style="list-style-type: none"> • الشركات التجارية • البنوك • مزود خدمة الإنترنت • مزود خدمة البريد • السشاركين في المجموعات • الإخبارية • القسراء عبر الإنترنت |

وفي اللائحة التنفيذية توضح المواد (٥٦، ٥٧، ٥٨، ٥٩) من الفصل الثامن من اللائحة وعنوانه «العلاقة بين مقدمي الخدمة والمستخدمين»، موضوع سرية معلومات (المادة ٥٦)، وسرية اتصالات المستخدم (المادة ٥٧)، وحماية المعلومات الشخصية (المادة ٥٨)، وإجراءات معالجة شكاوى المستخدمين (المادة ٩٥).

• اتفاقية ترخيص مزودي الرسائل القصيرة الجماعية، وتنص في معظم بنودها على ضوابط تحتاج إلى تضمين بنود من يتاجر أو يفشي معلومات وأسماء وأرقام لغير الراغبين في الخدمات.

• اتفاقية تقديم ونشر رسائل البلوتوث (Bluetooth) وهذه تحتاج إلى مراجعة في صيغ العقود والاتفاقات بين شركات الاتصالات والمستخدمين.

• اتفاقية مزودي خدمة الإنترنت وتتضمن تحديد أدق المسؤولية القانونية لأطراف العملية الاتصالية من خلال استخدامات الإنترنت وتطبيقاتها المختلفة ولو تمت مراجعتها والتوعية بمضمونها لربما ساهمت في التوعية من مخاطر إساءة استخدام التقنية.

• نظام مكافحة جرائم المعلوماتية . والذي شرع للعديد من الاعتبارات منها: المساعدة على تحقيق الأمن المعلوماتي، وحفظ الحقوق المترتبة على الاستخدام المشروع للحاسبات الآلية والشبكات المعلوماتية ومن أهدافه أيضاً حماية المصلحة العامة، والأخلاق والآداب العامة . ويتطلب الوضع الحالي للممارسات السلبية لبعض مستخدمي الهواتف المتنقلة الإنترنت وما يرتبط بها من خدمات مراجعة وتضمين بعض هذه الممارسات ليغطيها النظام .


يوضح الشكل أدناه^(١) المنطق المستخدم لتحديد المجالات القانونية الرئيسية للتبادل الإلكتروني لمعلومات من خلال الرسائل موضعاً الهيئات والأطراف التشريعية ذات العلاقة ، والمعنية بصورة مباشرة أو ضمنية بمراجعة التشريعات ذات الصلة بالنشاطات الإلكترونية وآلية تنفيذها .



(١) من وثيقة هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات - مراجعة التشريعات والأنظمة الحالية وحالات قانونية مختارة - النسخة النهائية - ٢٠٠٧/٩/١٩ م .

الدورة الفنية للجريمة الإلكترونية:

كي تصل المعلومات والوثائق (صور - فيديو - تسجيلات) للشخص المبتز فإن هناك مجموعة من الحلقات التي يمكن وضعها ضمن هذه الدورة الفنية للجريمة الإلكترونية الفردية عموماً وجرائم التشهير والابتزاز.



الدور الأمني في مواجهة ظاهرة الابتزاز الإلكتروني:

بشكل عام فإن الدور الأمني سيطر في أفضل أحواله متلق لهذه المشكلات بعد أن تصل إلى مراحل متقدمة وتخرج من سرية العلاقة بين طرفين إلى التهديد العلن. ويأتي التدخل الأمني إذا تطورت العلاقة المبنية على الخداع إلى الابتزاز وما قد يؤدي إلى جرائم أخرى. وكون الجهات الأمنية معنية بشكل رئيس بمهمة الضبط (الشرطة - الهيئات) والتحقيق (هيئة التحقيق والإدعاء العام) فقد فرضت الجريمة الإلكترونية على هذه المؤسسات أهمية المراجعة الشاملة لأدائها وقدراتها في هذا الجانب من خلال:

أولاً: تطوير القدرات البشرية:

وهذا يتم عملياً اليوم من خلال التوسع في استقطاب الخبرات البشرية المؤهلة للتعامل مع هذه القضايا ذات الطبيعة التقنية المعقدة. وقد قامت الأجهزة المعنية باستقطاب عناصر جديدة ذات تخصصات تخدم هذه الموجة من الجرائم. كما يتم في المرحلة الحالية تصميم وتنفيذ برامج لابتعاث وتدريب القائمين بالعمل ويجري مراجعة وتحديد برامج التدريب الداخلي لتتضمن هذه الأنماط الإجرامية الجديدة.

ثانياً: بناء القدرات الفنية:

يتم في المملكة اليوم بناء القدرات الفنية المناسبة لإدارة وتشغيل المعامل الجنائية الإلكترونية التي أنشئت في العديد من الأجهزة الأمنية للمساهمة في إثبات ونفي الأدلة والقرائن الجنائية الإلكترونية. وفي العديد من القضايا تم فحص المتعلقات الإلكترونية وتمييز القرائن في قضايا متعلقة بالجرائم الإلكترونية.

ثالثاً: تعزيز التوعية الأمنية:

تقوم المؤسسات الأمنية ضمن مسؤولياتها الاجتماعية في التوعية العامة بتضمين برامجها العديد من الموضوعات ذات العلاقة بتنمية الوعي بجرائم الابتزاز واستخدامات التقنية ويتم من ذلك من خلال نشر الوعي بالاستخدامات الإيجابية للتقنية وبيان العقوبات لمسيئي استخدامها لتحقيق الوعي والردع في آن واحد.

التوصيات العامة لمواجهة الظاهرة:

ظاهرة الابتزاز مشكلة مركبة وظاهرة ترتبط بالعديد من العوامل التي لا يمكن فصلها عنها. وترتبط مشكلة الابتزاز بالتشهير والفضيحة وقد تصل في مراحل متقدمة إلى الانتحار وربما القتل كما في جرائم الشرف. وفي هذه الورقة ستركز التوصيات:



من الناحية التشريعية القانونية:

- توصيف وتكييف جريمة الابتزاز وأركانها فقها ونظاماً، ومن ثم بيان الأحكام العامة في جرائم الابتزاز والعقوبات المقررة لها في الشريعة والأنظمة المرعية.
- توعية رجال الضبط والتحقيق العدل بهذه الجرائم واطلاعهم على حجم الظاهرة واتجاهاتها وعناصرها ومكوناتها.
- مراجعة وتعديل الأنظمة والتشريعات الحالية لتتضمن صور وأشكال الابتزاز المختلفة شكلاً وسيلة.

من الناحية التوعوية والتربوية:

- نشر الوعي بأن الابتزاز واختراق الأجهزة انحراف سلوكي قد يؤدي بمن يمارسه لامتهان الإجرام.
- التوعية بخطورة العبث بأجهزة وبرامج سرقة البريد الإلكتروني والمكانز الإلكترونية للمعلومات.
- إنشاء مواقع إلكترونية والتفاعل مع زوارها للتوعية وتلقي المعلومات والاستفسارات.
- تخصيص خطوات ساخنة تفاعلية للتوعية وتقديم الاستشارات الأسرية والعاطفية.
- نشر القضايا الخاصة بالابتزاز على المواقع الإلكترونية لتحقيق التوعية والردع.
- إصدار أدلة ونشرات توعوية وتوزيعها على الأسر للتوعية ومساعدة الأبناء على التوظيف الإيجابي للتقنية.

• دعم وتعزيز العلاقات العاطفية والحوار الأسري في جو من الارتياح داخل العائلة وعدم ترك المراهقين يبحثون عن الوهم العاطفي من خلال العلاقات الافتراضية.

• تشجيع المشاركة العائلية في الشبكات الاجتماعية وعدم الغفلة عن تطورات العلاقات مع المراهقين من خلالها.

• تعميم ثقافة التوعية الفنية الأمنية للأجهزة من خلال تركيب الجدران النارية وثقافة كلمة السر الآمنة، وبرامج مرشحات البريد الإلكتروني.

• تشجيع مبادرات وجهود تعزيز المسؤولية الاجتماعية لوسائل الإعلام.

من الناحية الأمنية:

• التوسع في برامج التوعية الأمنية المتخصصة في جرائم التقنية وعرض القصص والتجارب المؤلمة للضحايا.


• التوعية الأمنية المتخصصة للعمالة الأجنبية العاملة (بلغاتهم) واستهدافهم في مراكز الاتصالات وصيانة الأجهزة الإلكترونية.

• دراسة الظواهر الأمنية المرتبطة بقضايا الابتزاز وتقديم الحلول المناسبة بالتعاون مع بيوت الخبرة ومراكز البحوث.


• التوسع في تدريب العناصر البشرية وبناء المعامل الرقمية للمساعدة في توصيف الجريمة الإلكترونية.

• تكثيف التواجد الأمني في المجتمعات الافتراضية من خلال مواقع الاستشارات وتلقي البلاغات والمعلومات.

• الشراكة الأمنية مع المواقع الأكثر شهرة لحماية المجتمع الافتراضي من المضايقات والتحرش وما قد يطور إلى مشكلات التشهير والابتزاز.



**دور الإعلام في
مواجهة ظاهرة
الابتزاز**



**الأستاذ / عبد الرحمن بن عبد العزيز الهزاع
المستشار المشرف العام على التلفزيون**

سيرة ذاتية للمشارك

أولاً: المعلومات الشخصية:

| | |
|---|-------------------|
| عبد الرحمن بن عبد العزيز بن عبد الرحمن الهزاع . | الاسم |
| ماجستير إعلام . | المؤهل العلمي |
| مستشار وزير الثقافة والإعلام المشرف العام على التلفزيون . | العمل الحالي |
| hazaa81@hotmail.com | البريد الإلكتروني |

ثانياً: عضوية اللجان والهيئات:

- المتحدث الرسمي باسم وزارة الثقافة والإعلام .
- عضو مجلس منطقة الرياض .
- عضو لجنة السياحة في منطقة الرياض .
- رئيس لجنة المخالفات الصحفية ومخالفة حقوق المؤلف .

مقدمة

يسعدني في البداية أن أتقدم بالشكر الجزيل لجامعة الملك سعود على تنظيمها مثل هذه الندوة التي تنبع أهميتها من موضوعها وهو الابتزاز الذي أصبح يشكل ظاهرة خطيرة في مجتمعنا ويحتم على الجميع الإسهام وتظافر الجهود في سبيل القضاء على هذه الظاهرة أو الحد منها بشكل كبير .

كما يعلم الجميع فإن الابتزاز بمفهومه العام ليس وليد اليوم وإن اختلفت أشكاله وتعددت مظاهره، فكتب التاريخ روت لنا قصصاً وسردت لنا أحداثاً يمكن أن تندرج تحت إطار (الابتزاز بمفهومه العام) فعندما يطلب شخص من رجل أو امرأة فعل شيء معين ويهدده بأشياء يمكن أن يفصح بها فهذا (ابتزاز)، وكان ذلك يتم مشافهة ودون استخدام أي وسيلة أخرى كما هو في عصرنا الحاضر .

اليوم اتسعت الدائرة وارتفع مؤشر الخطر مما يستدعي عملاً جماعياً منظماً وإدراكاً للمسؤوليات من قبل كل فرد للحد من هذه الظاهرة .

وسائل الإعلام، وإن كانت مسؤوليتها كبيرة في التصدي لهذه الظاهرة، إلا أنها لا يمكن أن تفعل شيء لوحدها . هناك مسؤوليات اجتماعية، وتربوية، ودينية



تعليمية كلها لا تنفك عن بعض . والمهم هنا هو كيف يمكن أن يتضافر جهد من يقف وراء هذه المسؤوليات لنخرج في النهاية بخارطة طريق واضحة تيسر لنا وضع الحلول لناجحة والعمل على تنفيذها . ووسائل الإعلام دورها الاستباقي مهم جداً، وأعني ذلك التوعية والتحذير من مغبة الانزلاق والوقوع في مستنقع الابتزاز .

طرق الاستفادة من وسائل الإعلام

- ١ - الاستفادة من البرامج الحالية في الإذاعة والتلفزيون والتي تعنى بالتوجيه والإرشاد ومعالجة قضايا المجتمع لتخصيص بعض حلقاتها عن ظاهرة الابتزاز .
 - ٢ - إعداد رسائل توعوية قصيرة يمكن بثها بين البرامج تحمل عبارات وصور تحذر من الوقوع في الابتزاز وتبين أضراره .
 - ٣ - إنتاج أعمال درامية تقوم على قصص واقعية راح ضحيتها الكثير من بنات مجتمعنا بسبب الجهل ، أو الثقة المفرطة ، أو سوء استخدام التقنية .
 - ٤ - عدم عرض أي مواد تلفزيونية ، وخاصة الأفلام والمسلسلات التي تروج لاستخدام وسائل الاتصال كوسيلة للتعرف لما قد يترتب على ذلك من ابتزاز من قبل بعض ضعاف النفوس .
 - ٥ - الاستفادة من البرامج التي يقدمها أصحاب الفضيلة العلماء والمشائخ في توجيه رسائل خاصة بهذه المشكلة والتنبيه إلى أضرارها .
 - ٦ - الإعلام المقروء يمكن أيضاً عن طريقة استكتاب المثقفين والمشائخ والتربويين للحديث عن هذه المشكلة ، كما يتم تناولها عن طريق سرد قصص واقعية وإجراء لقاءات مع أطرافها لبيان المشكلة وأبعادها .
 - ٧ - في البرامج التي تتحدث عن التقنية وبيان فائدتها وضرورة استخدامها للتواصل في حياتنا اليومية يمكن أن يتم شرح الطرق السليمة لاتخاذ كافة الاحتياطات التقنية في أجهزتنا لضمان عدم اختراقها من الآخرين ذوي النفوس الضعيفة وتهديد بناتنا وابتزازهن وجرحهن إلى طريق الرذيلة .
- وسائل الإعلام باختلاف أشكالها تبقى عاجزة عن القيام بالدور المطلوب منها

□.....

ي الحد من ظاهرة الابتزاز إذا لم تتعاون معها الجهات الأخرى في إيصال الرسالة توعوية المطلوبة. ومن هنا فإن العلماء، والتربويون ورجال الفكر ورجال الحسبة رجال الأمن كلهم شركاء في المسؤولية الاجتماعية، ووسائل الإعلام واحدة من هم الوسائل لإيصال المعلومة الصحيحة وغرس القيم والأخلاق في المجتمع.

آليات المشاركة مع وسائل الإعلام:

- ١ - التقدم باقتراحات برامج جديدة لمسؤولي القنوات والمحطات الإذاعية تركز في مضمونها على قضايا اجتماعية من بينها الابتزاز .
- ٢ - إظهار التجاوب مع طلبات المشاركة في البرامج الاجتماعية عندما تقدم الدعوة لمناقشة أي موضوع له صلة من قريب أو بعيد بالابتزاز .
- ٣ - إبداء الملاحظات الايجابية على ما يتم عرضه أو تقديمه من برامج يرى العالم والتربوي ورجل الفكر والأمن أنها غير مناسبة وذلك لمساعدة فريق البرنامج الإعلامي على تلافيها والتنويه عن ذلك على الهواء مباشرة أو في حلقات لاحقة .

دور وزارة التربية والتعليم في مواجهة الابتزاز

الدكتورة/ منى إبراهيم الفالح

وزارة التربية والتعليم . وكالة التعليم الإدارة العامة

للتوجيه والإرشاد



سيرة ذاتية للمشارك

أولاً: المعلومات الشخصية:

| | |
|---------------|--|
| الاسم | منى بنت إبراهيم الفراح. |
| المؤهل العلمي | دكتوراه. |
| العمل الحالي | مديرة الإدارة العامة للتوجيه والإرشاد في وزارة التربية والتعليم. |

ثانياً: الدورات التدريبية الحاصلة عليها في مجال الحاسب الآلي واللغة الانجليزية:

- إدخال بيانات ومعالجة النصوص «جمعية النهضة النسائية الخيرية» عام ١٤١٩هـ.
- إعداد العروض التقديمية باستخدام برنامج بور بوينت كلية التربية الأقسام العلمية «مركز الحاسب الآلي» ١٤٢٤هـ.
- مايكروسوفت أوت لوك MICROSOFT OUTLOOK «معهد حاسب لتدريب الكفاءات الفنية» ١٤٢٥هـ.
- دورة اللغة الانجليزية المستوى الرابع جمعية النهضة النسائية الخيرية ١٤٢٢هـ.
- دورة اللغة الانجليزية المستوى الرابع «مركز خدمة المجتمع والتعليم المستمر جامعة الملك سعود» ١٤٢١هـ.

ثالثاً: الدورات الحاصلة عليها في مجالات أخرى،

- تنمية المهارات الإشرافية «معهد الإدارة» ١٤٢٣ هـ.
- مهارات الاتصال كلية التربية الأقسام العلمية «مركز التدريب والتطوير».
- التفكير والتخطيط الاستراتيجي للقيادات النسائية ١٤٢٥ هـ.
- تنمية مهارات البحث التربوي «الشركة السعودية لتنمية الكفاءات البشرية» ١٤٢٨ هـ.
- البرنامج الإحصائي SPSS الشركة السعودية لتنمية الكفاءات البشرية ١٤٢٨ هـ.

مفهوم الابتزاز

- كثير ما نسمع عن كلمة ابتزاز وهذه الكلمة تستخدم لكلا الجنسين . فما معناها؟ ولماذا تستخدم كسلاح للنيل من شرف الآخرين؟
- الابتزاز في اللغة هو السلب والغضب، وابتز فلان فلانا ماله : سلبه اياه وصار مدلولاً (الابتزاز) يعني الاستغلال بدونية ودناءة (رجب : ٢٠١٠م).
- والابتزاز كلمة مزعجة وتجلب معها قدر كبير من المشاعر السلبية ، فهي تجسيد حي لواحد من أسوء الخصال التي يمكن أن يتحلى بها الإنسان حين يستغل قوته مقابل ضعف إنسان آخر سواء كان هذا الضعف مؤقتاً أو دائماً.
- ويُعرف الابتزاز : «بأنه محاولة الحصول على مكاسب مادية أو معنوية عن طريق الإكراه من شخص أو أشخاص أو حتى مؤسسات ويكون ذلك بالإكراه والتهديد بفضح سر من أسرار المتعرض للابتزاز» (العنزي، ٢٠١٠ : ٢٢م).
- ويُعرف أيضاً : «بأنه كثرة المطالب غير المشروعة من المبتز للوصول إلى الهدف الذي رسم له، وغالباً ما يكون هذا الهدف مدمر للحياة الاجتماعية والنفسية للضحية».

- ويُعرف أيضاً: «بأنه أحد أشكال السلوك العدواني ويهدف إلى إلحاق الأذى والضرر والدمار بالآخرين بأي أسلوب؛ قولاً كان مثل السبِّ والكلام الجارح ووصف الآخرين بصفات سيئة، وإيقاع الفتنة بينهم، أو فعلاً مثل الضرب وتدمير الممتلكات» (بدر، ١٤: ٢٠١٠م).

أنواع الابتزاز:

هل للابتزاز أنواع؟ ما هي أنواعه؟ وما مفهوم كل نوع؟

١ - الابتزاز المادي: يعبر عن علاقة هشة بين المتخاصمين يسوها التأثير القوي للمال على النفوس، إلى حد يجعل الصديق يبيع صديقه، والقريب قريبة، والأخ أخاه من أجل المال.

٢ - الابتزاز الإلكتروني: وظهر بعد تعدد وتنوع وسائل الاتصال من الانترنت، الجولات الحديثة بأنواعها المختلفة التي يمكن من خلالها تسجيل الصوت والصورة. على سبيل المثال: تهاون البعض وخاصة الفتيات بإرسال الصور عبر الماسنجر، أو عبر البريد الإلكتروني، أو حفظ الصور في ذاكرة الجوال وعدم إزالتها عند بيع الجهاز إزالة تامة، فيلجأ المبتز حين يملك الصور إلى الضغط على الطرف الآخر وابتزازه.

٣ - الابتزاز الأخلاقي الجنسي: وذلك حينما يقوم المجرم المبتز بطلب أشياء جنسية.

٤ - الابتزاز العاطفي: ويعرف بأنه: «موقف أو كلام يأخذه شخص ما ليسبب للآخر إحساساً بالخجل أو الخطأ، أو ليحمله مسؤولية هو أساساً لا يحملها. وغالباً ما يستخدم الابتزاز العاطفي لتحقيق سيطرة عاطفية ونفسية على الآخرين ولجعل الآخر يشعر بأنه مدين أو مذنب في حق الشخص الذي يبتزه» (العنزي، ٢: ٢٠١٠م).

ويعتبر الابتزاز العاطفي شكل قوي من أشكال الاستغلال، ويقوم فيه الأشخاص

القريبون منا بالتهديد (سواء بطريقة مباشرة أو غير مباشرة) بأنهم سوف يعاقبونا إذا لم نفعل ما يريدونه منا، وتوضح العبارة التالية؛ هذا التهديد: إذا لم تفعل ما أريده منك فإنك سوف تعاني، وقد يهدد المبتز الإجرامي باستخدام ما يعرفه عن ماضي الشخص في تدمير سمعته أو يقوم بالحصول على بعض النقود لإخفاء ما يعرفه من أسرار، ويكون تأثير الابتزاز العاطفي قريباً منا لأن المبتزين العاطفيين يعرفون مدى تقديرنا لعلاقتنا معهم، كما أنهم في الغالب يعرفون أسرارنا الدقيقة (فوروارد: ٢٠٠٢م).

وهذا النوع الأخير «الابتزاز العاطفي» هو الذي سنركز عليه في تناولنا لموضوع «ابتزاز الفتيات» فالفتاة تأمل من خلال إقامة علاقة مع الشاب الحصول على «الحب» وهو يدرك غالباً ما تريده الفتاة منه لذلك يقوم بتهديدها وابتزازها بأنه سوف يمنعها هذا الحب أو يقلل منه إذا لم تدعن لرغباته فإن استجابات له وصدقته فهي بذلك تمنحه الفرصة لكي يتحكم في قراراتها وسلوكياتها.

والسؤال الذي يتبادر إلى أذهاننا، لماذا تقع الفتاة في هذه المشكلة، بمعنى آخر لماذا تقع ضحية في يد من يبتزها، وتقدم تنازلات كثيرة يجعلها تفقد احترام لذاتها.

الأسباب التي تؤدي إلى ابتزاز الفتيات

قبل الخوض في الأسباب التي تؤدي إلى وقوع الفتيات في الابتزاز لابد من الإشارة هنا أنه بالرغم من عدم توفر إحصاءات دقيقة تعكس حجمها في المجتمع إلا أنه في الآونة الأخيرة كثر التحدث والكتابة عنها في الجرائد والمجلات ووسائل الإعلام الأخرى كالتلفاز والمذياع هذا فضلا عن تأثيرها على عدد كبير وقطاع عريض من الناس في المجتمع وبالطبع يصعب تحديد هذا العدد وبذلك يمكن القول هنا أنها أصبحت تمثل مشكلة اجتماعية لا بد من تضافر الجهود المجتمعية للوقاية منها بالبحث عن أسبابها ومن ثم إيجاد الحلول المناسبة لها .

ونحن هنا في استعراضنا للأسباب المؤدية إلى تلك المشكلة لم نستند في ذلك على دراسة اجتماعية ميدانية أجريناها، إنما اعتمدنا على الأدبيات الاجتماعية التي تناولتها بالدراسة والتحليل، وعلى المناقشات والحوارات التي تم إجراؤها مع ذوي الخبرة في المجال الاجتماعي والنفسي عبر وسائل الإعلام المرئية والمسموعة .

وفيما يلي عرض موجز لأهم تلك الأسباب :

١ - الفراغ العاطفي؛

كثير ما نسمع عن الفراغ العاطفي كأحد الأسباب التي تؤدي إلى قيام الفتاة بالبحث عن إشباع لتلك العاطفة خارج محيط الأسرة مما يوقعها في مشاكل كثيرة . فما هو الفراغ العاطفي .

الفراغ العاطفي هو تلك الفجوة التي يشعر بها الفرد عندما لا يجد من يفيض عليه حنان ومشاعر تحمسه بأهميته وقيمه الذاتية، وفي المقابل عندما يتلفت لمن حوله ولا يجد من يفيض له بما في داخله من حب وعواطف طيبة، سواء من حنان الأمومة، الأبوة، الأخوة، أو الصداقة وغيرها .

ولا نبالغ هنا عندما نقول أن الكثير من الشباب والفتيات يعانون من الفراغ العاطفي وتعود أهم أسبابه إلى طبيعة تربيتهما التي لم نعتد فيها على إظهار مشاعر الحب والحنان للأبناء. وللوالدين دور أساسي في هذا الموضوع، فإذا ما أشبع الابن/ الابنة بالكلام الطيب وعبارات الحنان والتشجيع فهذا يساعد بشكل كبير على الاكتفاء الداخلي وعدم شعورهم بالفراغ أو الضياع لوجود من يسندهم ويغمرهم بحنانه وحبه وعواطفه المحبة.

لكن المشاهد أن الآباء بالدرجة الأولى قد ركزوا بالدرجة الأولى على توفير متطلبات الحياة المادية لأبنائهم ناسين أو متناسين أنه قد يستغني الشباب عن حاجاتهم المادية في حين يتشبثون بكل ما هو معنوي متعلق بالأحاسيس من حب وحنان وعطف أسري يشدهم إلى مجتمعهم المصغر الأسرة (هميسة، ١ - ٢: ٢٠١٠م).

ومن أسباب الفراغ العاطفي أيضاً القسوة والجفوة في تعامل بعض الأسر مع الأبناء ذكوراً وإناثاً والتحجير عليهم في أضيق الحدود. وقد تبالغ بعض الأسر في قسوتها مع الإناث بحجة حمايتها، لتكون بذلك النتيجة عكسية، ولتحسن الفتاة بعدها بفراغ عاطفي داخل أسرتها مع انعدام الألفة بينهم، فتبحث عنها في العالم الخارجي دون أن تكتثر للعواقب الوخيمة وللحدود الشرعية، بل كل همها ملء الفراغ الذي تشعر به.

٢ - إساءة استخدام وسائل التقنية الحديثة:

حيث تعددت وتنوعت وسائل الاتصال من الشبكة العنكبوتية، ودخول أجيال جديدة من الكاميرات والجوالات الحديثة للأسواق والتي أصبحت دون حسيب أو رقيب من الوالدين. إضافة إلى ما تعرضه القنوات الفضائية من مسلسلات الحب والغرام الذي تجعل الفتاة تنظر للعالم من حولها من زاوية عاطفية، فما أن تسمع

عبارات الغزل والحب من شاب عبر الجوال أو الماسنجر حتى تتحرك عواطفها وتنساب ورائها مما يوقعها في مشاكل كثيرة .

ويرى موريس دنس «أن الإناث تنجذب إلى الحب مبكراً، وإن عاطفة الحب لدى الإناث هي أخصب مما لدى الذكور بكثير، كما أن الإناث يرغبن في أن يكن محور الجذب في الحب وليس العكس . وفي ذات الوقت فإن الإناث خاصة في مرحلة المراهقة يتمتعن بدرجات عالية من الإخلاص والصدق وبميل عاطفي شديد إلى التضحية من أجل من يحببن، وإن الخطر الذي يكمن هنا هو تغلب الشعور العاطفي على المنطق والتفكير السليم» (موقع الفتاة والمراهقة، السلوك والنزعات : ٢٠٠٩م) .

٣ - التذليل الزائد للفتيات من الأسرة،

مما يجعلها دائماً تطلع للإثارة بعيدة عن حياتها الرتيبة والبحث عن مغامرات خارج المنزل ومن ضمن هذه المغامرات الخروج مع شاب مما يجعلها تقع فريسة بين يديه .

٤ - صديقات السوء،

تهالك الفتاة وخاصة في مرحلة المراهقة بشكل عام على الصداقة والصديقات تعويضاً لقلّة خروجها من البيت، وتحب المراهقة أن تحتفظ بعلاقة نقية مع من هم في مثل سنّها، وتكون هذه النزعة لديها قوية ويمكن أن نسّمياها مرحلة الصداقة .

إن الصداقات الحميمة المتميزة بإخلاص تبرز بشكل تجعلها قادرة على التضحية من أجلها، وأحياناً من أجل الصديقات تتجاهل الفتاة المراهقة والديها وتستمر هذه الحالة لديها إلى أن تتراكم عندها التجارب والانتكاسات .

ومن أجل الاحتفاظ بعلاقة الصداقة الحميمة فإنها تسعى لجعل كل أوضاعها

وسلوكياتها مطابقة لما تريده الصديقة ، إنها تعمل معها في فريق واحد تطيع أوامرها بطريقة عمياء ، وقد لا تتورع عن أعمال غير سليمة قد تؤدي إلى تحطيم المراهقة لأنها تتأثر بالمصطلحات والألقاب الجديدة بشدة ، وهذه إحدى العلل التي يجب أن تراقب وأن يتدخل الوالدين لحسمها بشدة . لذا لا بد من مراقبة المراهقة والتيقن في أخلاق الصديقة وسيرة أهلها (العلواني ، ١٣٤ - ١٣٦ : ٢٠٠٣م).

وبعد استعراضنا لبعض الأسباب التي تؤدي إلى وقوع الفتيات في مشكلة الابتزاز ، ننتقل إلى عرض الدور الذي تقوم به الوزارة في مجال مجابهة المشكلة وعلاجها .

دور وزارة التربية والتعليم في مجابهة الابتزاز وعلاجه

تسهم وزارة التربية والتعليم بنصيب كبير في بناء فكر الطلبة وإعدادهم لمواجهة الحياة بكافة أصنافها وضروبها. حيث أن دورها لا يقتصر فقط على العملية التعليمية ونقل المعارف والمعلومات للطلّابات. إنّما يمتد دورها إلى عملية التربية بما تشمله من تربية نفسية، اجتماعية، أخلاقية، جسمية، وتتم تلك العملية إما بطريقة مباشرة من خلال المناهج الدراسية أو بطريقة غير مباشرة من خلال الأنشطة غير المنهجية والبرامج الإرشادية المتنوعة والمحاضرات والندوات التي يتم تنفيذها في رحاب المدرسة. وهي من خلال قيامها بدورها التربوي تعمل على حماية ووقاية الفتيات في كافة المراحل التعليمية من الوقوع في المشكلات السلوكية والأخلاقية ومنها مشكلة الابتزاز أي كان نوعه.

ويمكن إيجاز الدور الذي تقوم به الوزارة في مواجهة الابتزاز وعلاجه في الآتي:

١ - إرشاد الطالبة في مرحلة المراهقة بالتغيرات الجسمية التي تمر بها وما تتركه في نفسها من انعكاسات حتى يتم لها تقبلها واستيعابها والتأقلم معها ومن أهداف هذه العملية الإرشادية حماية المراهقة من مشاكل البلوغ الجسدية والنفسية والجنسية وإفساح المجال أمامها لتعيش مراهقتها عن طريق تعزيز قيم الشرف والحب والصدقة واحترام ذاتها ومسؤوليتها عن نفسها من أجل تجنب التغيرير والإغواء، وغالبا ما تتخذ تلك التوعية أسلوب التفهم والتبصير وليس أسلوب الوعظ والنصح.

ويتم تنفيذ تلك البرامج الإرشادية لطلّابات الصفوف العليا في المرحلة الابتدائية «الصف الخامس والسادس» والطلّابات في المرحلة المتوسطة لأن بلوغ الفتيات غالبا ما يكون في تلك المراحل.

□

ومن أمثلة البرامج الإرشادية المنفذة في الميدان :

• برنامج الحماية الشخصية للطلبات في المرحلة الابتدائية ويهدف إلى توعية الطالبة كيفية حماية نفسها من أشكال الإيذاء الذي يمكن أن تتعرض له، إضافة إلى توعيتها بأنواع الابتزاز الذي يمكن أن يستخدمه الآخرين لتحقيق أهدافهم .

• برنامج الفراغ العاطفي للطلبات في المرحلتين المتوسطة والثانوية ويتضمن إعداد خطة وقائية وعلاجية لمعالجة جذور مشكلة الفراغ العاطفي لدى الطالبة انطلاقاً من أهمية الأدوار وتعاضد الجهود بين المؤسسة التعليمية والأسرة نحو استثمار بشري سوي وتوفير مناخ ملائم يسهم في الرعاية الإرشادية المناسبة للطالبة وتنمية شخصيتها من جميع النواحي النفسية والاجتماعية والتربوية والدينية والصحية إنماء ووقاية وعلاجاً لتحقيق توفيقها النفسي وإشباع عواطفها بطريقة مخططة منظمة تهدف إلى مساعدتها لكي تفهم ذاتها وتعرف قدراتها وتنمي إمكانياتها لتصل إلى أعلى درجات التوافق النفسي والاجتماعي .

٢ - توجيه وإرشاد الطالبات كيفية التعامل مع التقنية الحديثة من الجوال، الانترنت وعدم الاستخدام السيئ لها. مع تبصيرهن بالأساليب الملتوية التي يستخدمها الشباب للإيقاع بالفتيات من كلمات حب وغرام واستعطاف سواء عن طريق الجوال، أو المحادثة عبر الانترنت، مع تحذيرهن من وضع صورهن الشخصية في ذاكرة الجوال أو إرسالها عبر البريد الإلكتروني أو الماسنجر لسهولة اختراق البعض لها ومن ثم استخدامها في عملية ابتزازهن .

وتكون عملية التبصير بصورة مستمرة أما من خلال الحصص الدراسية أو من خلال عقد ندوات مفتوحة في حصص النشاط مع إشراك الطالبات في عملية التنظيم، وإدارة الحوار والنقاش في الندوة، مع استضافة مستشارة نفسية أو اجتماعية أو داعية في تلك الندوات .

٣ - إنشاء وحدات للخدمات الإرشادية تابعة لإدارات التوجيه والإرشاد في المناطق والمحافظات، وتضم نخبة من الأخصائيات الاجتماعيات والنفسيات هدفها مساعدة الطالبات في حل مشاكلهن النفسية والاجتماعية وتقديم الخدمات الإرشادية لهن وأسرهن بسرية تامة، مع توفير خدمة الهاتف الإرشادي لمن ترغب في الاتصال لعرض مشكلتها وطلب استشارة نفسية واجتماعية لحلها وتعمل تلك الوحدات بالاستعانة «بطبية نفسية» إن أمكن يتم تواجدها في الوحدة يومين على الأقل للاستفادة منها في الاستشارات النفسية.

٤ - فتح المراكز الصيفية للطالبات في الإجازة الصيفية، ليتمكن من شغل أوقات الفراغ في ممارسة أنشطة نافعة، وامتصاص الطاقة الذهنية في البعد عن التفكير الخاطيء وامتصاص الطاقة الجسدية في البعد عن الأمراض إضافة إلى تنفيذ عدد من الدورات التدريبية إلى تكسيبهم المهارات الحياتية والتفكير قبل الإقدام على أي خطوة جديدة مثل: مهارات التفكير الايجابي، كيفية مواجهة المشكلات التي يتعرضن لها، مهارة اتخاذ القرارات، فن الحوار مع الآخرين، مهارات الإصغاء والاستماع.

٥ - توفير مرشدات طالبات متخصصات في المدارس قادرات على احتواء الطالبات وفهمهن وتقديم المساعدة لهن بسرية بالتعاون مع الأسرة إن أمكن خاصة في حالة وقوعهن ضحايا للابتزاز من الشباب.

٦ - تشكيل لجنة مكافحة ابتزاز الفتيات بقرار من مدير عام التربية والتعليم بمنطقة الإحساء، ويأتي هذا القرار استناداً لتوجيهات خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله بن عبد العزيز حفظه الله بتكليف الجهات المعنية بدراسة مشكلة ابتزاز الفتيات وتكوين لجنة تعنى بهذا الموضوع، وذلك لما لوحظ مؤخراً من تنامي هذه المشكلة في المجتمع من قبل ضعاف النفوس باستغلال أخطاء ربما تقع فيها الفتاة بحسن نية مما يجرها إلى مشكلات وعواقب وخيمة نتيجة للخوف والجهل. واشتملت هذه اللجنة على عدة مهام هي:

• التوعية من خلال عمل لقاءات حوارية مع الطالبات وأولياء الأمور للوقوف على المشكلة وتشخيصها وإيجاد الحلول المقترحة. بالإضافة إلى الرسائل الإعلامية بوسائلها المختلفة المطبوعة والمرئية والمسموعة.

• متابعة البرامج التوعوية في هذا المجال والتي تنفذها الإدارات ذات العلاقة مثل: (التوعية الإسلامية - التوجيه والإرشاد - نشاط الطالبات - التدريب التربوي - الإشراف التربوي - الإعلام التربوي).

• حث الجهات الأخرى للمساعدة في عملية التوعية مثل: (إدارة الأوقاف والمساجد والدعوة والإرشاد من خلال خطب الجمعة وغيرها من وسائل التوجيه).

• استقبال الحالات التي يمكن أن ترد سواء كانت للاستشارة والاستفسار أو لطلب الدعم والمساعدة من خلال عمل دراسة حالة واقتراح الحلول الممكنة للجهات التي يمكن أن تسهم بالحل.

وعملًا بمبدأ المبادرة وحب الانضمام شخصياً إلى مثل هذا العمل الحيوي الهام دعا الملحم منسوبات إدارته ممن لديهن الرغبة الشخصية في الإسهام في تخفيف حدة هذه المشكلة وأثارها الضارة والمؤثرة على مستقبل الطالبة في كثير من الحالات، ولديهن الاستعداد للعطاء والبذل والحماس والاهتمام المستمر بعيداً عن الحوافز وابتغاء وجه الله وتمثل روح المواطنة الصالحة في نفع بنات البلد وأمهات المستقبل وحمائتهن من الأخطار دعاهن إلى رفع أسمائهن بالبريد الإلكتروني إلى مدير مكتب سعادة المدير العام. والجدير بالذكر أن هذه اللجنة تعتبر لجنة دائمة ترتبط مباشرة بالمدير العام وموقعها هو موقع الرئيسة التنفيذية (متنديات تطوير التعليمية: ٢٠٠٩م).

وفي عام ١٤٣١هـ تم تدشين (بنات صح خطأ! مرجع الارتباط الشعبي غير صالح). (صالح: ١٤٣١هـ).

٧ - استثمار المناسبات التي تقام في المدارس مثل مجالس الأمهات، اليوم المفتوح، الحفلات الختامية نهاية العام، أسبوع التهيئة الإرشادية للمطلبات في دعوة الأمهات وفتح الحوار معهن في الموضوعات الآتية:

- أهمية إشباع الوالدين لحاجات الفتيات النفسية خاصة في مرحلة المراهقة لاسيما الحاجة للحب والحنان والتقبل من أجل تحقيق التوازن النفسي لهن. مع الاقتراب منهن عاطفياً والتعبير لهن بلا خجل عن حنانهم وحبهم.

- تفهم الوالدين لخصائص المراهقة والتغيرات الجسمية والنفسية والانفعالية التي تمر بها الفتاة في تلك المرحلة ومساعدتها على التكيف مع تلك المرحلة مع الحرص على توفير بيئة أسرية مستقرة خالية من الأزمات النفسية والانفعالية التي تجنبهن الصراع والقلق.

- توجيه الفتاة لاختيار الصديقة الصالحة وإتاحة الفرصة لها لتبادل الزيارات مع صديقاتها لأهمية تلك العلاقة الاجتماعية في حياتها في تلك المرحلة.

- أهمية إتباع أسلوب الحوار مع الفتيات وعدم استخدام القسوة والعنف في التعامل معهن، وفتح المجال لهن للبحث بأفكارهن ومناقشتن فيها مع إتاحة الفرصة لهن للاعتراف بأخطائهن قبل استفحالها.

- تجنب التفرقة في المعاملة بين الذكور والإناث والحرص على المساواة بينهم في الأمور المادية والمعنوية، وعدم السماح للأخوة بالسيطرة والقسوة في التعامل مع أخواتهن بالشكل الذي يولد لديهن الشعور بالدونية والنزاع الاجتماعي من أسرهن.

- ضرورة شغل أوقات فراغ الفتيات بما ينفعهن. وتدريبهن على أعمال المنزل من تنظيف، وطهي وعدم الاتكال على الخادمة في أبسط الأعمال، مع أهمية اصطحابهن في الزيارات الاجتماعية للأقارب والأصدقاء لتجنب بقاءهن بمفردهن في المنزل دون رقابة خاصة مع توفر وسائل الاتصال المتعددة من جوال، انترنت، فضائيات.

• التبصير بأهمية المراقبة الخفية للفتاة، ولا يعني ذلك التجسس عليها ولكن الاطمئنان على سلامة سلوكها نظرا لاشتراك جهات عدة في عملية التنشئة الاجتماعية مع الأسرة. على سبيل المثال: لا مانع من قيام الأب أو الأم بفتح جوالات الأبناء بين الحين والآخر لتصفح ما يحويه من رسائل وصور ويكون ذلك بوجود الأبناء مع إشعارهم بحبهم وثقتهم بهم.

• مشاوررة الفتاة في سن الزواج لأن ذلك مما أقر به ديننا الحنيف.

• التوجيه بالإكثار من الدعاء للأبناء بحضورهم وغيابهم. مع إبعادهم قدر المستطاع عن المثيرات الجنسية والعاطفية بتحديد أوقات لمشاهدة التلفاز، وتصفح الانترنت، وغرس المراقبة الذاتية لأنفسهم وتقوى الله بالسر والعلن.

٨ - مشاركة وتعاون الوزارة مع الجامعات في إجراء الدراسات الاجتماعية الميدانية التي تخدم الطالبات وتلمس مشكلاتهن، على سبيل المثال الشراكة مع جامعة الأميرة نورة في دراسة ميدانية بعنوان أهم المشاكل السلوكية للطالبات في المرحلتين المتوسطة والثانوية بمدينة الرياض.

المراجع:

١ - فوروارد، سوزان (الابتزاز العاطفي، عندما يستخدم الناس القريبون منك الخوف، والإلزام، والشعور بالذنب ليبترزوك) مكتبة جرير، الطبعة الأولى: ٢٠٠٢م.

٢ - العلواني، نشوة (مشكلات ابنتي المراهقة هذه الحلولا) شركة دار البشائر الإسلامية، الطبعة الأولى، بيروت: ٢٠٠٣م

٣ - رجب، رضا (الفساد الابتزازي) صحيفة تصدر عن مؤسسة الوحدة للصحافة والطباعة والنشر، حماة: ٢٠١٠م

www.alwehda.gov.syl

٤- العنزي، خالد العسكر (الابتزاز) صحيفة الاخبارية الالكترونية: ٢٠١٠م

www.klbl.com

٥- الفراغ العاطفي معناه -أسبابه - وعلاجه: ٢٠٠٩م

www.lakii.com

٦ - الفتاة والمراهقة . . . السلوك والنزعات: ٢٠٠٩م

www.maharate.org

٧- الخليوي، فوزية منيع (الفتاة بين مطرقة الابتزاز وسندان الحرمان تجربتي: في لجنة حماية الفتيات من الابتزاز مع الهيئة) صيد الفوائد

www.saaaid.net

٨- فتيات تعرضن للابتزاز، نصيحة لجميع الفتيات، متديات عالم المرأة: ٢٠١٠م


www.forum.mr66.com

- ٩ - لجنة مكافحة ابتزاز الفتيات في إدارة تعليم البنات في الأحساء، منتديات تطوير التعليمية: ٢٠٠٩م

www.forum.net.edu.sa

- ١٠ - تعليم البنات بالإحساء ي دشّن موقع (بنات صح): ١٤٣١هـ

www.age.gov.sa



الجلسة الرابعة



المشكلة عالمياً ومحلياً



رئيس الجلسة

الأستاذ الدكتور عبد الله بن إبراهيم العجاجي .
عميد كلية التربية .

المشاركون

الدكتور محمد سامي حسني دسوقي .
رئيس محكمة استئناف محكمة استئناف القاهرة .
الدكتورة أسماء بنت راشد الرويشد .
المشرفة العامة على مؤسسة وموقع آسية الإلكتروني .

التعليقات

الأستاذ أحمد بن عبد الرحمن الصويان .
رئيس رابطة الصحافة الإسلامية العالمية .

* * *

**ثورة المعلومات
وانعكاساتها على
الواقع العملي**



الدكتور/ محمد سامي حسني دسوقي

رئيس محكمة استئناف بمحكمة استئناف القاهرة

سيرة ذاتية للمشارك

أولاً: المعلومات الشخصية:

| | |
|-------------------|---|
| الاسم | محمد سامي حسني دسوقي . |
| المؤهل العلمي | دكتوراه . |
| العمل الحالي | رئيس محكمة استئناف بمحكمة استئناف القاهرة . |
| البريد الإلكتروني | m_s_dessouky@yahoo.com |

ثانياً: الخبرات العملية:

- مستشاراً بقصر العدل بدولة الكويت لمدة ستة سنوات منذ عام ٢٠٠٣ م.
- قاضياً من الدرجة الأولى بدولة الكويت وترأس الدائرة المدنية والتجارية الأولى بالمحكمة الكلية بدولة الكويت في ١/١١/٢٠٠٦ م.
- مستشاراً بمحكمة الاستئناف العالي بجمهورية مصر العربية على سبيل التذكار لكونه معاراً خارج البلاد في ١١/٧/٢٠٠٦ م.
- نائباً لرئيس محكمة الاستئناف بمحكمة استئناف القاهرة في ٢٢/٨/٢٠٠٨ م.
- رئيساً لمحكمة الاستئناف بمحكمة استئناف القاهرة في ٢٢/٧/٢٠١٠ م ولا يزال يشغل هذه الوظيفة حتى الآن.
- التدريس أستاذاً زائراً غير متفرغ للقانون لدى العديد من الجامعات المصرية والجامعات الخاصة لطلبة كليات الحقوق بها وذلك لطلاب السنة النهائية بكلية الحقوق لمواد القانون الجنائي والإجراءات الجنائية وقانون المرافعات المدنية والتجارية .
- شارك في دورة تدريبية إقليمية حول «الشراكة بين القطاع العام والخاص» والمنظمة بإشراف معهد الكويت للدراسات القضائية والمنظمة الدولية لقانون التنمية الإيطالية (IDLO).

مقدمة

لقد شهد العالم في النصف الثاني من القرن العشرين تطوراً علمياً هائلاً في كافة ومختلف المجالات، فمن الصعود إلى القمر والكواكب الأخرى إلى نقل الدم إلى زرع الأعضاء البشرية إلى أطفال الأنابيب إلى التحكم في الجينات الوراثية إلى ظهور الحاسب الآلي وما تبعه من ثورة معلوماتية. ولا يستطيع أحد أن يمارى في المزايا والفوائد الخاصة بتقنية المعالجة الآلية للمعلومات إذ ترك الحاسب الآلي بصمات واضحة في حياتنا الحديثة.

وإن كان لكل عصر سماته والتي تميزه من غيره من العصور فمما لا شك فيه أن سمة عصرنا الحالي هي نظم المعالجة الآلية للمعلومات ولا بد أن يعكس العصر سماته على كل من يعيش فيه بما فيهم رجال القانون.

فلا شك أن رجل القانون مشرعاً كان أم قاضياً أو فقيهاً معنى بقدر كبير بما يستجد في الحياة من مستحدثات خاصة عندما يمثل هذا الجديد ظاهرة تتصل بأفراد المجتمع اتصالاً وثيقاً تؤثر على سلوكهم وأفعالهم وتصرفاتهم. بل يمتد تأثيرها إلى

خصوصياتهم وتلك أمور ينظمها القانون، ويتعين عليه أن يلاحق ما يستجد منها، وما يطرأ عليها من تطور وذلك لمواجهة ما قد يصيبها من ضرر أو خطر تكون هذه المستجدات سبباً فيه أو محلاً له .

ويعد الإجرام المعلوماتي «La criminalité informatique» أحد الأوجه العديدة للتعددي المؤثر على هذه التقنية في مجال الأعمال والإدارة وليس المقصود به مجرد مشكلة نظرية بحثة في مجتمع مستقبلي تحكمه المعلوماتية بل إن الإجرام المعلوماتي هو حقيقة إجرامية مادية تشغل ذهن الكثير من الفقهاء . وأياً ما كان فإنه ينبغي أن تقاوم في الحال أي موقف عدائي تجاه ثورة صحيحة في مجال تقنية المعالجة الآلية للمعلومات والتي لها بلا شك فوائدها العظيمة .

وترجع الإرهاصات الأولى لظاهرة الجريمة المعلوماتية والتي أصبحت بلا شك محلاً لأبحاث أكثر تفصيلاً في الآونة الأخيرة عندما طرحت الصحف والكتب العلمية على بساط البحث البيانات الأولية التي تتناول ما يطلق عليه «إجرام تقنية المعلومات» وتعالج هذه البيانات في غالبيتها التلاعب بالحاسب الآلي وتعطيله والتجسس عليه والاستعمال غير المشروع له والتعرض لحرمة الحياة الخاصة وتداول البيانات والالتقاط غير المشروع لها والتصنت عليها واستعمالها في أغراض غير مسموح بها .

ومن هنا جاءت الظاهرة الإجرامية المستحدثة للغش المعلوماتي والتي أصبحت من قبيل الحقيقة والتي بدت وشهدت ميلادها الولايات المتحدة الأمريكية في أواخر الستينات ثم غزت بعد ذلك إلى أوروبا .

ويبدو أنه من الصعوبة بإمكان وضع تعريف محدد لظاهرة إجرامية مستحدثة خوفاً من حصرها في نطاق ضيق يمكن أن يضر بها .

ويرى رجل القانون الفرنسي Tredmann أن الجريمة المعلوماتية تشمل أي جريمة تقع على الأشخاص والأموال مرتبطة باستخدام المعالجة الآلية للمعلومات .

كما يتبنى الخبير الأمريكي Parkeer مفهوماً واسعاً للجريمة المعلوماتية كي يحيط بكل أنواع التعسف في مجال استعمال واستخدام نظم المعلومات . فهي من وجهة نظره :

«كل فعل إجرامي متعمد أياً كانت صلته بالمعلوماتية نشأ عنه خسارة سواء كانت مادية أو معنوية تلحق بالمجني عليه أو كسب يحققه الفاعل» .

وتعد كل أفعال الغش والالتقاط غير المشروع وسرقة المعلومات والتصنت على المعلومات واستخدامها في أغراض غير مسموح بها هي المجال الخصب لظاهرة الغش المعلوماتي والجرائم الإلكترونية وتتنوع أنماط كل منها بدرجة كبيرة حيث ترتكب في صور عديدة منها جرائم النصب والسرقة والابتزاز والاختلاس للأموال .

ويشير تطبيق النصوص الجنائية التقليدية على ظاهرة الجريمة المعلوماتية الإلكترونية مشاكل عديدة ويأتي في مقدمتها مسألة الإثبات حيث يصعب في كثير من الأحيان العثور على أثر مادي للجريمة المعلوماتية . بل أن المشكلة الأكثر تعقيداً وجسامة تنبع من أن غالبية النصوص الجنائية قد وضعت في مرحلة سابقة على تطور الغش المعلوماتي والذي يتمركز وعلى نطاق واسع في مجال المعرفة ودعائمها والتي ضاعفت من أساليب ارتكاب الجريمة .

وهكذا تبدو المشاكل القانونية المرتبطة بتطبيق الأوصاف الجنائية على الجرائم المعلوماتية والإلكترونية من زاويتين .

أولهما: أن الحاسب الآلي قدم العديد من الوسائل المستحدثة للتعدي على الأشخاص والأموال .

ثانيهما: أن المعلوماتية تمخض عنها ميلاد قيم مستحدثة لا يمكن حمايتها إلا بنصوص جنائية خاصة .

هذا فضلاً عن أن سرعة انتشار شبكات الحاسبات الآلية غير المحدود والتغيير التقني المتعاطم في هذا المجال أدى إلى سهولة حركة المعلومات وصار بالإمكان ارتكاب جرائم عن طريق حاسب آلي موجود في دولة معينة بينما تتحقق نتيجة ذلك الفعل الإجرامي في دولة أخرى .

فالجريمة الإلكترونية والمعلوماتية أصبحت شكلاً جديداً من الجرائم العابرة للحدود الوطنية أو الإقليمية أو القارية .

لقد أصبح العالم يتحدث عن شبكة اتصالات عالمية لا تكتفي بنقل المواد المرسلة أو استقبالها وإنما انتقال الإنسان بكافة حواسه دون أن يبرح مكانه من طرفي الأرض إلى الطرف الآخر ليتصل ويتفاعل مع نظيره من هذا الطرف الأقصى ، فأصبح صيحة العصر ولغة العالم الجديدة . فهو لغة التخاطب بالنسبة للمستقبل القريب كنتيجة حتمية وطبيعية لمنطق التطور . وهو مجتمع جديد يكل المقاييس فرض نفسه على كافة مناحي حياتنا الاجتماعية والاقتصادية والثقافية . ومع بدأ بزوغ عصر جديد هو عصر مجتمع المعلومات الكوني أو عصر المعلومات .

وهذه الثورة الجديدة «ثورة تكنولوجيا المعلومات» التي هي قوامها المعرفة والمعلومات التي أصبحت أساساً للتنمية البشرية .

وهذا الانفجار المعلوماتي الذي نشهده الآن ما هو إلا ثمرة المزاوجة بين تكنولوجيا الاتصالات وتكنولوجيا الحاسب الآلي مما أدى إلى ميلاد علم جديد هو علم Tele matique وهو مصطلح مركب من المقطع الأول لكلمة اتصال عن بعد TELE COMMUNICATION - والمقطع الثاني من كلمة INFORMATIQUE وهو يعني بذلك اتصال المعلوماتية عن بعد .

العوامل الفاعلة في انتشار الجرائم الأخلاقية عبر الإنترنت:

- ١ - التطورات العلمية .
 - ٢ - التحولات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والعالمية .
 - وتتبلور السمات العامة لمرتكبي ومجرمي الإنترنت «HACKERS»:
 - ١ - السن المتوسط العمري ٢٥ سنة ومرتكبي الجرائم الالكترونية من سن ١٨ - ٤٥ سنة .
 - ٢ - المعرفة والقدرة الفنية الهائلة ، إذ أن معظم مرتكبي هذه الجرائم من الطبقة المتعلمة وأصحاب التخصصات والذي يغريهم شعورهم بالأمان نتيجة الثقة الزائدة بالنفس .
 - ٣ - الحرص الشديد وخشية الضبط وافتضاح الأمر .
 - ٤ - ارتفاع مستوى الذكاء .
 - ٥ - الحرفية الفنية العالية .
 - ٦ - تخفى مرتكب هذه النوعية من الجرائم عبر دروب الإنترنت بحيث يمكن أن يختفوا تحت قناع فني يظهرهم من دولة إلى أخرى .
- ومن هنا فإن الحديث عن حماية الحياة الخاصة من التعدي بالوسائل المعلوماتية الحديثة يقتضى البحث في النصوص التقليدية التي تبحث وتكفل هذه الحماية في ظل عدم وجود قانون عقابي متكامل لمواجهة هذه الجرائم .



وفيما يلي سوف نعرض للمحاور الأساسية لموضوع المحاضرة:

المحور الأول:

التعريف القانوني لجريمة الابتزاز في الأنظمة القانونية المختلفة.

المحور الثاني:

الأحكام الجنائية الصادرة من المحاكم الإقليمية والدولية والمتعلقة بجريمة الابتزاز المرتكبة عبر الوسائل الإلكترونية والإنترنت.

المحور الثالث:

النصوص القانونية التي تحكم جرائم التعدي على حرمة الحياة الخاصة في التشريع المصري . وجريمة إفشاء الأسرار الخاصة المتحصلة عن الجرائم الإلكترونية واستعمالها غير المشروع عن طريق الإطلاع عليها وإعلانها للكافة وخروجها من حيز الكتمان والسرية وبدون رضاء أصحابها وذلك بقصد التهديد والابتزاز لأصحابها للضغط عليهم ابتغاء قيامهم بعمل معين أو الامتناع عنه أو أن يكون من شأن اقتران فعل إفشاء الأسرار بالاعتداء على الشرف أو الاعتبار أو حرمة الحياة الخاصة للفرد .

المحور الرابع:

الأركان القانونية لجريمة الابتزاز في القانون المصري . وسوف يتم التعرض في هذا المحور إلى الركن المادي والركن المعنوي المكون للجريمة والقصد الجنائي العام بعنصره المتمثلين في العام والإرادة لجريمة الابتزاز ومدى ارتباطها بجرائم السلوك المجرد المتصل بنظام المعالجة الآلية للمعلومات .

المحور الخامس:

البعد الدولي للجرائم الإلكترونية المتصلة بنظام المعالجة الآلية للمعلومات والإطار التشريعي والمؤسسي لمشروع القانون العربي النموذجي لمكافحة سوء استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات .

المحور الأول

المفهوم القانوني لجريمة الابتزاز في الأنظمة المختلفة

الابتزاز هو القيام بالتهديد بكشف معلومات معينة عن شخص إن لم يقيم الشخص المهدد بالاستجابة إلى تنفيذ ما طلب منه . وغالباً ما تكون أهداف غير مشروعة وتتصل بشرف أو بكرامة أو باعتبار أو بحرمة الحياة الخاصة للشخص المهدد الذي يتم ابتزازه . ومن هذا المنطلق فإن الابتزاز جريمة تחדش الحياء العاطفي للفرد وتجعله رهينة للامثال لأوامر الشخص المبتز سواء كانت هذه الأوامر ماسة بالشرف والاعتبار من الوجهة الموضوعية أو من الوجهة الشخصية إذ أن الشرف والاعتبار من الوجهة الموضوعية هي المكانة التي يحتلها كل شخص في المجتمع وما يتفرع عنها من حق أن يعامل على النحو الذي يتفق مع هذه المكانة بأن يعطى له الثقة والاحترام الذين تقتضيهما مكانته الاجتماعية .

أما الشرف والاعتبار من الوجهة الشخصية فهو يعني شعور كل شخص بكرامته وإحساسه بأنه يستحق من أفراد المجتمع معاملة واحتراماً متفق مع هذا الشعور . ومن ثم فإن التهديد في جريمة الابتزاز غالباً ما يكون فيه المساس بشخص المجني عليه الذي يتم ابتزازه بكرامته وحرته في المحافظة على أسراره وهذا هو المدخل المنطقي لموضوع الندوة عن ابتزاز الفتيات إذ يتضمن التهديد في هذه الجريمة باستخدام أو استعمال معلومات أو استغلال صور الفتيات أو المدونات التي تكون لها على صفحتها الإلكترونية أو الفيس بوك أو الانترنت ثم يقوم بابتزازها بغية الحصول منها على أموال أو حثها على ارتكاب سلوك محل بالحياء وذلك بعد استغلال صورها في عملية

التصنيع أو التسجيل أو العرض أو النقل بغرض القيام بالعرض بذاته للكافة ونقلها من الخصوصية إلى العلانية . أو عن طريق التعارف على الفناء عن طريق الشات ثم يسعى لإقناعها بتشغيل كاميرا جهاز الكمبيوتر ، ومن ثم يقوم بتسجيل تفاصيل الحوار الذي دار بينهما بالصوت والصورة تمهيدا لاستغلالها مستقبلا وابتزازها بعد إدخال تغييرات في تلك الصور بحيث يجعلها تخالف الصور الحقيقية التي أرسلت إليه .

ويقصد بالصنع كما عرفه المشرع الفرنسي بأنه هو التدخل الإرادي لالتقاط صور الفتيات أو تجميعها عن طريق المونتاج باستخدام وسائل الفوتو شوب بحيث تكون بذات طبيعة جنسية أو تؤدي إلى إيحاء أو دلالة جنسية . وكذلك التسجيل كما لو كان بطريقة كاميرا الفيديو أو غيرها من وسائل تسجيل الصورة الحية بغرض النقل من وسيلة عرض إلى وسيلة أخرى للتسجيل وذلك في شكل صورة مخزنة وكل ذلك بقصد العرض . وتتوافر الجريمة متى قام الجاني باستغلال هذه الصور للعرض ولو لم يتدخل في صنعها أو تسجيلها أو نقلها وذلك لعموم لفظ النص في القانون الفرنسي وإطلاقه إذ أن المطلق يجب أن يؤخذ على إطلاقه ما لم يرد ما يقيدده .

ومن هنا كان لزاماً علينا أن نعرض في صدد هذا الموضوع لتعريف القانوني لحرمة الحياة الخاصة كما عرفه مؤتمر جنيف ١٩٨٧ بأنه حق الشخص في حماية اسمه وشرفه واعتباره ومراسلاته واتصالاته وحياته المهنية والعائلية والشخصية وكل ما من شأنه التأثير على حياته الشخصية ، وهو حق طبيعي في مواجهة الدولة والأفراد لضمان كرامة الفرد وحرية وفي تحديد مصيره .

التعريف القانوني لحرمة الحياة الخاصة في القانون الأمريكي : «كل شخص ينتهك بصورة جدية وبدون وجه حق شخص آخر في ألا تصل أموره وشئونه إلى علم الغير ، وألا تكون صورته عرضة لأنظار الجمهور يعتبر مسئولاً أمام المجني عليه» .

المحور الثاني

الأحكام الجنائية الصادرة من المحاكم الإقليمية والدولية والمتعلقة بجريمة الابتزاز المرتكبة عبر الوسائل الإلكترونية والإنترنت

وسوف نعرض في هذا المحور لبعض القضايا الخاصة بجرائم ابتزاز الفتيات على المستويين الإقليمي والدولي :

أولاً: القضية رقم (.....) لسنة ٢٠٠٢ جنح النزهة حيث قدمت النيابة العامة المتهم لما نسب في حقه أنه أعلن عن طريق النت دعوى تتضمن إغراء الفتيات بارتكاب جرائم مخلة بالآداب ولفت الأنظار إلى ذلك، على سند مما ثبت من قيام المتهم حال كونه صاحب وكالة أزياء، مستخدماً إياها في استدراج الفتيات للإيقاع بهن في أعمال منافية للآداب عن طريق الدعاية لذلك عن طريق الإنترنت حيث يقوم بطلب فتاة لشغل وظيفة مساعدة لمدير محطة تلفزيونية أو عارضة أزياء ياحدى الوكالات الأجنبية، وأن تلك الوظيفة تتطلب ارتدائهن ملابس مظهرة لكل أجسادهن تحت إغراء المال والشهرة ثم قام بابتزازهن بهذه الصور بعد أن تم إرفاق بعض المستندات التي تحوى على رسائل البريد الإلكتروني الخاص بالمتهم وبها صور جنسية لنساء ورسائل فاضحة متبادلة مع بعض الفتيات حول ذات الموضوع. وصدر الحكم من المحكمة بالإدانة في واقعة تمكنت إدارة المكافحة من تسجيل نصوص المحادثات الإلكترونية المكتوبة عن طريق مراقبتهم أثناء إرسالها عبر غرف الشات روم «CHAT ROOM».

ثانياً، حيث تم ضبط قضية شهيرة في بريطانيا تعرف باسم قضية شكسبير - حيث أن المتهم في هذه الدعوى قام بتركيب صور لرؤوس فتيات صغيرات السن على صور أجساد عارية لبالغات . وتقرر ملاحقته جنائياً وتقديمه للمحاكمة وقضى بإدائته ذلك لابتزازه تلك الفتيات وأسرهن وقضى بإدائته حيث أن الصور المنشورة لم تكن صور حقيقية^(١).

ثالثاً، قدمت النيابة العامة المتهم في القضية رقم (.....) لسنة ٢٠١٠ لأنه بدائرة قسم الشروق بالقاهرة الجديدة:

١ - اعتدى على حرمة الحياة الخاصة للمواطنة / بأن التقط وسجل ونقل صورتها الشخصية عن طريق جهاز الكمبيوتر وكذا سجل محادثات شخصية تمت بينهما وكان ذلك بغير رضاء المجني عليها بقصد ابتزازها .

٢ - أذاع تسجيلات تحصل عليها من المجني عليها بواسطة جهاز الكمبيوتر بدون رضاها بقصد ابتزازها مادياً ومعنوياً . وقضت المحكمة بإدائته .

رابعاً، في لندن أكدت الشرطة وخبراء أمنيون في بريطانيا أن قرصنة الانترنت قاموا بابتزاز بعض العاملات في إحدى الشركات بتهديدن بمحو ملفات من أجهزة الكمبيوتر الخاصة بهن أو وضع صور إباحية عليها إن لم يقوموا بدفع فدية من المال .

خامساً، نظر القضاء البحريني طبقاً للتفاصيل التي نشرتها وزارة الداخلية البحرينية في مجلتها الأمنية المتخصصة «أمن» قضية ضبط مواطن شاب يبلغ من العمر

(١) راجع المؤلف دكتور مدحت رمضان في جرائم الاعتداء على الأشخاص والإنترنت .

عشرون عاماً تمكن من سرقة عدد من الإيميلات لفتيات صغيرات في السن وتمكن بهذه الوسيلة من سرقة صورهن الشخصية الخاصة من على أجهزة الكمبيوتر الخاصة بهن، وأنه حاول التقاط صور خاصة لهم بكاميرا الفيديو ولكنه لم يفلح إلا أنه تمكن ونجح في الاستيلاء على أيميل لإحدهن لها بها صورها هي وصديقاتها وقام باستغلال تلك الصور عن طريق التصنيع والتركيب . وقام بتهديد الفتاه وابتزازها بهذه الصور إلا أنها لم تدعن له بإقامة علاقة محرمة بينهما، وتقدمت بالإبلاغ لإدارة مكافحة الجرائم الاقتصادية بدولة البحرين والتي تمكنت من ضبط المتهم والذي أعترف بجريمته أمام النيابة العامة وقضت المحكمة الجنائية بحبسه سنتين . وما زال ينتظر الحكم في قضايا أخرى مماثلة .

المحور الثالث

النصوص القانونية التي تحكم جرائم التعدي على حرمة الحياة الخاصة في التشريع المصري

أن جريمة إفشاء الأسرار الخاصة المتحصلة عن الجرائم الإلكترونية واستعمالها غير المشروع عن طريق الإطلاع عليها وإعلانها للكافة وخروجها من حيز الكتمان والسرية وبدون رضا أصحابها وذلك بقصد التهديد والابتزاز لأصحابها للضغط عليهم ابتغاء قيامهم بعمل معين أو الامتناع عنه أو أن يكون من شأن اقتران فعل إفشاء الأسرار بالاعتداء على الشرف أو الاعتبار أو حرمة الحياة الخاصة للفرد .

ومن هنا فإن الحديث عن حماية الحياة الخاصة من التعدي بالوسائل المعلوماتية يقتضى البحث في النصوص التقليدية التي تبحث وتكفل هذه الحماية في ظل عدم وجود قانون عقابي متكامل لمواجهة هذه الجرائم .

ولقد أورد المشرع بالقانون المصري في المواد ٣٠٩ مكرر، ٣٠٩ مكرر(أ)، ٣١٠ في شأن حماية الحياة الخاصة . فقد نصت المادة ٣٠٩ مكرر من قانون العقوبات المصري على أنه «يعاقب بالحبس مدة لا تزيد عن سنة كل من اعتدى على حرمة الحياة الخاصة للمواطن وذلك بأن ارتكب أحد الأفعال الآتية في غير الأحوال المصرح بها قانوناً أو بغير رضا المجني عليه :

- أسرق السمع أو سجل أو نقل عن طريق جهاز من الأجهزة أيّاً كان نوعه محادثات جرت في مكان خاص أو عن طريق التليفون .

- التقط أو نقل بجهاز من الأجهزة أياً كان نوعه، صورة شخص في مكان خاص .

فإذا صدرت الأعمال المشار إليها في الفقرتين السابقتين أثناء اجتماع أو على مسمع أو مرأى من الحاضرين في ذلك الاجتماع، فإن رضاه هؤلاء يكون مفترضاً. ويعاقب بالحبس الموظف العام الذي يرتكب أحد الأفعال المبينة بهذه المادة اعتماداً على سلطة وظيفته .

ويحكم في جميع الأحوال بمصادرة الأجهزة وغيرها مما يكون قد استخدم في الجريمة أو تحصل عليه، كما يحكم بمحو التسجيلات المتحصلة من الجريمة أو إعدامها. وتنص المادة (٣٠٩) مكرر (أ) على أنه «يعاقب بالحبس كل من أذاع أو سهل إذاعة أو استعمل ولو في غير علانية تسجيلاً أو مستنداً متحصلاً عليه بإحدى الطرق المبينة بالمادة السابقة أو كان ذلك بغير رضاه صاحب الشأن .

ويعاقب بالسجن مدة لا تزيد عن خمس سنوات كل من هدد بإفشاء أمر من الأمور التي تم الحصول عليها بإحدى الطرق المشار إليها لحمل شخص على القيام بعمل أو الامتناع عنه، ويعاقب بالسجن الموظف العام الذي يرتكب أحد الأفعال المبينة بهذه المادة اعتماداً على سلطة وظيفته .

ويحكم في جميع الأحوال بمصادرة الأجهزة وغيرها مما يكون قد استخدم في الجريمة أو تحصل عنها، كما يحكم بمحو التسجيلات المتحصلة عن الجريمة أو إعدامها. وجاء في تقرير لجنة الشئون الدستورية والتشريعية عن مشروع القانون أنه «لما كانت التجربة قد كشفت عن أن الأجهزة قد انحرفت في بعض الظروف عن التزام القانون، وبدلاً من أن تكون مهمتها حماية أمن المواطنين وحررياتهم كانت تهدد هذه

الحريات ، فقد كان لذلك انعكاسها على مبادئ الدستور الجديد الذي نص على أن سيادة القانون أساس الحكم في الدولة .

وقد كان الدستور المصري يدين ما تكشف من حالات انتهكت فيها بعض مراكز السلطة الحياة الخاصة للمواطنين عن طريق التصنت والتلصص على حياتهم الخاصة .

وقد جاء المشرع مصرأ على هذه الحماية التي تغيها الدستور .

ومن ناحية أخرى فقد أضاف المشروع في مادته الثانية إلى قانون العقوبات مادتين برقمي ٣٠٩ مكرر ، ٣٠٩ مكرر (أ) في نهاية الباب السابع من الكتاب الثالث المعنون «القذف والسب ، إفشاء الأسرار» فالمادة ٣٠٩ مكرر جاءت تطبيقاً للقواعد العامة إلا أنه تأكيد لازم وهذا ما جرى عليه المشرع الفرنسي .

المحور الرابع

الأركان القانونية لجريمة الابتزاز

وسوف يتم التعرض في هذا المحور إلى الركن المادي والركن المعنوي المكون للجريمة. والقصد الجنائي العام بعنصره المتمثلين في العلم والإرادة لجريمة الابتزاز ومدى ارتباطها بجرائم السلوك المجرد المتصل بنظام المعالجة الآلية للمعلومات.

أولاً: الركن المادي:

ويتحقق الركن المادي لجريمة الابتزاز بالتقاط أو نقل صورة شخص من مكان خاص بغير رضائه باستخدام الوسائل الالكترونية أيا كانت ومن ثم يلزم لتوافر الركن المادي:

١ - السلوك الإجرامي الذي يتخذ شكل التهديد بالتقاط أو نقل الصورة عبر الوسائل الالكترونية - الكمبيوتر أو النت أو غرف المحادثة وحيازتها أو إرسالها إلى مكان آخر بما يتحقق معه ركن العلانية.

٢ - أن تتم الجريمة بغير رضاء المجني عليها ولا يكفي مجرد الرضاء على نقل الصورة أو استخدامها أو استغلالها.

٣ - ويكون النشاط الإجرامي قد تشكل سواء كان بطريق الإظهار أو النشر على فحوى الصور أو التسجيلات، ومن ثم فإنها تفترض بطبيعتها العلانية وتحقق بتمكن عدد غير محدود من الناس والإطلاع على فحوى تلك الصور والتسجيلات لتحقيق غرض ما.

ثانياً: الركن المعنوي:

الركن المعنوي لجريمة الابتزاز بحساباتها من الجرائم العمدية فيلزم أن تنتج فيها إرادة الجاني الذي يقوم على عنصري العلم والإرادة صوب ارتكاب الفعل المكون للركن المادي للجريمة مع انصراف علمه إلى عناصر الجريمة وأن تكون إرادة الجاني معتبرة بمعنى أن تكون إرادة حرة مميزة . والجريمة تتحقق سواء كان الباعث على ارتكابها هو تحقيق ربح مادي أو غير ذلك . فإن الركن المادي للجريمة يتحقق في قيام الباعث لدى الجاني بأن تكون إرادته وعلمه قد اتجاها إلى ابتزاز الفتيات وتهديدهن بالمعلومات أو الصور الواردة إلى الشخص المبتز «الجاني» واستغلالها متجاوزاً بذلك حرمة الحياة الخاصة لهن نظراً لما تمثله هذه الجريمة من اعتداء جسيم عليها . ولا عبء بالبواعث في توافر القصد الجنائي وقيام الجريمة فيستوي أن يكون الباعث على ارتكابها إيذاء شخص المجني عليه أو الحصول على فائدة أو حتى مجرد الفضول^(١)

الحقيقة أن الخروج عن مبدأ الشرعية لا يعنى انعدام النص القانوني الذي يبرر الواقعة ، فالمبدأ أنه لا جريمة ولا عقوبة إلا بنص . وينص الدستور المصري على أن القانون يحدد الجرائم والعقوبات المقررة لها ومفهوم القانون اصطلاحاً لا يجوز تجاوزه ، ولكن لا يمنع هذا من إعادة النظر في جمود مبدأ المشروعية دون التضحية بالطبع لمعالجة هذه الصور المستحدثة من الجرائم التي تواجه قصور تشريعي . ولذلك نجد بعض الدول قد قامت بتعديل قانون العقوبات لديها لتستوعب الجرائم المعلوماتية المستحدثة ومنها فرنسا وإيطاليا وولاية لوكسمبورج بأوروبا والولايات المتحدة الأمريكية وكندا ودول غرب أوروبا . كما أصدرت تشريعات تتعلق بمكافحة الجرائم المعلوماتية عبر الحاسب الآلي والإنترنت ومنها جرائم ابتزاز الفتيات ، إلا أن هذه

(١) الدكتور هشام محمد فريد الحماية الجنائية لحق الإنسان في صورته ص ٨٦ وما بعدها .

التشريعات لا زالت في مهدها ولا يمكن اعتبارها جامعة مانعة بدليل أن المؤسسات المحلية لديها تطالب كل عام بإضافة نماذج من السلوك الإجرامي المعلوماتي لتكون محلاً للتجريم ولم تكن متضمنة في التشريعات العقابية المعمول بها.

كما أن هناك عديد من الدول لا زال القضاء فيها يطبق نصوص قانون العقوبات في صورته الطبيعية متى كانت صياغة النص لديه تسمح باستيفاء هذه الجريمة المعلوماتية.

المحور الخامس

البعد الدولي للجرائم الإلكترونية المتصلة بنظام المعالجة الآلية للمعلومات والإطار التشريعي والمؤسسي لمشروع القانون العربي النموذجي لمكافحة سوء استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والحلول العملية إقليمياً ودولياً لمشكلة الجرائم الإلكترونية وابتزاز الفتيات .

لقد أصبح العالم يتحدث عن شبكة اتصالات عالمية لا تكتفي بنقل المواد المرسله أو استقبالها وإنما انتقال الإنسان بكافة حواسه دون أن يبرح مكانه من طرفي الأرض إلى الطرف الآخر ليتصل ويتفاعل مع نظيره من هذا الطرف الأقصى ، فأصبح صيحة العصر ولغة العالم الجديدة . فهو لغة التخاطب بالنسبة للمستقبل القريب كنتيجة حتمية وطبيعية لمنطق التطور . وهو مجتمع جديد يكل المقاييس فرض نفسه على كافة مناحي حياتنا الاجتماعية والاقتصادية والثقافية . ومعه بدأ بزوغ عصر جديد هو عصر مجتمع المعلومات الكوني أو عصر المعلومات . والذي لا يمكن معه الاستغناء عن أدوات التقنية الحديثة في عصر العولمة الذي تضاءلت فيه المسافات والأزمنة إلى حدود الفموتانية .

وهذه الثورة الجديدة «ثورة تكنولوجيا المعلومات» التي هي قوامها المعرفة والمعلومات التي أصبحت أساساً للتنمية البشرية ، ومن هنا يجب أن يكون هناك استجابة لمطالب الأشخاص الذين يتعرضون لهذه الجريمة في الأقطار العربية ويصبحون ضحايا لمرتكبيها وذلك بتفعيل مشروع القانون العربي الموحد لمكافحة جرائم الإنترنت والوسائل الإلكترونية بعد أن عجزت المواد والعقوبات الحالية لقانون العقوبات

وأصبحت غير كافية وغير رادعة لكل من تسول له نفسه ارتكاب هذه الجرائم سواء كانت التشهير بالفتيات أو ابتزازهن حتى يأمن المجتمع على أفرادها من شرور هذه الفئة المنحرفة التي تتخذ من ضعف الرقابة على تلك الوسائل الإلكترونية والإنترنت وصعوبة الإثبات فيها وصعوبة الوصول إلى الجاني فيها واتساع انتشار الجريمة فيها اتساعاً شديداً إذ أن نطاق العلانية فيها أوسع بكثير من نطاق الجرائم العادية لكون جرائم الإنترنت وابتزاز الفتيات فيها خطورة على السمعة والأعراض فضلاً عن أن انتشارها يهدر كرامة المجني عليهم وشرفهن واعتبارهن . لذا كان لا بد من دخول مشروع القانون العربي الموحد لمكافحة جرائم الإنترنت والوسائل الإلكترونية حيز التنفيذ كما يجب أن يتم نشر الحكم بالإدانة للجاني على الإنترنت كعقوبة تكميلية للحد من انتشار وشيوع جريمة ابتزاز الفتيات . . . بل أنه من الأجدر أن يكون هناك تعاون بين الدول في ملاحقة مرتكبي هذه الجريمة وتوقع العقوبة عليه وفقاً لمبدأ عالمية النص الجنائي . حتى لا يصبح الإنترنت ساحة بلا قواعد أو قوانين تحكمها ويكون بوابة سهلة ل طرح أية أخبار سواء كان حقيقياً أو كاذباً أو الهجوم اللاأخلاقي وابتزاز بعض الفتيات من خلال تعديل الصور الفوتوغرافية أو فيديو لتغيير وتزييف الحقيقة من خلال بيانات أو معلومات أو مضامين غير مشروعة . فمن يرتكب

جريمة ابتزاز الفتيات أغلبهم من الشباب الخاوية عقولهم والغائبة ضمائرهم الذين تغيب عنهم راحة العقل والفكر والوازع الديني إذ تتسم هذه الجريمة بالجبن والخور والمساس بحرمة الحياة الخاصة مما أثار جدلاً واسعاً حول دور الأسرة والمؤسسات التربوية في مواجهة هذا النوع من الجرائم المستحدثة التي تستهدف سمعة الفتيات وتهدها وتجعلهن فريسة سهلة لمرضى نفسيين يمارسون جرائمهم بعيداً عن عيون المجتمع ورقابته . الأمر الذي يتعين معه أن تكون هناك قيوداً حقيقية والتي لن تقوم إلا على أساس من التطور الأخلاقي والحضاري والارتباط بالدين وتقوية الوازع الديني

لدى الشباب وتمسكهم بالعادات والتقاليد، كما يتعين في الوقت نفسه أن يكون هناك بروتوكولات تعاون دولية بين الدول للحد من هذه الظاهرة. فالموجود حالياً عقوبات لأفعال ولا عقوبات لتقنيات فالجرائم المستحدثة مثل جرائم الإنترنت تستلزم تدخل من المشرع بين لحظة وأخرى لتجريم هذه الصور المستحدثة مثل تغيير المعلومات أو تركيب الصور على أخرى أو استخدام صوت لقول زور أو الإساءة للأطفال أو ابتزاز الفتيات. ومن ثم يكون لزاماً علينا تفعيل نصوص مواد القانون العربي الموحد لمكافحة جرائم الإنترنت ودخول مواده وأحكامه حيز التنفيذ الفعلي على أن تضع كل دولة العقوبات الملائمة لكل جريمة على حدة وفقاً لطبيعة الجريمة وخطورة الجاني بما يتناسب مع القيم الدينية والأخلاقية للدول العربية والعادات والتقاليد فيها، إذ أن شبكة الإنترنت من خلال مؤسس الموقع والمؤسسات بشكل عام تتحكم بالمواقع التابعة لها ويقوم المسئولين فيها بغلق الموقع في حالة التجاوز في سوء المعاملات وليس على التجاوز الأخلاقي لأن الأخلاق تختلف من مكان إلى آخر ومن دولة إلى أخرى.

وأخيراً فإنه لا بد من ضخ حملات توعية للشباب إذ أن معظم مستخدمي هذه الشبكة من الشباب وحالات التحريض عليه. لذا يجب أن تكثر التوعية من خلال مؤسساتنا الدينية والتوعوية للعمل في الاتجاه المضاد للمفسدين فالأفكار الخاطئة يجب أن تقاوم دائماً بالأفكار الصحيحة لتفقد الأولى مصداقيتها. فإن تمام تلك الأفكار والتوعية الدينية للشباب يمكن أن تحل جزءاً كبيراً من المشكلة عملياً.


وتحذير مستخدمي موقع الفيس بوك على شبكة الإنترنت من نشر معلومات على درجة عالية من الخصوصية أو التصوير بالكاميرا خلال غرف الشات بسبب استغلال المجرمين لهذه المعلومات ومطالبة الفتيات اللاتي يتعرضن للابتزاز سواء كان مادياً أو معنوياً من أي شخص على الإنترنت بسبب امتلاكه لصور التقطها أثناء حوارها معه

□.....

الإبلاغ فورا للجهات المختصة مع وجود الضمانات الكافية لعدم تعرضها أو خوفها من نشر أو معلومات عنها وعن الجريمة التي أبلغت بها . وذلك منعا لانتهاك الحرمات والأعراض والتي نهى الرسول عليه الصلاة والسلام عنها في خطبة الوداع عن ذلك في حديثه الشريف «أن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا وفي شهركم هذا وستلقون ربكم فيسألكم عن أعمالكم» صدق رسول الله .



الابتزاز محلياً



الدكتورة/ أسماء بنت راشد الرويشد

مؤسسة آسية للاستشارات والتدريب

سيرة ذاتية للمشاركة

أولاً: المعلومات الشخصية:

| | |
|---------------|---|
| الاسم | أسماء بنت راشد بن عبد الرحمن الرويشد. |
| المؤهل العلمي | دكتوراه. |
| العمل الحالي | المشرفة العامة لمركز آسية للاستشارات التربوية والأسرية. |

ثانياً: الإنتاج العلمي (البحث أو الكتاب):

- كيف تربي المرأة ذاتها؟ .
- قضايا وأمور مهمة للمرأة المسلمة .
- مشروع الحياة من جديد .
- مسؤولية المرأة في الدعوة إلى الله .
- كوني مركزاً .

... وغيرها

ثالثاً: عضوية اللجان والهيئات:

- عضوه في الجمعية السعودية للعلوم التربوية والنفسية - جستن .
- عضوه في الجمعية السعودية لعلم الاجتماع والخدمة الاجتماعية .
- عضوه في الجمعية العلمية السعودية للسنة وعلومها .
- عضوه في الجمعية السعودية للدراسات الدعوية .
- عضوه في الجمعية العلمية السعودية لعلوم العقيدة والأديان والفرق والمذاهب .
- ... وغيرها .

بسم الله الرحمن الرحيم

الشباب هم طاقة المجتمع الفاعلة وكل ما يبذل في سبيل تنشئتهم وتنمية إمكاناتهم والحفاظ عليهم وإصلاحهم سيكون استثماراً حقيقياً لنهضة المجتمع ونموه وتقدمه . وفي ظل المتغيرات الاجتماعية المتوالية التي يعيشها مجتمعنا المحلي ، ومع تعدد قنوات الانفتاح على ثقافات متعددة ، أصبحنا نعاني من متغيرات ومكتسبات أحدثت نوعاً من الخلل في بنية المجتمع . وأعاقت الشباب عن القيام بمهامهم التنموية ، ومن ذلك مشكلة (الابتزاز) .

ومما تجدر الإشارة إليه قبل البدء بعرض الورقة ، أن مشكلة الابتزاز في مجتمعنا المحلي لم تحظ بدراسة أو بحث وافي ، لأنها من المستجدات الطارئة ، وهي نتيجة لمشكلة أكبر في حجمها وأخطر في انتشارها ، ألا وهي العلاقة العاطفية بين الرجل والمرأة في خارج إطار الزوجية ، فالابتزاز غالباً لا يتولد إلا من علاقة محرمة بين طرفين ، تمثل مكمن المشكلة ووعاؤها والتي تُسوغ باسم : صداقة ، أو زمالة عمل ، أو علاقة بريئة ، أو دردشة ، أو رغبة باستماع شخص آخر ونحوها ، حتى يتطور الأمر إلى نتائج خطيرة منها الابتزاز .

ويمكن التعرف على جانب من واقع الابتزاز محلياً من خلال الجهود المقدمة من قبل مؤسسة آسية للاستشارات والتدريب في دراسة وضع الابتزاز في المجتمع السعودي ، وهو مركز نسائي يسعى إلى تقديم مجموعة متكاملة من الخدمات والبرامج التطويرية المتخصصة في تنمية الفتاة والمرأة فكرياً وتربوياً ومهارياً ، ويهتم برصد احتياجات المجتمع ومتابعة ما يطرأ عليه من مشاكل ومتغيرات سلوكية وفكرية ، كما يساهم في التوعية والإصلاح والعلاج بطرق علمية مدروسة .

وتشمل نشاطات المؤسسة:

- ١ - الدورات التدريبية المتخصصة .
 - ٢ - المبادرات الخاصة بمعالجة الظواهر السلبية التي تمس حياة الفتاة والمرأة .
 - ٣ - الإرشاد النفسي والاجتماعي عن طريق (الهاتف المجاني ، والموقع الإلكتروني ، والحالات التي ترد المؤسسة) .
- وقد قامت المؤسسة بإطلاق مبادرة بعنوان (مشروع الحماية من الابتزاز) في شهر محرم عام ١٤٣٠ هـ بناء على الحاجة إلى وجود آلية لمواجهة هذه المشكلة ، والتي لمستها المؤسسة ، من خلال الأتي :
- ١ - تزايد عدد حالات الابتزاز الواردة إلى المؤسسة سواء عن طريق الهاتف أو الحضور الشخصي .
 - ٢ - تحويل عدد من حالات الابتزاز من قبل مراكز هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .
 - ٣ - الصدى الذي لقيته حلقتي «تجار الفضيحة» على قناة الرياضية برنامج «٩٩» والذي تناول موضوع الابتزاز ، وتم إعدادهما من قبل قسم البرامج الإعلامية في مؤسسة آسية للاستشارات والتدريب .

خطوات المشروع:

وقدم تنفيذ المشروع وفق الخطوات الآتية:

- ١ - التوعية: عبر برامج متنوعة ووسائل إعلامية مختلفة.
- ٢ - الحماية: وفيها يتم تزويد المبتزة بإرشادات لحماية نفسها، وتوجيهها إلى الجهات الرسمية لحمايتها من المبتز.
- ٣ - التأهيل: ويتم فيها تأهيل المبتزة نفسياً واجتماعياً ودينياً من قبل المختصات، بما يساعدها على تجاوز محتتها والاندماج في حياتها الطبيعية.
- ٤ - البحث العلمي: ويهدف إلى رصد هذه المشكلة وإعداد دراسات حولها للإسهام في الحد منها وعلاجها.

أسباب المشكلة من خلال رصد قضايا الابتزاز:

- ١ - البعد عن الله وضعف الوازع الديني.
- ٢ - الاستخدام السلبي لوسائل التقنية والاتصال (البريد الإلكتروني العشوائي (الإيميلات المجهولة) / المواقع الالكترونية العامة والخاصة / مواقع التعارف بين الجنسين / مواقع الألعاب / المنتديات الالكترونية / مواقع الدردشة (الشات) / المكالمات الخطأ / البلوتوث / خدمة أبواب / البلاك بيري / الإعلانات المضللة في الصحف والمواقع الالكترونية للباحثات عن وظائف / البحث عن الزواج عن طريق الخطابات المجهولات / مفسري الأحلام غير المعروفين بأسمائهم الحقيقية)
- ٣ - الخادومات (خادومات المنزل / سمسرة الخادومات).
- ٤ - الصديقات وجارات السوء ودورهن في حفلات السهر وهروب الفتيات.

□

- ٥ - ابتعاث الفتيات للخارج وانغماسهن في الحياة الإباحية في تلك دول .
- ٦ - الاختلاط في الأماكن العامة وعند مراجعة الدوائر الحكومية والخيرية .
- ٧ - الاضطراب النفسي .
- ٨ - التغير الاجتماعي نتيجة المستجدات في المجتمع السعودي .
- ٩ - ظهور السلوك الاستهلاكي المتمثل في وسائل التقنية الغير ضرورية .
- ١٠ - ضعف الرقابة الأسرية والمتابعة للأبناء .
- ١١ - ضعف علاقات الود والعاطفة بين أفراد الأسرة وغياب لغة الحوار والتفاهم .
- ١٢ - الفراغ وغياب الأهداف لدى الشباب، وندرة وجود المشاريع التنموية والترفيهية المعدة لاستثمار الطاقات الشابة، وملئ أوقات فراغهم .

رصد لقضايا الابتزاز التي تم التعامل معها ومعالجتها من خلال المؤسسة

| هل توجد قرابة مع المبتز | نعم | لا |
|-------------------------|------|------|
| | ٢٣ % | ٧٧ % |

تلاحظ ارتفاع وجود علاقات مع أشخاص يعيدون عن نطاق القرابة.

| نوع الابتزاز | مادي | جنسي | نقسي | جميع الخيارات |
|--------------|------|------|------|---------------|
| | ١١ % | ٤٥ % | ٣٨ % | ٦ % |

تلاحظ أن العلاقة بين الفتاة والشاب تشير الفريضة الجنسية وتطغى على الجوانب الأخرى لديه، مما يجعله يمارس الابتزاز.

| الوضع الاجتماعي للمبتز | عاطل | وظيفة متدنية | وظيفة جيدة | لم يحدد في الملفات |
|------------------------|------|--------------|------------|--------------------|
| | 30% | 33,3% | 6,6% | 13,04% |

نلاحظ أثر الوضع المادي المتدني على وجود المشكلة.

| نوع العلاقة مع المبتز | خيانة زوجية | علاقة انترنت | زنا الحرام | ممارسة الجنس |
|-----------------------|-------------|--------------|------------|--------------|
| | 30% | 38,3% | 20% | 11,7% |

نلاحظ أثر الانترنت السلبي وارتفاع نسبة الخيانة الزوجية في العلاقات بين الجنسين

| الجانب الذي أرادت إشباعه المبتزة في العلاقة | عاطفي | جنسي | اسري |
|---|-------|-------|-------|
| | 66,3% | 10,3% | 23,3% |

نلاحظ أثر فقدان العاطفة في بروز المشكلة.

| نوع التعارف مع المبتز | بلوتوث | المكالمات الخطأ | مواقع التعارف | صديقات السوء | الحرام |
|-----------------------|--------|-----------------|---------------|--------------|--------|
| | 9,1% | 30,6% | 20,3% | 25% | 15% |

نلاحظ أثر الصديقات ومواقع التعارف في توسع نطاق المشكلة.

| صور الابتزاز التي يطلبها المبتز | استمرار العلاقة الغير شرعية | إقامة العلاقة الغير شرعية | الاستمرار في المكالمات الهاتفية | أن تعرفه على فتيات أخريات | دفع مبالغ مادية |
|---------------------------------|-----------------------------|---------------------------|---------------------------------|---------------------------|-----------------|
| | 26% | 24,6% | 40% | 3,3% | 6,1% |

نلاحظ أثر الوسائل التقنية غير المشروعة وطغيان الفريضة الجنسية.

الجلسة الرابعة: الابتزاز محلياً

| الدافع للإبلاغ عن المبتز | التخلص منه | الانتقام | عدم جدوى العلاقة | الخوف منه |
|--------------------------|------------|----------|------------------|-----------|
| | ٢٦% | ٥% | ٢٠% | ٢٨% |
| | | | | ٢١% |

تلاحظ تنوع الأسباب الدافعة للإبلاغ عن المبتز.

| أسباب الوقوع في العلاقة مع المبتز | تشجيع الزميلات | الفضول وحب المغامرة | عدم وجود رقابة | الفراغ وضعف العلاقات الأسرية |
|-----------------------------------|----------------|---------------------|----------------|------------------------------|
| | ١٥% | ١٨% | ٢٠% | ٤٧% |


تلاحظ أثر الفراغ وضعف العلاقات الأسرية في إبراز المشكلة.

| الحالة الاجتماعية للمبتز | أعزب | متزوج | لم يحدد في الملفات |
|--------------------------|------|-------|--------------------|
| للمبتز | ٥٠% | ٣٥% | ١٥% |
| للمبتزه | ٥٥% | ٤٥% | |

مضاعفة خطورة المشكلة بوجودها لدى المتزوجين والمتزوجات.

التوصيات:

- ١ - تكثيف الجهود في معالجة أسباب المشكلة ومن أهمها ظاهرة التساهل في إقامة العلاقات العاطفية بين الجنسين ، والعمل على تضييق فرصها وتكثيف التوعية حول أضرارها .
- ٢ - إيجاد مركز وطني يسهم في حل المشكلة ويتبع جهات حكومية معنية ، مثل وزارة الداخلية ، هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر) .
- ٣ - تعميم فكرة المشروع والعمل على إيجاد فروع له في مناطق المملكة .
- ٤ - تكثيف الجهود بالتعاون والتنسيق مع الهيئات والمؤسسات الحكومية ومؤسسات المجتمع المدني في تطوير وتفعيل المشروع مثل (هيئة حقوق الإنسان، جمعية حقوق الإنسان، الأمان الأسري، مشروع الحماية الاجتماعية من وزارة الشؤون الاجتماعية) .
- ٥ - إطلاق حملات إعلامية مكثفة ومدروسة، وبثها من خلال القنوات التلفزيونية والمواقع الإلكترونية وشاشات الإعلانات في الطرق العامة، مع توجيه رسائل واضحة وقوية بعقوبات الابتزاز .
- ٦ - إطلاق موقع متخصص يتضمن مواد تثقيفية وتوعوية تحذر الفتاة من الانزلاق في هذه المشكلة، وتوضح للفتيات كيفية التصرف عند التعرض لمحاولات الابتزاز .
- ٧ - تكثيف وسائل التوعية المتنوعة والمحاضرات من قبل المتخصصات والعاملات في المشروع في المدارس والجامعات على مستوى المملكة لتوعية الفتيات من خطورة إقامة العلاقات المحرمة وما يترتب عليه من الابتزاز .
- ٨ - توفير الرعاية لدعم المرحلة الثانية من مشروع، «الحماية من الابتزاز» وهي حملة إعلامية ميدانية تنظمها مركز آسية للاستشارات والتدريب .



الجلسة الخامسة



تجارب واقعية في الابتزاز



رئيس الجلسة

الأستاذ الدكتور عبد الله بن صالح البراك.

رئيس قسم الثقافة الإسلامية.

المشاركون

الشيخ أحمد بن عبد الله البرقان.

المتخصص بالجرائم المعلوماتية.

الدكتورة موضي بنت محمد الدغيثر.


عضو هيئة التدريس بجامعة الملك سعود، كلية التربية.

التعليقات

الدكتور أحمد بن عثمان المزيد.

عضو هيئة التدريس بجامعة الملك سعود.

* * *



واقع الابتزاز
ومؤثراته
«دراسة استطلاعية
في مدينة الرياض»



الدكتورة/ موزي بنت محمد الداغيثر

الأستاذ المساعد في قسم علم النفس . جامعة الملك سعود

سيرة ذاتية للمشارك

أولاً: المعلومات الشخصية:

| | |
|-------------------|---|
| الاسم | موضي بنت محمد الدغيشر . |
| المؤهل العلمي | دكتوراه . |
| العمل الحالي | جامعة الملك سعود . قسم علم النفس كلية التربية . |
| البريد الإلكتروني | maldghaither@ksu.edu.sa |

ثانياً: الإنتاج العلمي (البحث أو الكتاب):

- دراسة مقارنة للتفكير الابتكاري لدى عينة من التلميذات اللاتي التحقن واللاتي لم يلتحقن برياض الأطفال .
- المهارات الاجتماعية من منظور إسلامي وعلاقتها بكل من الذكاء الوجداني والتحصيل الدراسي والسن .

ثالثاً: عضوية اللجان والهيئات:

- عضوه في الجمعية السعودية التربوية النفسية (جستن) .
- الجمعية السعودية لمتلازمة داون .
- رئيسة وحده البحث العلمي كليه التربية ١٤٣٠هـ .
- عضو في اللجنة الدائمة للدراسات والتطوير التابعة للمجلس العلمي ١٤٣١هـ .
- عضو في لجنة الخطة الإستراتيجية لوكالة الجامعة للدراسات العليا والبحث العلمي ١٤٣١هـ .

... وغيرها .

مقدمة

إن من نتائج الضعف النفسي البشري الغير مقبول اللجوء إلى استغلال الآخرين بأساليب لا أخلاقية، وقد يتمثل ذلك في كثير من الصور المعروفة وغير المعروفة، والتي منها (الابتزاز) والذي قد يعتبر بصورته المعروفة إفرازاً عصرياً حديثاً ولكنه في حقيقة الأمر سلوكاً بشرياً قديماً يتمثل في عدم القدرة على التحكم بالرغبات الخاطئة والشعور بالرغبة على السيطرة على الآخرين من خلال تهديدهم وإشعارهم بالخطر، فقد ورد ذلك في كتابنا العزيز في قوله تعالى على لسان امرأة العزيز: ﴿وَلئن لَّمْ يَفْعَلْ مَا أَمْرُهُ لَيَسْجَنَ وَيَكُونَ مِنَ الصَّاغِرِينَ﴾ [يوسف: ٣١] فأجابها يوسف - عليه السلام - : ﴿قال رب السجن أحب إلي مما يدعونني إليه وإلا تصرف عني كيدهن أصب إليهن وأكن من الجاهلين﴾ [يوسف: ٣٣] .

فكان من مصادر القوة له - عليه السلام - رفض الانصياع لهذا التهديد واللجوء إلى الله - جل وعلا - في هذا الأمر ، فكأن القرآن في هذه الآية الكريمة يشير إلى القوة النفسية التي يجب أن يتحلى بها الفرد ليكون أكثر قوة في مواجهة الاستغلال من الآخرين ويؤكد - عليه السلام - على اثر الجانب الروحي وأثره في دعم هذه القوة النفسية والتي يمكن أن يصد بها الفرد اعتداء الآخرين .

تتناول هذه الورقة عرضا لواقع الابتزاز باعتباره سلوكا مهددا للأمن الاجتماعي والنفسي للفرد في المجتمع العربي السعودي مع التركيز على عرض بعض المؤشرات .

١ - مشكلة الدراسة:

حظي موضوع الابتزاز باهتمام كبير في المجتمع العربي السعودي وتمثل هذا الاهتمام بالدعوة إلى التوعية بأخطاره، والحاجة إلى مواجهته، والقيام بمشاريع خاصة في المجتمع للحماية منه والتوعية بأثاره، والندوات التي عقدت حوله، والبرامج الإعلامية التي أشارت إليه . وأصبح الحاجة ملحة إلى دراسة واقع مشكلة الابتزاز في المجتمع السعودي وإلى أي درجة هي موجود بشكل يهدد الأمن النفسي والاجتماعي والديني للفرد والمجتمع ، مما استدعى الحاجة إلى دراسة تعطي مؤشرات عن واقع الابتزاز .

وتتمثل مشكلة الدراسة الحالية حول محاولة التعرف على واقع الابتزاز ومؤشراته في مدينة الرياض .

٢ - أهداف الدراسة:

هدفت الدراسة التعرف على واقع الابتزاز في مدينة الرياض من خلال مؤشرات عدة، مع التعرف على بعض الخصائص الديموجرافية للضحية أو المتعرض للابتزاز، والظروف المتعلقة به والتي تجعله أكثر تعرضا له .

٣ - أهمية الدراسة:

١ - تبرز أهمية الدراسة من أهمية الموضوع نفسه وأثاره السلبية على الفرد والمجتمع والذي بدأ يشغل حيزا كبيرا في الإعلام وصفحات الانترنت كما انه أخذ اهتماما كبيرا من المسؤولين في المملكة تم تسليط الضوء عليه من بعض المؤسسات الحكومية والخاصة وبعض وسائل الإعلام .

٢ - أهمية النظر للمشكلات المجتمعية ومنها الابتزاز من خلال إطارها الثقافي والديني والمجتمعي الخاص بها .

٣ - أهمية وجود دراسة استطلاعية من واقع المجتمع السعودي تلقي الضوء على حقيقة وجود هذه المشكلة في المجتمع وتقدم المقترحات حولها .

٤ - يمكن لهذه الورقة أن توجه الاهتمام بضرورة تفعيل آليات وتوصيات فردية ومجتمعية لمواجهة هذه المشكلة وحلها على الصعيد الفردي والمجتمعي .

٤ - تساؤلات الدراسة :

وتطرح الدراسة التساؤلات التالية:

السؤال الأول : ما هو واقع الابتزاز الذي يتعرض له الأفراد المتمين للأسر العادية ، والأفراد الذين سبق الانتماء إلى المؤسسات الاجتماعية؟
يتفرع من هذا السؤال الأسئلة الفرعية التالية :

١ - ما هي نسبة التعرض للابتزاز لكلا من عينة الأفراد المتمين للأسر العادية والأفراد الذين سبق الانتماء إلى المؤسسات الاجتماعية؟

٢ - ما هي أكثر أنواع الابتزاز التي يتعرض لها الأفراد المتمين للأسر العادية والأفراد الذين سبق الانتماء إلى المؤسسات الاجتماعية؟

٣ - ما هي مصادر الابتزاز التي يتعرض لها كلا من الأفراد المتمين للأسر العادية والأفراد الذين سبق الانتماء إلى المؤسسات الاجتماعية؟

٤ - ما هي الجهات التي يلجأ إليها المبتز لحل مشكلته من فئة الأفراد المتمين للأسر العادية ، وفئة الأفراد الذين سبق الانتماء إلى المؤسسات الاجتماعية؟

السؤال الثاني:

ما هو واقع لابتزاز للحالات الفردية التي درست في مؤسسات مهنية خاصة (مؤسسة أسيا في مشروعها للحماية من الابتزاز)؟

٥ - مصطلحات الدراسة:

(٥ - ١) الابتزاز:

يمكن تعريف لابتزاز لغويا كالتالي **اِبْتَزَّ يَبْتِزُّ ابْتِزَازًا**:

- المأل من الناس : سلبهم إِيَّاهُ ؛ يبتز المحتال مال جاره بحجة تقديم الخدمات له .
- الشيء منه : أخذه بجفاء وقهر (القاموس المحيط) .

كما تم تعريفه بأنه : «الانتزاع غير المشروع للأموال أو الممتلكات من خلال التهيب وقد تم توسيع مفهوم الابتزاز ، of Extortion may include threats to harm to a person or his property ، threats to accuse him of a crime ، or threats to reveal embarrassing information . بحيث تتضمن أي ضرر لشخص ما أو ممتلكاته ، أو التهديدات باتهامه بارتكاب جريمة ، أو التهديدات لكشف معلومات محرجة . Robbery is typically confined to taking property from the person or presence of the victim by violence or by threat to do an immediate physical harm . وجود ضحية للعنف أو التهديد بالقيام بالضرر المادي المباشر وتكون الضحية وافقت على التهديد تحت الضغط»^(١) .

(١) موقع دائرة المعارف البريطانية .

ويمكن تعريف الابتزاز إجرائياً في هذه الورقة:

بأنه التهديد بأي نوع أنواع من الضرر النفسي والجسدي للضحية ومطالبتها بأنواع من المطالبات الغير مقبولة والمخالفة قانونياً وشرعياً للكف عن هذا الضرر أو استمراره .

وللابتزاز أنواع عدة واقتصر الورقة على أنواع الابتزاز التالية وهي : الابتزاز المادي ، الابتزاز الجنسي ، الابتزاز الالكتروني ، الابتزاز العاطفي .

ويمكن تعريف هذه الأنواع كالتالي:

الابتزاز المادي: بأنه التهديد بأي نوع أنواع من الضرر النفسي أو الجسدي للضحية ومطالبتها بأنواع من المطالبات الغير مقبولة والمخالفة قانونياً وشرعياً كطلب الأموال أو المقتنيات ذات قيمة مادية ، من اجل لكف عن هذا الضرر أو استمراره .

الابتزاز الالكتروني: بأنه التهديد بأي نوع أنواع من الضرر النفسي أو الجسدي للضحية ومطالبتها بأنواع من المطالبات الغير مقبولة والمخالفة قانونياً وشرعياً ، حيث يقوم المبتز بالتهديد بالنشر الالكتروني أو طلب الحصول على مواد ومعلومات الكترونية من اجل الكف عن الضرر أو استمراره .

الابتزاز الجنسي: بأنه التهديد بأي نوع أنواع من الضرر النفسي أو الجسدي للضحية ومطالبتها بأنواع من المطالبات الغير مقبولة والمخالفة شرعياً وقانونياً ، كان يقوم المبتز بأي عرض جنسي ، أو طلب خدمة جنسية ، أو أي تصرف آخر له طبيعة جنسية نحو فرد ما (ذكراً أو أنثى) ويكون ذلك شفويًا أو جسديًا من اجل الكف عن الضرر أو استمراره .

الابتزاز العاطفي؛ بأنه التهديد بأي نوع أنواع من الضرر النفسي للضحية ومطالبتها بأنواع من المطالبات الغير مقبولة ، ويكون هذا الابتزاز عاطفياً حين يقوم المبتز بتحقيق سيطرة عاطفية ونفسية على الآخر ويتسبب بإحراج الضحية وإحساسها بالخجل أو الخطأ أو الذنب، وتحميلها مسؤولية لا تتحملها وذلك من اجل الكف عن هذا الضرر أو استمراره .

(٥ - ٢) المؤسسات الاجتماعية؛

ويقصد بها بعض المؤسسات التابعة لوزارة الشؤون الاجتماعية والتي تؤوي بعض الفئات اللاتي سبق لهم الالتحاق في بعض مثل المؤسسات (رعاية الفتيات) (دار الضيافة في مؤسسه الأطفال المشلولين) (الحماية) نتيجة تعرضهم لبعض الظروف الأسرية كالعنف أو الانحراف أو بعض الظروف الاجتماعية القاسية .

(٥ - ٣) مشروع الحماية من الابتزاز؛

وهو مشروع تابع لمؤسسة آسيا للاستشارات التربوية ويهدف هذا المشروع إلى حماية المرأة بشكل خاص من ابتزاز الآخرين لها حتى لا تكون فريسة سهلة وذلك بالتعاون مع هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر كما يهتم هذا المشروع بعلاج من وقع عليها الابتزاز من خلال برنامج تأهيلي متكامل «نفسى ، اجتماعى ، إرشادي» . من خلال آليات محددة ولجان متعددة .

٦ - محددات الدراسة:

تحدد الدراسة بالمنطقة الجغرافية المحددة وهي مدينة الرياض كما تتحدد بالمتغيرات التي تم دراستها في العينة وهي (الابتزاز) بأنواعه المادي والجنسي والعاطفي والالكتروني كما تحددت بالمرحلة العمرية من ١٦--٣٥ وهي المرحلة التي تقابل المرحلة الثانوية والمرحلة الجامعية والتي تليها كما تم التطبيق في الدراسة على الذكور والإناث .

٧ - عينة الدراسة:

خصائص العينة:

١ - اختيرت عينة الدراسة الحالية بطريقة المعاينة العشوائية البسيطة ، وتكونت العينة من تكونت من (٥١٩) من الأفراد المنتمين للأسر العادية ، (١١٣) من الأفراد المستفيدين من المؤسسات الاجتماعية أو من ينتمون لها بحكم ظروفهم الأسرية ، وذلك بنسبة (١ ، ٨٢٪ ، ٩ ، ١٧٪) على التوالي . وقد استخدمت درجات هذه العينة في الإجابة على تساؤلات الدراسة الحالية .

٢ - عرض لعينه من الحالات الفردية التي تم دراستها في مؤسسة آسيا للاستشارات التربوية في مشروع الحماية من الابتزاز .

ويوضح الجدول التالي توزيع أفراد عينة الدراسة (أفراد عاديين ، منتمين للمؤسسات الاجتماعية) وفقا للمتغيرات الديموجرافية لها :

جدول رقم (١)

توزيع عينة الدراسة وفق النوع

| النوع | عاديين | مؤسسات اجتماعية | المجموع |
|---------|--------|-----------------|---------|
| ذكور | ١٠٢ | ٢ | ١٠٤ |
| إناث | ٣٠٦ | ٨٠ | ٣٨٦ |
| لم يحدد | ١١١ | ٣١ | ١٤٢ |
| المجموع | ٥١٩ | ١١٣ | ٦٣٢ |

* * *

جدول رقم (٢)

توزيع عينة الدراسة وفق العمر الزمني لأفراد العينة

| العمر الزمني | عاديين | مؤسسات اجتماعية | المجموع |
|--------------|--------|-----------------|---------|
| ١٥ - ٢٠ | ١٩٥ | ١١ | ٢٠٦ |
| ٢٠ - ٢٥ | ١٨١ | ١٤ | ١٩٥ |
| ٢٥ - ٣٠ | ٢٣ | ١٩ | ٤٢ |
| ٣٠ فأكثر | ٩ | ٣٤ | ٤٣ |
| غير محدد | ١١١ | ٣٥ | ١٤٦ |
| المجموع | ٥١٩ | ١١٣ | ٦٣٢ |

* * *

جدول رقم (٣)

توزيع عينة الدراسة وفق الحالة الاجتماعية لأفراد العينة

| الحالة الاجتماعية | عاديين | مؤسسات اجتماعية | المجموع |
|-------------------|--------|-----------------|---------|
| متزوج | ٥١ | ٥٤ | ١٠٥ |
| أعزب | ٣٥٧ | ٢٨ | ٣٨٥ |
| لم يحدد | ١١١ | ٣١ | ١٤٢ |
| المجموع | ٥١٩ | ١١٣ | ٦٣٢ |

* * *

جدول رقم (٤)

توزيع عينة الدراسة وفق الحالة التعليمية لأفراد العينة

| المجموع | مؤسسات اجتماعية | عاديين | الحالة التعليمية |
|---------|-----------------|--------|------------------|
| ١٥٧ | ٢٢ | ١٣٥ | ثانوي |
| ٢٧٨ | ١١ | ٢٦٧ | جامعي |
| ٤٨ | ٤٣ | ٥ | أخرى |
| ١٤٩ | ٣٧ | ١١٢ | غير محدد |
| ٦٣٢ | ١١٣ | ٥١٩ | المجموع |

* * *

جدول رقم (٥)

توزيع عينة الدراسة وفق نوع الوظيفة لأفراد العينة

| المجموع | مؤسسات اجتماعية | عاديين | نوع الوظيفة |
|---------|-----------------|--------|-------------|
| ٦٧ | ٣١ | ٣٦ | حكومي |
| ٣٦ | ١٤ | ٢٢ | قطاع خاص |
| ٥٢٩ | ٦٨ | ٤٦١ | لا يعمل |
| ٦٣٢ | ١١٣ | ٥١٩ | المجموع |

* * *

□

٨ - منهج الدراسة:

تم استخدام المنهج الوصفي لوصف خصائص العينة والحصول على مؤشرات استطلاعية فيما يخص مشكلة الابتزاز.

٩ - أدوات الدراسة:

تم إعداد استبانة جمع معلومات حول ظاهرة الابتزاز من قبل الباحثة كما تم تحكيمها من قبل عدد من أعضاء هيئة التدريس في قسمي علم النفس والدراسات الاجتماعية.

وهدفت الاستبانة إلى استطلاع التعرض للابتزاز نوع الابتزاز. الذي يتعرض له الفرد والجهات التي يلجأ إليها لحل المشكلة ومصدر الابتزاز.

١٠ - الأساليب الإحصائية:

استخدمت الباحثة الإحصاء الوصفي المتمثل في النسب والتكرارات المثوية.

١١ - النتائج وتفسيرها:

سيتم عرضها في الندوة بإذن الله.

١٢ - التوصيات:

لابد لنا عند وضع التوصيات فيما يتعلق بالابتزاز إدراك إن الابتزاز هو عرض لمرض منها ما هو نفسي . ومنها ما هو اجتماعي ، لذا لابد لنا من النظر إلى هذه المشكلة من خلال هذا المنظور وان تركز التوصيات تجاه المشكلة مع الاهتمام بأسبابها، ويمكن التوصية بما يلي :

- ١ - تدعيم وضع الأسرة في المجتمع السعودي وتقوية بناءها من خلال وضع التسهيلات للزواج والحث عليه ، باعتباره مؤسسه اجتماعية هامة تقوم بإشباع الكثير من الاحتياجات العاطفية والنفسية للشباب .
- ٢ - وضع برامج لتنمية العلاقات داخل الأسرة بحيث تصبح الأسرة هي الملاذ الآمن للشباب ، ووضع التسهيلات والآليات لهذه البرامج من خلال تطبيقها في مؤسسات التعليم العام والعالي للذكور والإناث .
- ٣ - إيجاد مشاريع رئيسة في القطاع الحكومي والخاص لمواجهة المشكلات المجتمعية عامة والابتزاز خاصة وتقديم الاستشارات التربوية . ووضع آلية لتحويلها إلى جهات ذات صلاحية في حال الحاجة مع وضع فروع لها في مناطق المملكة .
- ٤ - إيجاد برامج تربويه في المدارس والجامعات تقوم على تدعيم الصحة النفسية للأفراد لتكون مرتكزا أساسيا في المنع من حدوث الابتزاز وذلك لدور الاضطراب النفسي في الاستجابة للابتزاز أو تعمد فعله .
- ٥ - إيجاد آليات محددة لعلاج مشكلة الابتزاز تنسم بالسرية والخصوصية والحسم من خلال الجهات الحكومية ذات العلاقة بمشكلات الأفراد كهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وعدم ترك الأمر لاجتهاد الأفراد .
- ٦ - إيجاد برامج توعية منظمة بشكل دوري من خلال وسائل الأعلام ومواقع الانترنت تخصص الابتزاز ومسبباته مع التركيز على عدم الإثارة الإعلامية وإعطاء الموضوع حجمه الحقيقي .
- ٧ - تشجيع المبادرات الفردية في البرامج ذات الخدمة للمجتمعية فقد احدث برنامج مشروع الحماية من الابتزاز أثرا جيدا في خلق مبادرات أخرى مشابهة .

- ٨ - التوعية المجتمعية والفردية بمخاطر التقنية الحديثة وإمكانية استغلال التقنية والمواقع الاجتماعية في الوقوع بالابتزاز وإيجاد توعية مجتمعية متجددة حولها .
- ٩ - الاهتمام بوضع قوانين وتشريعات تجرم المبتز بأي نوع من الابتزاز .
- ١٠ - إيجاد قسم حماية في مدينة الملك عبد العزيز للعلوم والتقنية ويكون دوره الإيقاع بالهاكرز المبتز إلكترونياً والوصول إليه كما يمكن خلاله حظر مقاطع الفيديو في اليوتيوب التي لها علاقة بالابتزاز من خلال آلية محددة كما هو معمول به في بعض الدول .
- ١١ - الاهتمام بتفعيل خطط إستراتيجية لتنمية الشباب وإشغال الطاقة لديهم بمشاريع تعود بالنفع عليهم وخلق سياسات تركز على تحسين شامل لأحوالهم ، كما تزودهم بفرص للعمل وذلك لما للبطالة والفراغ من آثار مدمرة والتي من نتائجها وجود مشكلات كالابتزاز وغيره .
- ١٢ - تشجيع العمل التطوعي مع خلق فرصه . والياته وبرامجه وذلك لاستغلال طاقات الشباب وجعلهم مساهمين نشطين في المجتمع مما يسهم في استقرار النفسي للشباب وخدمة المجتمع .
- ١٣ - وضع سياسات لتطوير الشباب تتوافق مع المتغيرات المختلفة، وتتكيف مع التحديات المعاصرة من حيث المجتمع المحلي، ومن حيث الجنس، ومن حيث الاحتياجات الخاصة لكل مرحلة عمرية وخلق برامج مناسبة لذلك .
- ١٤ - التوعية بمخاطر العلاقات الاجتماعية وأثارها من خلال البرامج المنظمة حيث أشارت نتائج الدراسة إلى علاقة العلاقات بأنواعها كالأصدقاء والغرباء في الابتزاز .

الاحتساب على ابتزاز المرأة

الدكتورة/ زينب بنت عبد العزيز أحمد المحرج
عضو هيئة تدريس في جامعة الملك سعود

مقدمة

**عنوان البحث (الاحتساب على ابتزاز المرأة) وهي رسالة دكتوراه
وتعد أول رسالة علمية فيما يتعلق بقضية ابتزاز المرأة في المملكة
العربية السعودية .**

حرص الدين الإسلامي الحنيف على أن يكون المجتمع المسلم قوياً متماسكاً خالياً من العلل والآفات التي تهدد كيانه وتضعف مقوماته، فوضع الوسائل لحمايته، ولما كان قوامه من الأفراد ذكوراً وإناثاً، فإن حمايته تتحقق بحماية هؤلاء الأفراد، وقد حمى الإسلام أفرادَهُ بحفظ الضرورات الخمس، ومن بينها حفظ العرض، فحرم الزنا وحرم كل الوسائل والطرق التي يمكن أن توصل إليه أو توصل إلى خديعة المرأة وابتزازها .

ومن هنا جاءت هذه الدراسة في مجال الاحتساب على ابتزاز المرأة في مجتمعنا السعودي، للمشاركة بجد وإخلاص في معالجة قضايا المعاصرة مستعينين بالله أولاً ثم برجال الحسبة في الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لتقديم منهج شرعي عملي لمكافحة قضايا الابتزاز ووقاية المجتمع منها في ضوء كتاب الله - سبحانه وتعالى - وسنة نبيه ﷺ .

تطرق البحث وهو بعنوان (الاحتساب على ابتزاز المرأة) إلى جانبين جانب نظري وجانب ميداني ، هدف البحث إلى :

- التعرف على جهود المحققين في التصدي لهذه القضايا .
- التعرف على واقع الابتزاز لدى عينة الدراسة ، وحصر ظواهره ، ولفت الأنظار إليه ، والوقوف على أسبابه ، وأنواعه ، وأضراره .
- التعرف على موقف الشرع اتجاه ابتزاز المرأة في ضوء الكتاب والسنة .
- معرفة المعوقات التي تعترض انضباط المجتمع ومحاربه لهذه القضية ، وتحديد سبل الوقاية من ابتزاز المرأة وتقديم العلاج لها من وجهة نظر شرعية .

- أما الجانب النظري فتناول فصل تمهيدي كان عن مفهوم ابتزاز المرأة وأسبابه ذكرت فيه الباحثة تعريف مفهوم الابتزاز ، ثم ذكرت أربعة أسباب رئيسة متداخلة ومترابطة قد توقع في الابتزاز منها الأسباب الذاتية وترتكز على ضعف الوازع الديني ، وأسباب فكرية وثقافية وأسباب اجتماعية وأسباب بيئية .

كما تعرضت الباحثة في الفصل التمهيدي إلى موقف الإسلام من ابتزاز المرأة وكيف ان الإسلام حمى المرأة منذ نشأتها من الوقوع في الابتزاز بمنهج وضوابط شرعية واضحة .

أما الفصل الأول في الجانب النظري فكان عن الضوابط الشرعية الوقاية من الابتزاز المتعلقة بالفرد ، والمجتمع المسلم .

والفصل الثاني كان عن سبل الوقاية والعلاج من ابتزاز المرأة في ضوء الكتاب والسنة .

والفصل الثالث كان عن جهود هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر كذلك جهود المؤسسات التعليمية والمناشط الدعوية تجاه قضايا ابتزاز المرأة .

أما الجانب الميداني فتم الاستعانة بالمنهج المسحي ومنهج تحليل المضمون (الوثائقي) للوصول إلى أهداف البحث وتساؤلات الدراسة .

وتم الاستفادة من المنهج المسحي في جمع وتحليل بيانات تخصص الاحتساب على الابتزاز من خلال استمارة مقننه بهدف الحصول على معلومات من أعداد كافية من الباحثين يمثلون مجتمع البحث للكشف عن التغيرات ووسائل الوقاية ووسائل المكافحة .

وتم الاستعانة في البحث بإحدى طرق منهج التحليل المسحي وهو المسح بطريقة العينة الذي يكفي فيه بدراسة عدد معين من الحالات والفردات في حدود الوقت والجهد والإمكانات المتوفرة .

وتم الاستفادة من منهج تحليل المضمون في فحص بعد السجلات الخاصة بقضايا الابتزاز والتي باشرتها مراكز هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ورصد بعض المتغيرات المتعلقة بقضايا الابتزاز .

احتوى مجتمع البحث وعينته على فئتين هي رجال الحسبة وعدد العينة (١٠٠) محتسب تم اختيارهم بأسلوب إحصائي وهو (العينة الفرضية القصدية) تم عن طريق احتساب عدد المحتسبين في مناطق المملكة وحساب ٥٪ من المجموع الكلي، أما الفئة الثانية وهي نساء المجتمع وعدد العينة (٥٠٠) تم اختيارهن بأسلوب إحصائي هو (العينة العشوائية) وفي ضوء تحليل نتائج الدراسة ومن خلال استخدام المقاييس والاختبارات الإحصائية توصل البحث إلى أربع نتائج رئيسة وهي :-

أولاً : توجيه الاحتساب على مظاهر الابتزاز من خلال التوصل إلى تحديد تنوع الأساليب التي يتم من خلالها إيقاع المرأة في الابتزاز .

ثانياً : أهم العوامل المتفاعلة والمتشعبة والتي تفسر ضعف الاحتساب على الابتزاز وذلك من أجل وضع رؤية مستقبلية للاحتساب على الابتزاز .

ويلاحظ من نتيجة اختبار العامل التحليلي (Factor analyses) أن هناك سبعة عوامل مسؤولة عن مشكلة الابتزاز للمرأة في المجتمع السعودي وهذه عوامل مرتبطة حسب أهميتها على النحو الآتي :-

العامل الأول: خلل في تصميم وتنظيم بعض الأماكن، وكان دور هذا العامل بنشأة مشكلة الابتزاز في المجتمع السعودي قوياً جداً يساوي (٣٠, ٢٩) ويحوي هذا العامل تسعة أماكن غير مناسبة في التصميم والتنظيم، وتعد هذه الأماكن الشرارة الأولى والمكان الخصب لحيل الرجل في إيقاع المرأة بالابتزاز .

العامل الثاني، سبل الوقاية والمكافحة من ابتزاز النساء، وكان دور هذا العامل بنشأة وحدوث مشكلة الابتزاز للمرأة في المجتمع السعودي قوياً يساوي (١١) ويحوي هذا العامل ثمانية سبل ضعيفة وقاصرة في مجال توعية النساء وأولياء أمورهن للوقاية من حيل بعض الرجال في ابتزاز النساء في المجتمع، هذا العامل هو الذي أحدث بيئة اجتماعية آمنة للرجل المريض في القلب، بحيث يضع حيلة للابتزاز في غفلة من المرأة .

العامل الثالث: حيل الرجال بوسائل الابتزاز للمرأة، وكان دور هذا العامل بنشأة وحدوث مشكلة الابتزاز في المجتمع السعودي مهم جداً يساوي (١٠, ٧) ويحوي هذا العامل أربعة حيل يلجأ إليها الرجل في صيد المرأة وابتزازها مستفيداً من سوء تصميم وتنظيم الأماكن في المجتمع، ومن تدني الوعي عند المرأة في الوقاية من الابتزاز .

العامل الرابع: حيل الرجال بأساليب الابتزاز للمرأة، وكان دور هذا العامل بنشأة وحدوث مشكلة الابتزاز في المجتمع السعودي مهم يساوي (٦) ويحوي هذا العامل أربعة أساليب يلجأ إليها الرجل في إيقاع المرأة في حبال الابتزاز، مستفيداً من تدني وعيها في حماية نفسها ومن احترافه بالحيل الخاصة بوسائل الابتزاز.

العامل الخامس: أساليب الاحتساب على المرأة، وكان دور هذا العامل بنشأة وحدوث مشكلة الاحتساب متوسط يساوي (٤) ويحوي هذا العامل ندرة في عملية احتساب الأجهزة المعنية على ابتزاز المرأة سواء كان بأخذ التعهد الخطي أو باليد أو باللسان، ويبدو أن هذا الضعف في جانب الاحتساب راجعاً إلى خلل في البيئة الاجتماعية بشكل عام سواء في الأماكن أو ضعف في سبل التوعية وانتشار وسائل وأساليب الرجال وحيلهم بالابتزاز في المجتمع.

العامل السادس: علاقة الأسرة والمرأة في الابتزاز، وكان دور هذا العامل في مشكلة الابتزاز متوسط يساوي (٦, ٣) ويحوي هذا العامل خمسة أسباب جميعها متعلقة بتصرفات وسلوك المرأة وولي أمرها، ولعل هذا يرجع إلى ضعف الوعي بالوقاية والمكافحة من الابتزاز في المجتمع، وكذلك ضعف في عملية الاحتساب من قبل الأجهزة المعنية في هذا المجال، يقابله كثرة وشيوع حيل الرجال وأساليبهم في عملية الابتزاز في المجتمع.

العامل السابع: ضعف الاحتساب على ابتزاز المرأة بالغرامة المالية والتشهير بالرجال المبتزين، ودور هذا العامل ضعيف يساوي (٣) ويعني هذا العامل أن إيقاع عقوبة مالية أو عقوبة التشهير على الرجال الذي حكم عليه في قضية ابتزاز للمرأة لن تكون رادعه وفعالة للحد من انتشار المشكلة وزيادة حجمها في المجتمع.

ثالثاً : توصلت الدراسة إلى أن هناك سبع عوامل مهمة تعد المحرك الأساسي للابتزاز ويجب توجيه الاحتساب إليها لمحاولة معالجة مشكلة الابتزاز .
والموضحة في الجدول المرفق :

| ترتيب أهمية العامل | العوامل المؤثرة الفعالة والرئيسة بنشأة وانتشار ظاهرة الابتزاز في المجتمع السعودي | دلالة التمييز |
|--------------------|--|---------------|
| الأول | عندما تظهر المرأة حاجتها المادية. | ٠,٤٥ |
| الثاني | التقاطد الرجل للمرأة صور متحركة بكاميرا الجوال. | ٠,٣١ |
| الثالث | عندما تطلب المرأة من الرجل حاجة يتعلق بتوظيفها. | ٠,٢٩ |
| الرابع | عندما تطلب المرأة من الرجل مساعدة بتسجيل أولادها بالكليات والمعاهد. | ٠,٢٨ |
| الخامس | عند انشغال أولياء الأمور (الآباء والأزواج والأخوان) بالوظيفة والأصدقاء عن القيام بمسؤوليات اتجاه الزوجات والبنات والأخوات. | ٠,٢٦ |
| السادس | عدم الفصل التام بين أقسام الرجال الوظيفية المجاورة لأقسام النساء لنفس العمل. | ٠,٢١ |
| السابع | عدم وجود ضوابط شرعية (كالبحرم، وفي اللباس والكلام) عند تواجد المرأة مع السائق الخاص في الأسواق | ٠,١٩ |

الاحتساب على ابتزاز المرأة

رابعاً : توصلت الدراسة إلى تحديد وترتيب أهم طرق علاج رجال الحسبة لقضايا الابتزاز .


والموضحة في الجدول المرفق :

| ترتيب الطريقة حسب الأهمية | ترتيب أهم طرق علاج رجال الحسبة لقضايا ابتزاز المرأة | دلالة الترتيب |
|---------------------------|---|---------------|
| الأول | ينبغي إعلام رجال الهيئة لزوج المرأة المبتزة. | ٠,٤٤ |
| الثاني | اشتراط رجال الهيئة لمساعدة المرأة (ضحية الابتزاز) ارتباطها بداعية من النساء حتى لا تنخدع مرة أخرى | ٠,٣٨ |
| الثالث | يعمد رجال الهيئة إلى إخبار المرشدة الاجتماعية في مدرسة الطالبة (ضحية الابتزاز) من أجل متابعة التوجيه. | ٠,٣٧ |
| الرابع | يعمد رجال الهيئة إلى أحد أقارب المرأة (ضحية الابتزاز) من غير الأب والزوج من أجل المتابعة والتوجيه. | ٠,٢٨ |
| الخامس | يشترط رجال الهيئة لمساعدة المرأة المبتزة (ضحية الابتزاز) تسجيلها بدار تحفيظ قرآن كريم من أجل توفر ضحية جيدة حتى لا تنخدع مرة أخرى. | ٠,٢٢ |
| السادس | طالب رجال الهيئة من المرأة (ضحية الابتزاز) استدراج الرجل المبتز وضبطه في كمين | ٠,٢١ |
| السابع | يوفر رجال الهيئة عند بعض المحلات التجارية مستلزمات تتطلبها المرأة (ضحية الابتزاز) وتكون أحياناً مجاناً مدفوع ثمنها مسبقاً من فاعل خير أو لها سعر خاص جداً منخفض وذلك من إظهار حاجتها المادية للرجال | ٠,١٨ |


أما أهم التوصيات التي تطرقت لها الباحثة فهي على النحو التالي:

- توصي الباحثة بضرورة تشكيل لجنة رفيعة المستوى من قبل (هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ووزارة الشؤون الإسلامية ووزارة العدل، ووزارة الداخلية) للنظر الجاد في عقوبة من ارتكب هذا الجرم كونه يسعى في الأرض فسادا، ووضع العقوبات المناسبة لهذا الجرم والكفيلة بردع المبتز والحد من تفشي هذه الظاهرة في المجتمع.
- توصي الباحثة جهات الضبط بضرورة التعامل الجاد مع هذا النوع من القضايا وسرعة اتخاذ الإجراءات الكفيلة بإنهاء معاناة المتضررين وضبط المجرم بجريمته.
- توصي الباحثة بتكثيف الحملات التوعوية، والتوجيهات الإرشادية، والأنشطة المكثفة والمستمرة عن طريق وزارة الإعلام ووزارة الشؤون الإسلامية، ووزارة التربية والتعليم، للتوعية العامة للمجتمع.
- توصي الباحثة بإيجاد قنوات آمنة تصل من خلالها ضحايا هذا النوع من الجرائم لمعالجة أمرها بصورة سرية. وليكن ذلك بتفعيل دور الجمعيات النسائية، لسهولة تواصل النساء مع بعضهن.
- توصي الباحثة بنشر الرقم الموحد وليكن من ثلاثة خانات لسهولة حفظه ثم تكثيف به من خلال اللوحات الإرشادية ووسائل الإعلام ونشره في أغلب الأماكن حتى يتسنى للجميع الاطلاع عليه والوصول إليه بسهولة عند الحاجة.
- توصي الباحثة بالنظر حول أرقام الهواتف التي لا يُعرف أصحابها (مسبوقة الدفع) حيث تستخدم بكثرة في هذه القضايا والحد منها أو إلغائها.
- توصي الباحثة بمعالجة سريعة لوضع النقل الخاص المدرسي والجامعي، داخل المدن وخارجها، وخضوعه للأنظمة والتعليمات، ولاسيما النقل العشوائي الذي يُعلن عنه في كل مكان.

-
- توصي الباحثة بتفعيل الجانب الوقائي، والجانب الإصلاحي من خلال الأجهزة الرسمية والمؤسسات المجتمعية، والإفادة من روافد التربية والتعليم، والإعلام، والمساجد وغيرها من الوسائل لمعالجة هذه الظاهرة وسد الطرق المفضية إليها.
 - توصي الباحثة بتقديم دورات خاصة ومجانية عن كيفية الاستفادة من التقنية الحديثة في حفظ الأعراض.



جنين الابتزاز



وفاء العيسى

مقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين:

تعدّ ظاهرة ابتزاز الفتيات من الظواهر الدخيلة والجديدة على مجتمعاتنا، وعلى الرغم من ذلك فقد أخذت في الانتشار، بشكل متسارع وبوتيرة عالية، بشكل يهدد قيم وأخلاقيات المجتمع. حيث يتبعها سلسلة لا تنتهي من الجرائم كالسرقة، والاختلاس، وإقامة علاقة محرمة مع الجاني ومعارفه، والانصياع لأوامره، ويترتب على ذلك إضرار بأقاربها أو زميلاتها، أو إضرار بنفسها، يصل في بعض الأحيان إلى حد الانتحار.

في استطلاع للرأي قام به مركز باحثات لدراسات المرأة:

| هل ابتزاز الفتاة أصبح ظاهرة في المجتمع !!! | |
|--|---------|
| ١٧٨ | نعم |
| ٨٨ | لا |
| ٨٦ | لا أدري |

الهوية الشخصية:

أسلوب من أساليب الضغط الذي يمارسه المبتز على الضحية وهي المرأة مستخدماً عدة طرق منها أسلوب التشهير على أوسع نطاق أو إبلاغ ذوي المرأة زوجاً كان أو أب أو أخ . . الأمر الذي يجعل الضحية تقع تحت وطأة ضغوط المبتز ليجبرها على مجاراته وتحقيق رغباته سواء كانت هذه الرغبات جنسية أو مادية أو غيرها .

ورغم تعدد تعريفاتها (ظاهرة الابتزاز) إلا انها تتفق فى شئ واحد وهو عنصر التهديد الذي يحمل تهديداً ينتهي بعمل غير قانوني، أو عنف ضد الشخص إن لم يستجيب للمطالب .

والابتزاز لا يمكن حدوثه إلا في حالة حصول الطرف الأول (المبتز) على معلومات تمس حياة الطرف الثاني، وهو (من يتم ابتزازه)، وهذه المعلومات ذات خطورة على حياته أو سمعته أو كرامته وشرفه .

في عيون العالم..

أولى عمليات الابتزاز في العالم:

• ابتزاز العرض:

في حديث أصحاب الصخرة: " اللهم إنه كانت لي ابنة عم كانت أحب الناس إليّ، وفي رواية: كنت أحبها كأشد ما يحب الرجال النساء، فأردتها على نفسها فامتنعت . حتى أمت بها سنة من السنين فجاءتني فأعطيها عشرين ومائة دينار على أن تخلي بيني وبين نفسها ففعلت، حتى إذا قدرت عليها وفي رواية: فلما قعدت بين رجلها قالت: اتق الله ولا تفضن الخاتم إلا بحقه، فانصرفت عنها وهي أحب الناس إلي وتركت الذهب الذي أعطيتها . اللهم إن كنت فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج عنا ما نحن فيه، فانفرجت الصخرة " .

• ابتزاز المال:

عام ١٩٣٢ العثور على جثة ابن الطيار تشارلز لندبرغ بعد تسعة اشهر من الاختطاف وكانت هذي اول عملية اختطاف في العالم مع الابتزاز.

عوامل تكون الجنين:

لم تنشأ ظاهرة الابتزاز بمحض الصدفة، بل هناك عوامل وأسباب عديدة ساهمت في ظهورها، منها:

• ضعف الوازع الديني لدى الشباب والفتيات .

حثت الشريعة الإسلامية على تركية النفوس، مما يدل على ذلك تناول القرآن الكريم الحديث عن النفس البشرية، في مائتين وخمسة وتسعين موضوعاً، وورودها بهذا الكم وإنما يدل على أن القرآن الكريم استهدفها وأولاها جل عنايته، فهو يريد لها هادياً لها وموجهاً لها يبتغي إصلاحها وحفظها من سوء ورعايتها عما يحذر بها من سوء، فحثها على طاعة الله - جل وعلا - فقال تعالى: ﴿ إِنَّهُ مَنْ يَأْتِ رَبَّهُ مُجْرِمًا فَإِنَّ لَهُ جَهَنَّمَ لَا يَمُوتُ فِيهَا وَلَا يَحْيَىٰ ۗ ﴾ [٧٤] وَمَنْ يَأْتِهِ مُؤْمِنًا قَدْ عَمِلَ الصَّالِحَاتِ فَأُولَٰئِكَ لَهُمُ الدَّرَجَاتُ الْعُلَىٰ ﴿ [٧٥ - ٧٤] لأن في الطاعة النجاة والفلاح في الدنيا والآخرة .

• تأخر الزواج لدى الشاب والفتاة .

اقتضت سنة الله في الخلق أن يكون قائماً على الزوجية، فخلق سبحانه وتعالى من كل شيء زوجين، قال تعالى: ﴿ وَمِنْ كُلِّ شَيْءٍ خَلَقْنَا زَوْجَيْنِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴾ [الذاريات: ٤٩].

وكما أودع سبحانه ميلاً فطرياً بين زوجي كل جنس، جعل سبحانه ميل الرجل إلى المرأة، والمرأة إلى الرجل، مختلفاً عن باقي الكائنات، ولما كان الإنسان مكرماً

ومفضلاً عند خالقه - جلا وعلا - وجل على كثيرٍ من خلق، فقد جعل تحقيق هذا الميل عن طريق الزواج الشرعي فقط، والذي أصبح من أخطر العقود وأهمها في الإسلام، حتى أنه اعتبر ميثاقاً غليظاً في قول الحق جلا وعلا: ﴿ وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَفْضَى بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ وَأَخَذْنَ مِنْكُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا ﴾ [النساء: ٢١].

فوصفه بالغليظ هنا يدل على كبير قدره وعظيم أثره . لذا كان الأمر بالزواج الشرعي من الضوابط الشرعية الواقية من ابتزاز المرأة والمتعلقة بالمجتمع، فيه تحقيق الفطرة الإنسانية وإشباعها دون كبتها كما في الرهبانية، أو إطلاق العنان لها، وفيه حماية للمجتمع من الانحراف والوقوع في الرذيلة، وفيه تحقيق الستر للمرأة والرجل وهذا الغرض واضح في قوله تعالى: ﴿ هُنَّ لِبَاسٍ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٍ لِهِنَّ ﴾ [البقرة: ١٨٧]، يُضاف إلى ذلك أن من لم يستطع الزواج من الجنسين فعليه بالاستعفاف حماية لعرضه وصيانة لنفسه من ارتكاب ما حرم الله لقوله تعالى: ﴿ وَلْيَسْتَعْفِفِ الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّى يُغْنِيَهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ ﴾ [النور: ٣٣].

وقوله ﷺ: (يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج، ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء)

• التنشئة الاجتماعية غير الصالحة .

علماء الاجتماع يستخدمون مصطلح التنشئة الاجتماعية ويقصدون به عمليات إعداد الإنسان ليأخذ مكانه في جماعته . لذا عرف المصطلح بتعريفات كثيرة أخذت منها التعريف الآتي: " عملية تعلم وتعليم وتربية، تقوم على التفاعل الاجتماعي، وتهدف إلى إكساب الفرد - طفلاً فمراهقاً فمراهقاً فمراهقاً فمراهقاً فمراهقاً - سلوكاً ومعايير واتجاهات مناسبة لأدوار اجتماعية معينة تمكنه من مسابرة جماعته والتوافق الاجتماعي معها وتكسبه الطابع الاجتماعي، وتيسر له الاندماج في الحياة الاجتماعية، وهي عملية تشكيل السلوك الاجتماعي للفرد وهي عملية إدخال ثقافة المجتمع في بناء الشخصية " .

باختصار هي عملية تفاعل اجتماعي تكسب الفرد شخصيته الاجتماعية .

و بما أن عملية التنشئة الاجتماعية عملية تفاعل بين أفراد المجتمع ، ما بين مؤثر ومتأثر ، فقد جعلها الإسلام محط نظره واهتمامه منذ اليوم الأول لخروج الوليد إلى الدنيا ، حيث ورد في الحديث الصحيح عن رسول الله ﷺ انه قال : (ما من مولود إلا يولد على الفطرة ، فأبواه يهودانه وينصرانه ويمجسانه) .

لذا كانت المسؤولية على الوالدين عظيمة وذلك باستغلال أوقات فراغ ابنائهم بما يعود عليهم بالنفع كتحفيظ القرآن وتعليم السنة المطهرة والرياضة والتدريب والمشاركة بالأنشطة الجماعية والتي تساعد الطفل على شغل وقت فراغه منذ الصغر وتعوده على الاستفادة من وقته بما يعود عليه بالنفع في الدنيا والآخرة .

كذلك تنبيههم على فائدة الوقت وأن لا يهدر سدى فيما لا ينفع ، فمن يجلس فارغاً فقد يقع فيما حرم الله جلا وعلا ، لذا كان الحرص على الوقت لدى الفرد من الضوابط المهمة الواقية من ابتزاز المرأة ، والتي حرصت الشريعة على ملئها بما ينفع الفرد بإتباع أوامر الحق واجتناب نواهيه .

• الأصدقاء وجماعة الرفاق .

• الحرمان العاطفي .

• المشاكل الزوجية .

إن التبسط مع الأبناء والبنات والزوجات ، ومن كان في حكمهم كالربائب والخدم وغيرهم ، واعتماد الحوار والتفاهم أسلوباً للتعامل معهم ، من الضوابط الشرعية الواقية من ابتزاز المرأة والمتعلقة بالمجتمع السليم ، فإن هذا الضابط إن دل على شيء فإنما يدل على كمال في العقل ، وحسن في الخلق ، واعتدال في المزاج ، وسلامة في الصحة النفسية ، كما أنه من أهم الأسباب التي تقرب أفراد الأسرة بعضهم من بعض ،

وتوثق العلاقة بينهم ، فعن عمر بن أبي سلمة قال (كنت غلاما في حجر رسول الله ﷺ وكانت يدي تطيش في الصحيفة فقال لي رسول الله ﷺ : (يا غلام سم الله وكل بيمينك وكل مما يليك) فما زالت تلك طعمتي بعد).

• إساءة استخدام وسائل التقنية الحديثة (الانترنت - أجهزة الجوال) .

كما كشف استطلاع للرأي أجراه " مركز باحثات لدراسات المرأة بالرياض " وشارك فيه ١٠٠ شخص من الجنسين عن أن أهم دوافع الابتزاز تكمن فيما يلي :

١- ضعف الوازع الديني ، وعدم مراقبة الله في السرّ والعلن ، وقد بلغت النسبة ١٠٠٪ .

٢- ذكر ٩٨٪ من المشاركين أن الأسرة تحمي في المرتبة الأولى من المؤسسات المسؤولة عن ظهور ظاهرة الابتزاز .

٣- يرى ٧٣٪ من المشاركين أن أصدقاء السوء يأتون في المرتبة الثانية .

٤- كما كشف ٦٦٪ من المشاركين في الاستطلاع ، أن فراغ الشباب مؤثر بشكل قوي في دفعهم لابتزاز الفتيات .

٥- فيما أكد ٥٦٪ أن انتشار الفضائيات والإنترنت ، كان وراء انتشار هذه الظاهرة .

٦- واعتبر ٤٤٪ من المشاركين في الاستطلاع ، أن ظاهرة الابتزاز ترجع إلى انتشار الاختلاط في مجتمعاتنا مقارنة بالماضي .

شراكة التكوين:

دلت الشريعة الإسلامية على منع اجتماع الرجال الأجانب بالنساء في مكان واحد ، فالاختلاط الذي هو مظنة للتزاحم ومماس الأجساد ، والذي يصاحبه تبرج وسفور ، أو المنتظم المتكرر لأشخاص بأعيانهم ، قد يوقع أضرارا ومخاطر كثيرة لذا

كان يجب تجنب الاختلاط المحرم من الضوابط الشرعية الواقية من ابتزاز المرأة والمتعلقة بالمجتمع المسلم ، ومما يدل على التحريم قول الحق جلا وعلا : ﴿ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ ﴾ [الأحزاب : ٥٣] .

وقد راعى النبي ﷺ منع اختلاط الرجال بالنساء حتى في أحب بقاع الأرض إلى الله جلا وعلا وهي المساجد وذلك بفصل صفوف الرجال عن النساء فقال ﷺ : (خير صفوف الرجال أولها وشرها آخرها وخير صفوف النساء آخرها وشرها أولها) وكان ﷺ يحرص على عدم اختلاط الرجال بالنساء في الطريق من المسجد إلى البيت ، لذلك نراه إذا صلى بالناس ثبت في مكان صلاته ومن معه من الرجال حتى ينصرف النساء إلى منازلهم .

• الاختلاط (المباشر)

- أماكن العمل .

- أماكن التعليم .

- الأسواق .

- أماكن الترفيه .

• الاختلاط (غير المباشر)

- المنتديات الالكترونية .

- مواقع الدردشة .

- الجوال ، الأيفون ، البلاك بيري .

- غرف البالتوك .

كما توصلت دراسة علمية متخصصة إلى أن أهم أسباب حدوث عمليات الابتزاز التي يمكن أن تتعرض لها المرأة في المملكة وجود خلل في تصميم وتنظيم بعض الأماكن، حيث تعد هذه الأماكن الشراكة الأولى والمكان الخصب لحيل الرجل في إيقاع المرأة بالابتزاز.

ووفق الدراسة التي أجرتها الدكتورة زينب بنت عبد العزيز المحرج للحصول على درجة الدكتوراه بعنوان ' 'الاحتساب على ابتزاز المرأة' '، فإن هناك سبعة عوامل مسؤولة عن مشكلة الابتزاز للمرأة في المجتمع السعودي، إضافة إلى تصميم الأماكن هي: ضعف سبل الوقاية والمكافحة من ابتزاز النساء للوقاية من حيل الرجل سواء من قبل النساء أو أولياء أمورهن، ووجود حيل من قبل الرجال للإيقاع بالمرأة، حيث تبين أن هناك أربع حيل، مستفيدين من سوء تصميم وتنظيم الأماكن، ومن تدني الوعي عند المرأة في الوقاية من الابتزاز.

الجنين في ظلمات ثلاث:

الخوف:

ظلمة الخوف من المجهول وما سيواجهه من المجتمع الخارجي . . خوف من الفضيحة وانكشاف السر . . والخوف من طرفة العين وانتباهتها . ليجد من كان هنا قد ضاع من يديه بيديه . . لذلك ترى أن هناك من يقع فريسة سهلة للرضوخ وإصرار في المقابل يكون ذلك الشخص القابع أمامه في نشوته . فهو يعلم أنه إن أخطى سيجد من يبرر غلطاته وإن كذب سيجد من ينفي تلك الثرثرة وإن تمرد سيجد من يسند سقطاته يعلم يقينا بأنه يؤدي دوره جيداً وأن الشخص المائل أمامه في قمة الابتزاز . !

الالتزام:

ظلمة الالتزام التي تحيط به فتجعله مقيداً لهذا لا ينفك عنه . . بل يجبره أن يتبعه وأن يلبي مطالبه ويلهث وراءه كي لا يكشف المستور ويظهر المحظور .

الذنب:

ظلمة الإحساس بالذنب . . وحرارة المعصية . . فتجعله يعيش ضعيفاً منكسراً . . منقاداً مسيراً لا مخيراً، ظلمة تضيق خناقها، وتحيل حياته قنبلة تخاف أن تنفجر يوماً ما . . ولا يدري ما النتائج!

وذكرت د . سوزان فوروارد في كتابها (الابتزاز العاطفي) أن الابتزاز العاطفي يعتبر شكل قوي من أشكال الاستغلال ويقوم به الأشخاص المقربون منا بتهديدنا سواء بطريقة مباشرة أو العكس . وأن المبتزين العاطفين يعرفون مدى تقديرنا لهم ولعلاقتنا بهم . وهم يجعلون من المستحيل علينا أن نرى الطريقة التي يستغلوننا بها . بحيث أنهم يخلقون جواً من الضباب يخفي جميع أفعالهم . وقد نقوم بالدفاع عن أنفسنا ولكنهم يعلمون بأننا لا نستطيع رؤية ما يحدث لنا .

والضباب كلمة تستخدم للتعبير عن الارتباك الذي يحدث بداخلنا وهي اختصاراً لثلاث كلمات : (الخوف ، الالتزام ، الذنب) وهي الأدوات التي يستخدمها المبتزون . ويقوم المبتزون بضخ كمية كبيرة من الضباب في علاقتهم ويؤكدون بأننا سوف نشعر بالخوف إذا تركناهم . . أو بالجرح . . . إذا شعروا بحاجتنا الى الحب . واننا مجبرون على تلبية ما يريدون وأننا مذبنون اذا لم نقم بذلك !

من يغذي الجنين؟

أخطر منظمة تعمل على تشريع الاختلاط، وسن التشريعات حول ذلك، وتطويع جميع السبل لنشر ثقافة الجنس بين الرجال والنساء بلا قيود هي:

صندوق المرأة في هيئة الأمم المتحدة

التقارير الدولية الخاصة بالمرأة السعودية والصادرة من الأمم المتحدة:

التقرير الأول: تقرير لجنة الأمم المتحدة المعنية بحقوق الطفل لعام ٢٠٠١م:

أن سياسات التعليم ومنع الاختلاط بين الجنسين تضع الفتيات منذ البداية في مرتبة أدنى من أقرانهن الذكور.

التقرير الثاني: تقرير منظمة العفو الدولية عام ٢٠٠٥م:

أن المرأة ما زالت عرضة للتمييز المتفشي، لا سيما القيود الشديدة على حريتها في التنقل.

التقرير الثالث: تقرير منظمة "هيومن رايتس ووتش" السنوي (ما يتعلق بحقوق المرأة في المملكة العربية السعودية ٢٠٠٥):

فرض الفصل الصارم بين الجنسين، وإلزام النساء والفتيات بارتداء عباءات طويلة سوداء وغطاء للرأس في العلن، من قبل هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وهي بمثابة "شرطة دينية".

التقرير الرابع: تقرير خبيرة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان المعنية بالعنف ضد المرأة عن المملكة العربية السعودية ١٣ فبراير ٢٠٠٨م:

• أن معوقات مشاركة المرأة في القوى العاملة مرتبطة أيضاً بسياسة الفصل بين الجنسين في مكان العمل.

• أن رجال الهيئة مسئولون عن إساءات خطيرة لحقوق الإنسان، حيث يضايقون، ويهددون، ويوقفون المرأة التي تخرج على العادات والتقاليد السائدة.

صناعة الوعي:

الدور الإعلامي.

إلقاء الضوء على قضية الابتزاز، عبر البرامج والحملات. فنذكر على سبيل المثال برنامج ٩٩ من القناة الرياضية السعودية، وبرنامج رأت عيني على قناة المجد، وبرنامج المستشار على قناة دليل، جميعها قد خصصت حلقات لمناقشة الابتزاز مع مختصين ومستشارين وأعضاء هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. كما يجب تخصيص رقم موحد لتلقي بلاغات الابتزاز والإعلان عنه في مختلف وسائل الإعلام، والتأكيد بشكل مكثف على أن كل البلاغات ستعامل بسرية تامة.

حملات التوعية.

وذلك في المدارس والجامعات ووسائل الإعلام وغيرها . . والتي تستهدف الجنسين على حد سواء.

مؤسسات التعليم.

عليهم مسؤولية التوعية للبنات وللشباب أيضاً، وهذه التوعية يجب أن تستند على أسس دينية وأخلاقية وقانونية، فمثلاً لا بد من أن يكون هناك قانون واضح فيما يتعلق بقضايا الابتزاز، ويكون معروفاً للجميع الشباب والفتيات بتعليمه في الكتب الدراسية ونشره بالإعلام .

التعليم المستدام.

التربية السوية.

وذلك بزرع الرقابة الذاتية التي تتبع من داخل الإنسان، عن طريق ممارسة الأسر لأدوارها التربوية، وتنشئة الشباب على قيم الشريعة الإسلامية، وعلينا تذكير الشباب بأن الله يراقبه. فالأسباب التي أدت إلى وجود تلك الظاهرة تدور حول ضعف المراقبة الذاتية، ونحن ندفع ثمن الاستغلال السيء للتقنية عبر تدمير القيم وهدم المبادئ الإسلامية.

وكشف رئيس تكافل الأسري في إمارة منطقة الشرقية الشيخ الدكتور غازي الشمري عن أن قضايا ابتزاز الفتيات التي ترد إلى هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر تصل إلى ٢٠ حالة يوميًا بمعدل ٦٠٠ حالة شهريًا على مستوى المملكة، معتبرًا ذلك ظاهرة سيئة جدًا إن لم يتم القضاء عليها قريبًا.

وأكد أن مواجهة ظاهرة ابتزاز الفتيات تكون بتوعية الناس، وعن طريق الإعلام، ودور الخطباء والمدارس، ودور الأسرة من خلال زرع الحوار بينهم، والعقوبة الرادعة للمبتزين.

ينبغي تكثيف الحملات التوعوية، والتوجيهات الإرشادية، والأنشطة المكثفة والمستمرة، عن طريق وزارة الإعلام ووزارة الشؤون الإسلامية، ووزارة التربية والتعليم، للتوعية العامة للمجتمع

بالإضافة إلى تفعيل الجانب الوقائي والجانب الإصلاحي من خلال الأجهزة الرسمية والمؤسسات المجتمعية، والإفادة من روافد التربية والتعليم، والإعلام، والمساجد، وغيرها من الوسائل لمعالجة هذه الظاهرة وسد الطرق المفضية إليها، وأخيرًا تقديم دورات خاصة ومجانية عن كيفية الاستفادة من التقنية الحديثة في حفظ الأعراض.

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم



فهرس المحتويات

فهرس المحتويات

| رقم الصفحة | العنوان |
|------------|--|
| ٥ | المقدمة |
| ٧ | الجلسة الأولى: المفهوم والواقع |
| ١١ | ورقة عمل: الابتزاز «المفهوم والواقع» |
| | ورقة عمل: الابتزاز ودور الرئاسة العامة لهيئة الأمر |
| ٣٣ | بالمعروف والنهي عن المنكر في مكافحته |
| ٧٩ | ورقة عمل: دور هيئة التحقيق والادعاء العام في معالجة جريمة الابتزاز |
| ٨٩ | الجلسة الثانية: آثار الابتزاز على الفرد والمجتمع |
| ٩٣ | ورقة عمل: الابتزاز «المفهوم. الأسباب. العلاج» |
| ١١٣ | ورقة عمل: آثار الابتزاز على الفرد والمجتمع |
| ١٣٥ | ورقة عمل: آثار الابتزاز على الفرد والمجتمع |

- ١٤١ الجلسة الثالثة: دور مؤسسات المجتمع في مواجهة ظاهرة الابتزاز وعلاجه
ورقة عمل: دور مؤسسات المجتمع في مواجهة ظاهرة
الابتزاز وعلاجه «الابتزاز الإلكتروني نموذجاً»
- ١٤٥
- ١٦٣ ورقة عمل: دور الإعلام في مواجهة ظاهرة الابتزاز
- ١٧٣ ورقة عمل: دور وزارة التربية والتعليم في مواجهة الابتزاز
- ١٩١ الجلسة الرابعة: المشكلة عالمياً ومحلياً
- ١٥٩ ورقة عمل: ثورة المعلومات وانعكاساتها على الواقع العلمي
ورقة عمل: الابتزاز محلياً
- ٢٢١
- ٢٣١ الجلسة الخامسة: تجارب واقعية في الابتزاز
- ٢٣٥ ورقة عمل: واقع الابتزاز ومؤشراته، دراسة استطلاعية في مدينة الرياض،
الاحتساب على ابتزاز المرأة
- ٢٥١
- ٢٦٣ جنين الابتزاز
- ٢٧٧ فهرس المحتويات

فإن من الجرائم المعاصرة التي شغلت حيزاً من القضايا فهي هيئات الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وفي المحاكم، وغيرها من الجهات الحكومية وغير الحكومية «جريمة الابتزاز»، حيث أقصت تلك الجريمة مضاجع المصلحين والغيورين؛ لما تمثله هذه الجريمة من ضعف، وفساد، وقلّة مروعة، مع كونها محرمة في الشرع، والعقل والفطر، المستقيمة.

إن هذه الظاهرة الأخلاقية والسلوكية الخطيرة، تحتاج للوقوف أمامها بحزم، وإدراك مكامن الخلل، ومعالجتها معالجة استباقية؛ وذلك بقطع الأسباب المؤدية إليها؛ وتعليق النفوس بالله عز وجل ومراقبته؛ واليقين بأنه لا تخفء عليه خافية.

كما تبرز - هنا أيضاً - أهمية التوعية بخطر هذا الداء وتلك الجريمة على المجتمع، وذلك لجميع الأطراف المتعلقة بهذه الجريمة، والمسؤولة عن مكافحة هذه الظاهرة السيئة، والقضاء عليها..

وهذا ما قام به المركز من خلال جمع وترتيب مادة هذا الكتاب، الذي أصله بحثٌ لندوة بعنوان: "الابتزاز.. المفهوم - الأسباب - العلاج"، أقامها قسم الثقافة الإسلامية بكلية التربية بجامعة الملك سعود بالرياض، بالتعاون مع مركز باحثات لدراسات المرأة شهر ربيع الثاني من عام ١٤٣٢ هـ.

مركز باحثات لدراسات المرأة